

دور المصارف الإسلامية في مواجهة الأزمات العالمية

تقييم أداء بعض المصارف الإسلامية قبل الأزمة العالمية في عام
٢٠٠٨ وما بعدها

إعداد

د. محمد محمود تاجي

١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

" وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ

فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا "

صدق الله العظيم

سورة النساء الآية (١١٣)

الإهداء الإهداء

"رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ"

(سورة النمل: ٩١)

أُمِّي ..

إِلَى نَبْعِ الْخَنَانِ

إِلَى الْخُضْنِ الدَّافِئِ

إِلَى الْحُبِّ الصَّادِقِ

يَا مَنْ دَعَوَاتِهَا تُشَقُّ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ

إِلَى الشَّمْعَةِ الَّتِي أَنْارَتْ لِي طَرِيقِي

يَا مَنْ لَوْ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ لَكَانَ قَمَراً مُنِيراً

وَلَوْ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَكَسَاهَا سُندساً وَحَرِيراً

وَلَوْ مُزِجَ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَجَعَلَ الْمِلْحَ الْأَجَاجَ

عَذْباً فُرَاتاً سَلْسَبِيلاً

حَفَظَكَ اللَّهُ لَنَا دوماً نوراً يُضِيءُ لَنَا الْحَيَاةَ

أَبْتِي ..

يَا مَصْدَرَ بَهْجَتِي

وَنَبْعَ سَعَادَتِي

وَنورَ عَيْنِي

يَا مَنْ سَكَنْتَ مُخِيلَتِي

وَبَنَيْتَ مُهْجَتِي

وَصَنَعْتَ بَسْمَتِي

بَيْنَ يَدَيْكَ فَتَحْتُ عَيْنِي

وَيَدُكَ الْعَطُوفَ تَطَرَّدُ حَزْنِي

يَا مَنْ لَهُ حُبِّي

يَا مَنْ وَقَفَ مَعِي فِي كُلِّ الدُّرُوبِ

يَا مَنْ آثَرَنِي رَغَمَ كُلِّ الْخُطُوبِ

وَالِدِي لِيحْفَظَكُم لِي رَبِّي ...

ملخص الكتاب

تناول الباحث في هذا الكتاب دور المصارف الإسلامية في مواجهة الأزمات العالمية، حيث ابتدأ الباحث بالحديث عن معالم الأزمات المالية ومراحلها و أسبابها ونتائجها، وأخيراً انتهى بالحديث عن دور المصارف الإسلامية والاقتصاد الإسلامي في مواجهة الأزمات المالية .

أما في الجانب العملي فقد قام الباحث بدراسة أداء مصرفين إسلاميين في دولة الإمارات العربية المتحدة وهما مصرف دبي الإسلامي ومصرف الإمارات، حيث قام الباحث بمقارنة أداء

المصرفين محل الدراسة قبل الأزمة وبعدها، وهدف الباحث إلى معرفة أثر الأزمات العالمية على

المصارف الإسلامية، ومعرفة ما تستطيعه تلك المصارف من تقديمه في مواجهة الأزمات العالمية، وقد أتبع الباحث المنهج الوصفي في تقديمه لهيكل المصرف الإسلامي وطريقة عمله،

وفي الحديث عن الأزمات العالمية خاصة تلك التي وقعت في ٢٠٠٨، واستعمل المنهج التحليلي

في دراسة أثر الأزمة على بعض المصارف الإسلامية، وخرج بعدد من النتائج أهمها : أن المصارف الإسلامية تمكنت من الصمود في وجه الأزمة العالمية ولم تتعرض للانهايار، ولكن

الأزمة العالمية أثرت بشكل جزئي على المصارف الإسلامية خاصة بعد أن تراجع مدخرات المودعين، وانخفضت الفرص الاستثمارية لتلك المصارف وانخفض صافي أرباحها بسبب تراجع

استثماراتها، وبين الباحث أيضاً أن الأزمة كان لها بعض النتائج الإيجابية التي استغادت منها المصارف الإسلامية، وأهمها بروز ظاهرة المصارف الإسلامية واعتراف المجتمع الدولي بها،

وانتشار مصارف إسلامية جديدة .

يقترح الباحث على الجهاز التشريعي المصرفي للدول العربية والإسلامية، البدء بوضع آليات للتوسع في صيغة العمل المصرفي الإسلامي، ويوصي الباحث مؤسسات صناعة المصرفية

الإسلامية السعي الدائم لتحقيق التمدد الأفقي والعمودي كلما أتاحت لها الفرصة، والتعاون بينها لنشر ثقافة المصرفية الإسلامية .

مخطط الكتاب

الصفحة	الموضوع
٩	الاطار المنهجي
١٠	أهمية الدراسة
١٠	أهداف الدراسة
١١	الفصل الأول: الأزمات العالمية وأسبابها ودور المصارف الإسلامية في مواجهتها
١٣	المبحث الأول : معالم الأزمات العالمية
١٤	المطلب الأول : تعريفات
١٦	المطلب الثاني : خصائص الأزمات المالية
١٧	المطلب الثالث : دورة حياة الأزمات
١٨	المطلب الرابع : تصنيف الأزمات
٢٢	المطلب الخامس : أهم الأزمات المالية التي واجهت العالم
٢٤	المطلب السادس : قنوات عدوى الأزمات
٢٧	المبحث الثاني : الأزمة المالية العالمية مراحلها و أسبابها ونتائجها
٢٨	المطلب الأول : مراحل الأزمة المالية العالمية
٣٢	المطلب الثاني : أسباب الأزمة المالية من منظور فلسفي
٣٧	المطلب الثالث : أسباب الأزمة المالية العالمية من وجهة نظر الاقتصاد

	الوضعي
٥١	المطلب الرابع: أسباب الأزمة المرتبطة بأدوات الهندسة المالية
٦٧	المطلب الخامس : أسباب الأزمة من منظور مجلس التحليل الاقتصادي الموجه للوزير الفرنسي الأول
٧٠	المطلب السادس : أسباب الأزمة من وجهة نظر الإقتصاد الإسلامي
٨٠	المطلب السابع : أسباب الأزمة من وجهة نظر الباحث
٨٥	المطلب الثامن : نتائج الأزمة المالية
٩٩	المبحث الثالث : دور المصارف الإسلامية والاقتصاد الإسلامي في مواجهة الأزمات المالية
١٠٠	المطلب الأول : التعاليم الاقتصادية في السنة النبوية
١٠٣	المطلب الثاني : أدوات الإقتصاد الإسلامي لمواجهة الأزمة
١٢٢	المطلب الثالث : الضوابط الشرعية لعمليات السوق المالية
١٣٤	المطلب الرابع : دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة المالية الراهنة
١٤٣	المطلب الخامس : دور فقه المداينات في مواجهة الأزمة المالية
١٤٥	المطلب السادس : حلول للأزمة بنظر الكاتب
١٤٧	المطلب السابع : الدور المقترح لتفعيل صيغ الصيرفة الإسلامية في إدارة الأزمة
١٥٠	الفصل الثاني : تقييم أداء بعض المصارف الإسلامية قبل الأزمة العالمية

	وبعدها
١٥١	المبحث الأول : تقييم أداء مصرف دبي الإسلامي قبل الأزمة العالمية وبعدها
١٥١	المطلب الأول : مقارنة نشاط المصرف قبل الأزمة وبعدها
١٥٦	المطلب الثاني : مقارنة سيولة المصرف قبل الأزمة وبعدها
١٥٩	المطلب الثالث : مقارنة ربحية المصرف قبل الأزمة وبعدها
١٦١	المطلب الرابع : مقارنة نمو الأرباح في المصرف قبل الأزمة وبعدها
١٦٤	المبحث الثاني : تقييم أداء مصرف الإمارات الإسلامي قبل الأزمة العالمية وبعدها
١٦٤	المطلب الأول : مقارنة نشاط المصرف قبل الأزمة وبعدها
١٦٩	المطلب الثاني : مقارنة سيولة المصرف قبل الأزمة وبعدها
١٧٢	المطلب الثالث : مقارنة ربحية المصرف قبل الأزمة وبعدها
١٧٤	المطلب الرابع : مقارنة نمو الأرباح في المصرف قبل الأزمة وبعدها
١٧٧	النتائج
١٧٨	المصادر و المراجع

الإطار المنهجي

تمهيد : يعيشُ العالم اليوم أعمق وأخطر أزمة مالية منذ ثلاثينيات القرن العشرين أو لعلها الأكبر في تاريخ الرأسمالية، وهي أزمة لم تسببها كارثة طبيعية ولا حرب عالمية بل سببها نظام مالي رديء وسياسات بشرية فاسدة، سببت البلاء و الشقاء لكثير من الناس . وكان سلفنا يقتصدون في استخدام كلمة " الأزمة " حيث كان معناها ينحصر في الشدة، والضيق، والقحط، والمجاعة بل تفادها بعضهم كالمقريزي المتوفى ٨٥٤ هـ، عندما فضل استخدام كلمة " العُمة " في كتابه المشهور حول تاريخ المجاعات في مصر حيث سماه " إغاثة الأمة في كشف العُمة " ، ولم يسمه إغاثة الأمة في كشف الأزمة، كما كتب الشوكاني المتوفى ١٢٥٥ هـ رسالة بعنوان " الدواء العاجل في دفع العدو الصائل " تحدث فيها عن ضيق المعاش، وتقطع كثير من أسباب الرزق، وعُقر المكاسب ولم يستخدم عنوان " الدواء العاجل في دفع الأزمة الصائلة " .

إن مرور الاقتصاد الرأسمالي بالأزمات ليس أمراً حادثاً، بل هو من الثمار الحامضة التي عانى وسيعاني منها النظام الرأسمالي، نعم لقد حقق النظام ازدهار مذهباً ومعدلات نمو مرتفعة في الدخل والثروة، ولكنه فشل فشلاً ذريعاً في القضاء على الفقر أو التخفيف من حالات عدم المساواة في الدخل والثروة ومن الأزمات والاضطرابات المزمنة . تتمثل المعالجة الإسلامية في حث الدستور الإسلامي على العمل وبذل الجهد، والتوجه نحو الاقتصاد الحقيقي، مثل الإنتاج و الاستثمار في مجال الصناعة والزراعة، والابتعاد عن المتاجرة والمضاربة في الأصول المالية الوهمية، وإن سبب نجاح الاقتصاد الإسلامي هو اعتماده على الصدق في التعامل والتناصح بين الناس، وزرع بذور الأخوة في داخل المجتمعات . لقد ارتقت الشريعة الإسلامية بالإنسان وجعلت من سعادته غاية ومدركاً، وأوجدت البديل الحلال الآمن لكل ما حرّمته .

لقد راودت الباحث فكرة الحديث عن دور الاقتصاد الإسلامي في مواجهة الأزمات العالمية منذ بدايات الأزمة في عام ٢٠٠٨، ولكن الظروف حالت دون تحقيق غايته، حتى وقع الوباء العالمي المسمى بكورونا في مطلع عام ٢٠٢٠، وبدأت اقتصاديات دول العالم بالترنح أمام هذا الخطر الداهم، وبدأت بوادر الحديث عن أزمة عالمية تلوح معالمها في الأفق، مما أعاد للباحث ذكريات الأزمة العالمية في عام ٢٠٠٨، فأراد الكاتب أن يُقدم دراسة موضوعية للأزمة العالمية مع وضع السبل من أجل الخروج منها وفقاً لمنهج الاقتصاد الإسلامي، آملاً أن تكون هذه الدراسة منارة بيضاء يستضاء بها للخروج من النفق المظلم، ومرقناً لصد تداعيات هذه الأزمة، راجياً من الله سبحانه وتعالى أن تكون هذه الدراسة إضافة علمية قيّمة، ودعوة لتبني نظام

اقتصادي جديد يُدرك العالم قبل الوقوع في أزمة اقتصادية جديدة تؤدي فيما بعد لصراعات يكون الإنسان هو الخاسر فيها لصالح تجار الحروب والأزمات، ونصل إلى بر الأمان بنظام عالمي يكون فيه روح العدالة هي الغالبة ويكون خير الإنسان وسعادته هي غايته، ورضا الخالق منتهى أمله ورجاءه .

أهمية الدراسة

أولاً : الأهمية العلمية

تبرز أهمية هذه الأطروحة في تقديمها لدراسة معمقة ومفصلة لأسباب الأزمة العالمية من جوانب متعددة، بدءاً من توضيح جذورها الفكرية العميقة المتعلقة بأفكار مالتش و دارون، مروراً بأسبابها من جهة الاقتصاد الوضعي وانتهاء برؤية الاقتصاد الإسلامي لأسباب المشكلة، ولعل الأهمية الكبرى لهذه الأطروحة تكمن في تقديمها لأفكار وأدوات من صلب الاقتصاد الإسلامي لحماية العالم من المزيد من الأزمات أو التقليل والحد من خطورتها .

ثانياً : الأهمية العملية

تعمل هذه الأطروحة على الإجابة على السؤال التالي : هل نجحت المصارف الإسلامية في الصمود في وجه الأزمة المالية التي عصفت بالعالم في عام ٢٠٠٨، وهل تعتبر الصيرفة الإسلامية الحل الأمثل للأزمة العالمية .

أهداف الدراسة

يهدف هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها :

- ١- إدراك العالم قبل الوقوع في أزمة اقتصادية أو التخفيف من تداعياتها القادمة .
- ٢- التعرف على مفهوم الأزمة العالمية وأهم الأزمات التي مرت في العصر الحديث .
- ٣- دراسة معمقة للتعرف على أسباب الأزمة العالمية في عام ٢٠٠٨ .
- ٤- التعرف على الدور الذي يمكن أن يلعبه الإقتصاد الإسلامي في مواجهة الأزمة العالمية .
- ٥- مقارنة أداء بعض المصارف الإسلامية قبل الأزمة وبعدها .

الفصل الأول

الأزمات العالمية وأسبابها ودور المصارف

الإسلامية في مواجهتها

المبحث الأول : معالم الأزمات المالية

المبحث الثاني : الأزمة المالية العالمية، مراحلها أسبابها ونتائجها

المبحث الثالث : دور المصارف الإسلامية والاقتصاد الإسلامي في مواجهة

الأزمات العالمية

الفصل الأول

الأزمات العالمية وأسبابها ودور المصارف الإسلامية

في مواجهتها

تمهيد : يُعاني العالم اليوم من تعدد نوائبه ونوازله، فمنها ما يدخل في العقائد والأخلاق والاجتماع و السياسة، و من أبرزها وضوحاً وتجلياً تلك التي ترتبط بمعاش الناس وأقواتهم، فالعالم اليوم يقتفي أي أثر لمعالجة ما ألمَّ به من المصائب والمهلكات، وما نزل به من النوائب والآلام، وليس العجيب أن تكون الإجابة في دين الإسلام هي ضالَّةُ الإنسان ومقصد الأنام وغاية كل أنسٍ وجان، ولكن العَجَب العُجاب أن ترنو نظائر الورى إلى حلول صانتها قرائح البشر، و يَغفلون عما وضعه وأنزله خالق البشر .

في مجال الاقتصاد والمال نالت الأمة الإسلامية رفايتها وسعادتها، عندما أتبعَت منهج رِبِّها وامتثلت لقرآنها واحتذت بنبيها، فارنقت إلى أعلى منازل الرفاهية والسعادة، ولم تسقط في غياهب البؤس والشقاء، إلا يومَ خرجت عن شرع خالقها، و ظهر ذلك جلياً في تورطها في التعامل في الربا، الذي يعتبره الكثيرون جريمة خُلق ودين، قبل أن يكون جريمة في معاش الناس وديانهم .

في هذا الفصل سيتناول الباحث المصارف التقليدية وأسس عملها، بإعتبارها العماد الراسخ والجبل الشامخ للاقتصاد الرأسمالي، الذي وقع في دوامة من الأزمات المالية والاقتصادية، ثم سيتناول الباحث الأزمات المالية، من حيث تصنيفها وخصائصها وأهم الأزمات التي عصفت بالنظام العالمي، ثم سيتناول بشيء من العمق والتوسع أسباب الأزمة المالية العالمية الأخيرة من الزوايا المختلفة، والنتائج التي أسفرت عنها، ثم سيتطرق أخيراً لدور المصارف الإسلامية والاقتصاد الإسلامي في إيجاد الحلول لمثل هذه الأزمات، وسيتوزع الحديث عن الأزمات المالية على ثلاثة مباحث كما يلي :

المبحث الأول : معالم الأزمات المالية .

المبحث الثاني : الأزمة المالية العالمية، مراحلها و أسبابها ونتائجها .

المبحث الثالث : دور المصارف الإسلامية والاقتصاد الإسلامي في مواجهة الأزمات المالية .

المبحث الأول

معالم الأزمات المالية

مقدمة : سيطرت الأنظمة الإقتصادية التي وضع قواعدها، مجموعة من المختصين في النظام الإقتصادي الدولي، والمتمثلة في النظامين الرأسمالي^١ و الاشتراكي^٢ على الحياة العامة على هذه البسيطة، وواجهت هذه الأنظمة عدة أزمات أبرزها الأزمة العالمية في سنة ١٩٢٩، أو ما سمي بأزمة الكساد العظيم التي دامت حتى سنة ١٩٣٢، ومن تلك الفترة تتابعت الأزمات الدولية والإقليمية، حتى انهار النظام الاشتراكي في أوائل التسعينات^٣، نظراً لما حمل من ثغرات في فكره وتطبيقه^٤، فأصبحت أغلبية الدول مجبرة على إتباع النظام الرأسمالي، ليس لأنه النظام الأمثل و الأفضل، ولكنه كان الخيار الوحيد بعد الهيمنة الإقتصادية التي فرضها، و مرّ النظام الرأسمالي هو الآخر بعدة أزمات، لكنها لم تكن شديدة الخطورة عليه، حتى سنة ٢٠٠٨ حين وجد نفسه أمام أزمة مالية خانقة، و التي تسببت فيها مجموعة من المصارف و شركات التأمين، نتيجة للإفلاسات المتتالية التي تعرضت لها، مما كشف سوءات هذا النظام وعزى سلوكياته ومبادئه .

^١ **النظام الرأسمالي:** هو نظام يقوم أساساً على حرية السوق، والعرض والطلب، والملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، والمبادرات الفردية والمنافسة، وفي هذه الحدود لا تختلف معه نحن المسلمين، لكن النظام الرأسمالي يتجاوز هذا في أهدافه إلى أهداف تخدم رأس المال، وتوسيع الثّقة بين الفقراء والأغنياء، وبين الضعفاء والأقوياء، بحيث إن التمادي في هذا الباب إنما يؤدي إلى القضاء على المنافسة التي تتحول إلى احتكار، والقضاء على الحرية التي تتحول إلى استبداد، والقضاء على العدالة التي تتحول إلى ظلم، بحيث إن الأثرياء والأقوياء يتخلصون ويتمسكون من واجباتهم، ويلقون بالأعباء على الفقراء، فإذا اقترضوا لم يوفوا، وإذا دعوا إلى الزكاة والتكاليف المالية تهربوا، وإذا قيل لهم كفوا عن ابتزاز الفقراء وخذاعهم باليانصيب والقمار لم يكفوا، ويتظاهرون بأنهم يتبرعون للفقراء، وربما يجمعون التبرعات من الناس، ثم يأكلونها كلها أو بعضها .

^٢ **النظام الاشتراكي** هي نظام اقتصادي يمتاز بالملكية الجماعية لوسائل الإنتاج، والإدارة التعاونية للاقتصاد، أو يمكن اعتبارها فلسفة سياسية تدافع عن هذا النظام الاقتصادي، الملكية الاجتماعية تعود إدارتها لشخص ما أو مجموعة مثل : شركات تعاونية أو ملكية شائعة أو ملكية عامة مباشرة أو دولة المؤسسات المستقلة، الاقتصاديات الاشتراكية تعتمد على الإنتاج من أجل الاستخدام والتخصيص المباشر لمدخلات الاقتصاد لإشباع المتطلبات الاقتصادية والحاجات البشرية .

للتوسع في تعريف النظام الرأسمالي والاشتراكي، يمكن الرجوع إلى موقع مرسال www.almrsal.com تاريخ الزيارة ١٦/١/٢٠١٨

^٣ في ٢٥ ديسمبر ١٩٩١ قام الرئيس الأخير للإتحاد السوفيتي والحاكم الثامن له منذ إنشائه، ميخائيل غورباتشوف بإعلان استقالته في خطاب وجهه إلى الشعب السوفيتي عبر التلفزيون الرسمي للإتحاد السوفيتي، و أشار في الخطاب إلى ان مكتب رئيس اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية قد تم إلغائه، وأعلن تسليم كافة سلطاته الدستورية بما فيها السلطة على الأسلحة النووية الروسية، إلى الرئيس الروسي بوريس يلتسن

^٤ لقد حمل النظام الاشتراكي بذور فئائه بيده، فهو نزع من الإنسان ملكيته الخاصة، وحارب فطرته في التملك، وتعدى على أموال الناس بالباطل ونزعها من أيدي أصحابها، فكان لزاماً سقوطه لما أفسد من طبيعة الإنسان، ونشر من ظلم بين أكناف مجتمعه .

المطلب الأول : تعريفات

من الملاحظ أن العالم يعاني عبر الزمن من أزمات اقتصادية، والتي يُطلق عليها البعض اسم الدورات الاقتصادية، التي تعني اضطراب مفاجئ يصيب الاقتصادات، يتمثل هذا الاضطراب باختلال التوازن بين العرض و الطلب، و الفرق بين الأزمة و الدورة هو أن الأولى تحدث بشكل مفاجئ و الثانية تحدث بانتظام، و يوجد مقولة أخرى تقول بأن الأزمة تحدث على شكل دورات، حيث يجمع بين الأزمة و الدورة .

الأزمة في اللغة : الشدة والقحط^١

أما اصطلاحاً فيسوق الباحث التعاريف التالية :

- ١- "الأزمة هي الانخفاض الكبير المفاجئ في أسعار نوع أو أكثر من الأصول المالية"^٢.
- ٢- " انهيار مفاجئ في سوق الأسهم، أو في عملة دولة ما، أو في سوق العقارات، أو مجموعة من المؤسسات المالية، لتمتد بعد ذلك إلى باقي قطاعات الاقتصاد"^٣.
- ٣- "هي موقف تتضارب فيه العوامل، ويؤدي فيه التغيير في الأسباب إلى تغيير مفاجئ وحاد في النتائج، وبمعنى آخر فإن الأزمة هي نتاج مجموع من العوامل المتتابعة والمتراكمة، تغذي كل منها الآخر إلى أن تصل إلى حالة الانفجار"^٤.
- ٤- "انخفاض مفاجئ في طلب الاستثمار على الأصول المالية، التي تلعب دوراً مهماً في الاقتصاد الوطني، و ينتج عن ذلك انخفاض في سعر الأصل، الذي بدوره سيقبل من النشاط الاقتصادي من خلال تأثيره في قرارات المستهلكين"^٥.
- ٥- "عبارة عن تزايد و تراكم مستمر لأحداث، و أمور غير متوقعة على مستوى جزء من النظام أو النظام كله، بالإضافة إلى التأثير الشديد على أطراف داخل النظام أو خارجه مادياً ونفسياً و سلوكياً، و قد يحدث مثل هذا الانهيار المفاجئ في أسعار الأصول نتيجة انفجار فقاعة سعرية، و التي تُعرّف أيضاً بالفقاعة المالية أو فقاعة المضاربة، و التي هي عبارة

^١ من معجم المعاني من الموقع التالي : www.almaany.com تاريخ الزيارة ٢٠/١/٢٠١٨ .

^٢ جامعة الكويت - كلية العلوم الإدارية، المؤتمر الدولي الرابع، اتجاهات اقتصادية عالمية بعنوان : الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي، ٢٠١٠، ص ٤ .

^٣ عقون، عبد السلام، الأزمة المالية الراهنة، جذورها رأسمالية وحلولها رأسمالية، بحث مقدم إلى جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ٢٠٠٩، ص ١١ .

^٤ الخضيرى، محسن أحمد، إدارة الأزمات، مكتبة مدبولي، ٢٠٠٩، مصر، ص ٤٢ .

^٥ الحسيني، عريقات تقي، التمويل الدولي، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، ١٩٩٩، ص ٢.

عن بيع و شراء كميات ضخمة، من نوع أو أكثر من الأصول المالية أو المادية كالأسهم و المنازل مثلاً بأسعار تفوق أسعارها الحقيقية" ^١.

٦- ويمكن تعريف الأزمة من الناحية الاجتماعية "بأنها تلك الحالة التي تؤدي إلى توقف الأحداث المنتظمة والمتوقعة، واضطراب العادات والعرف، مما يستلزم التغيير السريع لإعادة التوازن و لتكوين عادات جديدة أكثر ملائمة" ^٢.

رأي المدارس الفكرية بالأزمات :^٣

١- الليبراليون^٤

يرى الليبراليون أن سبب الأزمة يرجع إلى عدم التقيد بآليات السوق التلقائية، وبالتالي فهم يعارضون سياسة إعادة دفع عجلة الاقتصاد عن طريق الإنفاقات العامة، أو سياسة دعم الصناعات التي تمر بمرحلة صعبة، ويقترحون سياسة تُسهل المنافسة، ومرونة الأجور، ومراقبة تصاعد الكتلة النقدية .

٢- الكينزيون^٥

يؤكد أتباع الاقتصادي البريطاني جون ماينر كينز، على دور قلة الطلب في الأزمات، وتدخل الدولة وبخاصة عن طريق الاستثمار العام، ولكن أيضاً عن طريق سياسة نقدية بالتصرف في معدلات الفائدة والكتلة أو المعروض النقدي .

٣- الماركسيون^٦

^١ الزرقاء، محمد أنس بن مصطفى، الأزمة المالية العالمية، المديونية المفرطة سبباً والتمويل الإسلامي بديلاً، ورقة بحثية، المؤتمر العلمي الدولي حول الأزمة المالية العالمية المعاصرة، عمان، الأردن، ٢٠١٠، ص ٣ .

^٢ الحاج، طارق، الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على الاقتصاد الفلسطيني، المؤتمر العلمي الدولي السابع تحت عنوان تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة الزرقاء، الأردن، ٢٠٠٩، ص ٤ .

^٣ مجموعة من الباحثين، الأزمة المالية العالمية، أسباب وحلول من منظور إسلامي، إعداد مركز أبحاث الإقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، ص ١٧ .

^٤ الليبرالية هي فلسفة سياسية أو رأي سائد تأسست على أفكار الحرية والمساواة، وتشدد الليبرالية الكلاسيكية على الحرية في حين أن المبدأ الثاني وهو المساواة يتجلى بشكل أكثر وضوحاً في الليبرالية الاجتماعية، يتبنى الليبراليون مجموعة واسعة من الآراء تبعاً لفهمهم لهذين المبدأين، ولكن يدعم الليبراليون بصفة عامة أفكاراً مثل حرية التعبير، وحرية الصحافة، والحرية الدينية، والسوق الحر، والحقوق المدنية، والمجتمعات الديمقراطية، والحكومات العلمانية ومبدأ الأهمية .

^٥ الكنزية أسس هذه النظرية الاقتصادي البريطاني جون مينارد كينز، وتركز هذه النظرية على دور كلا القطاعين العام والخاص في الاقتصاد أي الاقتصاد المختلط حيث يختلف كينز مع السوق الحر (دون تدخل الدولة) أي انه مع تدخل الدولة في بعض المجالات .

^٦ الماركسية هي ممارسة سياسية ونظرية اجتماعية مبنية على أعمال كارل ماركس الفكرية، وهو فيلسوف من أصول ألمانية يهودية من القرن التاسع عشر، وكان عالم اقتصاد وصحفي وثورى شاركه رفيقه فريدريك أنجلس في وضع الأسس واللبنات الأولى للنظرية الشيوعية، ومن بعدهم بدأ المفكرون الماركسيون في الإضافة والتطوير للنظرية بالاستناد إلى الأسس التي أرسى دعائمها ماركس، ، نقرده ماركس وأنجلس بالتوصل إلى فكرة الاشتراكية كتطور حتمي للبرشيرية وفق المنطق الجدلي وبأدوات ثورية، فكانت مجمل أعمالهما تحت اسم واحد وهو الماركسية أو الشيوعية العالمية، كانت أعمالهم تهتم في المقام الأول في تحسين أوضاع العمال المهضومة حقوقهم من قبل الرأسماليين .

يرى الماركسيون أن الأزمات الاقتصادية المتعاقبة في الدول الرأسمالية، هي أزمات طبيعية ناتجة عن التناقض بين قوى الإنتاج وحالة العلاقات الاجتماعية، بحيث تقود إلى زيادة الربح وتراكم رأس المال .

ويعرفها الباحث الأزمة كما يلي :

"هي ذلك التدهور الحاد في الأسواق المالية لدولة ما أو مجموعة من الدول، والتي من أبرز سماتها فشل النظام المصرفي المحلي في أداء مهامه الرئيسية، والذي ينعكس سلباً ويؤدي إلى تدهور كبير في قيمة العملة و أسعار الأسهم في أغلب الأحيان، مما ينجم عنه آثار سلبية في قطاع الإنتاج والعمالة حيث يزيد من عدد العاطلين عن العمل، ويؤثر في إعادة توزيع الدخل والثروات فيما بين الأسواق المالية الدولية، وعادة ما تحدث الأزمات بصورة مفاجئة نتيجة لأزمة ثقة في النظام المالي، و سببها الرئيسي تدفق رؤوس أموال ضخمة للداخل يرافقها توسع مفرط و سريع في الإقراض، دون التأكد من الملاءة الائتمانية للمقترضين، الأمر الذي يؤدي إلى فقدان السيولة، و عندها يحدث انخفاض في قيمة العملة مؤدياً إلى حدوث موجات من التدفقات الرأسمالية إلى الخارج ."

المطلب الثاني : خصائص الأزمات المالية¹

إن هذه الأنواع من الأزمات، و إن اختلفت طبيعتها فهي تشترك في نفس الخصائص الآتية :

- ١- التعقيد والتشابك والتداخل في عناصرها وأسبابها و قوى المصالح المتناقضة .
- ٢- المفاجأة واستحواذها على بؤرة الاهتمام لدى المؤسسات والأفراد .
- ٣- إن مصدر الخطر أو الأزمة أو الكارثة يمثل نقطة تحول أساسية في أحداث متشابكة أو متصارعة .

٤- إنها تسبب في بدايتها صدمة و درجة عالية من الشك في البدائل المطروحة لمجابهة الأحداث المتسارعة، نظراً لأن ذلك يتم تحت ضغط نفسي عالي وفي ظل ندرة المعلومات أو نقصها .

¹ للتوسع في خصائص الأزمات المالية يمكن الرجوع إلى المصادر التالية :

- ١- هاني، إبراهيم، الأزمة المالية العالمية .. أسبابها وسبل معالجتها، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الرابع لكلية العلوم الإدارية لجامعة الكويت- الكويت، ٢٠١٠، ص ١٢ .
- ٢- زغدار، احمد، الاقتصاد الإسلامي والأزمة المالية العالمية واستشراف الحلول من منظور إسلامي، بحث مقدم إلى جامعة الجزائر، الجزائر العاصمة، ٢٠٠٩، ص ١٤ .
- ٣- صافي، وليد أحمد، الأزمة المالية العالمية ٢٠٠٨- طبيعتها، أسبابها، و تأثيراتها المستقبلية على الاقتصاد العالمي و العربي، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الرهانة و البدائل المالية و المصرفية، المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر، ٢٠٠٩، ص ١٥ وما بعدها .

٥- بما أن الأزمة تمثل تهديداً لحياة الفرد وممتلكاته ومقومات بيئته، فإن مجابتهها تعد واجباً مصيرياً، مما يستوجب خروجاً عن الأنماط التنظيمية المألوفة، وابتكار أفكار ونظم تتمكن من استيعاب ومواجهة الظروف الجديدة المترتبة على التغيرات الفجائية .

٦- إن مواجهة الأزمات تستوجب درجة عالية من التحكم في الطاقات والإمكانيات وحسن توظيفها، في إطار مناخ تنظيمي يتسم بدرجة عالية من الاتصالات الفعالة، التي تؤمن التنسيق والفهم الموحد بين الأطراف ذات العلاقة .

المطلب الثالث : دورة حياة الأزمات^١

لكل أزمة دورة حياة تبدأ بمرحلة الولادة وتستمر إلى مرحلة الاختفاء، ويمكن تقسيم هذه المراحل إلى خمسة أنواع وهي :

أ. **مرحلة الميلاد** : في هذه المرحلة تبدأ الأزمة بالظهور لأول مرة، حيث يكون هناك شيء ما مبهم يلوح في الأفق، وينذر بموقف غير محدد المعالم أو الاتجاه أو الحجم أو المدى الذي سيصل إليه، ويرجع هذا إلى اتساع نطاق المجهول في الأزمة، وغياب الكثير من المعلومات حول أسبابها وقوة الدفع المولدة لها .

ب. **مرحلة النمو والانتعاش** : فيها يتعاضم الإحساس بالأزمة ويشعر بها الكثيرون، ولا يستطيع متخذ القرار إنكارها نظراً لوجود ضغط مباشر، فضلاً عن دخول أطراف جديدة إلى مجال الإحساس بالأزمة، سواء لامتداد خطرها إليهم أو لخوفهم من نتائجها، وهنا على متخذ القرار السعي لإيقافها .

ت. **مرحلة الانفجار** : تصل الأزمة إلى هذه المرحلة عندما يُخفق متخذ القرار في التعامل مع العوامل التي حركت الأزمة، والمتغيرات التي سببت حدوثها، وفي هذه المرحلة تصل إلى أقصى قوتها حيث تنفجر مولدة أضراراً كبرى .

ث. **مرحلة الانحسار والتقلص** : عندما يتم مجابهة الأزمة بعد انفجارها، للتخفيف من آثارها والتقليل من شدة أثرها، وتبدأ في الانحسار وتفقد جزءاً كبيراً من قوتها .

ج. **مرحلة الاختفاء** : تصل الأزمة إلى هذه المرحلة عندما تفقد بشكل شبه كامل قوة الدفع المولدة لها، ومن ثم تتلاشى مظاهرها وينتهي الاهتمام بها .

^١ خالد، سلامة، أثر العولمة المالية على اقتصاديات البلدان الناشئة في ظل الأزمة المالية العالمية، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، ٢٠١٥، ص ٤٥ .

المطلب الرابع : تصنيف الأزمات^١

هناك عدة تصنيفات للأزمات المالية سيتناولها الباحث وفق ما يلي :

أولاً : أنواع الأزمات المالية وفقاً لصندوق النقد الدولي^٢

يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنواع رئيسية، و هي :

١- أزمة العملات أو أزمة النقد الأجنبي :

وتُعرّف الأزمة النقدية بأنها هبوط حاد في قيمة العملة الوطنية، يسبقه أو يُصاحبه انخفاض حاد في الاحتياطات الأجنبية لدى السلطات النقدية، ويمكن أن نلمس هذه الأزمة من خلال اتجاه الأفراد والشركات والمؤسسات، نحو تحويل الموجودات المالية والنقدية بالعملة الوطنية إلى العملة الأجنبية، لتجنب الهبوط المتوقع في قيمة العملة الوطنية^٣، و التي عادة ما تتواجد عندما تكون هناك مضاربات على أسعار الصرف، أي عندما تؤدي إحدى هجمات المضاربة على عملة بلد ما إلى هبوط حاد في قيمتها، مما يرغم المصرف المركزي عن الدفاع عن العملة ببيع حصص ضخمة من احتياطياته، الأمر الذي يؤدي إلى استنزاف قدر كبير من الاحتياطات الأجنبية .

٢- أزمة المصارف أو الأزمات المصرفية : تُعبر عن اختلال النظام المصرفي، و عدم قدرته على

الوفاء بالتزاماته أمام مودعيه، مما يُحتم تدخل الحكومة أو السلطة النقدية المسؤولة عن تقديم المساعدة للوحدات المصرفية المتعثرة، و تقديم الحماية الكافية لبقية الجهاز المصرفي بما يضمن عدم انهياره بشكل تام .

^١ هناك عدة تصنيفات للأزمات المالية، تختلف وفق نظرة المحللين لأسبابها وأنواعها، للتوسع في موضع تصنيف الأزمات المالية وأنواعها يمكن الرجوع إلى ما يلي :

١- الروبي، رمضان محمد أحمد، الأزمة المالية العالمية : حقائقها و سبل الخروج منها، مع رؤية الإقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية و الإقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، ٢٠٠٩ ص ٢٢-٢٣ .

٢- جحنيط، مريم، الأزمة المالية و معالم البديل الإسلامي، ورقة مقدمة إلى مؤتمر الأزمة المالية، و كيفية علاجها من منظور النظام الإقتصادي الغربي و الإسلامي، جامعة الجنان، لبنان، ٢٠٠٩، ص ١٤ وما بعدها .

٣- عمر، محمد عبد الحليم، قراءة إسلامية في الأزمة المالية العالمية، مداخلة مقدمة للندوة المنظمة من طرف مركز صالح كامل بجامعة الأزهر بعنوان " الأزمة المالية العالمية من منطلق إسلامي وتأثيرها على الاقتصاديات العربية، القاهرة ، ٢٠٠٨، ص ٣ .

^٢ بول هيلبرز، راسل كروجر، ماريتا موريتي، مؤشرات الحيطة الكلية و أدوات جديدة لتقييم سلامة النظام المالي، مجلة التمويل و التنمية، صندوق النقد الدولي، ٢٠٠٢، ص ٦ .

- صندوق النقد الدولي : هو وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة، أنشئ بموجب معاهدة دولية في عام ١٩٤٤، للعمل على تعزيز سلامة الاقتصاد العالمي، ويقع مقر الصندوق في واشنطن العاصمة، ويديره أعضاؤه الذين يشملون جميع بلدان العالم تقريباً بعددهم البالغ ١٨٩ بلداً .

³ Craciela Kamins Key and Others, **Leading indicators of Currency Crises**, IMF, Staff Papers, (March, 1998),P.4.

٣- أزمة الديون أو الدين الخارجي : تحدث أزمة الديون عندما يتوقف المقرض عن السداد، أو عندما يعتقد المقرضون أن التوقف عن السداد ممكن الحدوث، و من ثم يتوقفون عن تقديم قروض جديدة، ويحاولون تصفية القروض القائمة، أو هي الحالة التي تعجز فيها الدولة عن خدمة ديونها الخارجية .

ثانياً : أنواع الأزمات المالية طبقاً لتقسيم ساكس ورادلث^١

اهتم ساكس ورادلث^٢ بتصنيف الأزمات المالية بحسب المسببات التي تؤدي إلى اندلاع الأزمة نفسها والتي تضم ما يلي :

- ١- الأزمة التي تؤدي إلى اختلال في الإقتصاد الكلي : و تشمل انخفاض أسعار العملات، خسائر في احتياطات النقد الأجنبي، أو انهيار أسعار الصرف .
- ٢- الاضطراب أو الذعر المالي : و هو ما ينتج عن اضطرابات الجهاز المصرفي بشكل يؤدي إلى انهيار وحداته بشكل ملحوظ و سريع الانتشار، و عادة ما يبدأ الاضطراب نتيجة فقدان الثقة في الجهاز المصرفي ليس بسبب وجود مشاكل فعلية في ميزانيته، و إنما بسبب انتشار الشائعة حول انخفاض مستوى أدائه، و من ثم يتزايد خوف المودعين فتبدأ الهرولة لسحب الأموال بكثرة، و الجدير بالذكر أن الاضطراب من أهم صفاته سرعة الانتشار، هذا ما يدفع المودعين إلى سحب أموالهم مرة واحدة و ينتشر الأمر إلى مصارف أخرى .
- ٣- أزمة تفاقم الدين : تنشأ هذه الأزمة بسبب ضعف الاتصال بين الدائنين و المدينين، بشكل يصعب معه متابعة و رقابة رأس المال المقرض، و ملاحظته في حالة سوء استخدامه أو احتمال فقدانه، و من ثم يتم التوقف عن تقديم القروض و يتم تصفية القروض السابقة .

ثالثاً : أنواع الأزمات عند الاقتصاديين^٣

١- الأزمة الزراعية

عندما كان نظام المعيشة يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالزراعة كانت الأزمات تجد أصلها في الحروب، ونقص الماء والكأ، والقحط والجفاف، مما يتسبب في انخفاض مفاجئ للمحاصيل، ويؤدي إلى انخفاض دخول الفلاحين وارتفاع أسعار البذار، وكانت أزمة القطاع الزراعي تنعكس سلباً على

^١ نزمين السعدني، قراءات حول الأزمة النقدية العالمية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٣٧، ١٩٩٩، ص ٢٦١ .

^٢ اقتصادي انكليزي معاصر .

^٣ مجموعة من الباحثين، الأزمة المالية العالمية أسباب وحلول من منظور إسلامي، مرجع سابق ص ١٨ .

قطاعات الصناعة والتجارة، إذ أنّ انخفاض القدرة الشرائية للفلاحين، يفضي إلى نقص في الطلب على المنتجات الصناعية وارتفاع البطالة .

٢- الأزمة الصناعية

الأزمات الصناعية هي أزمات إنتاج مفرط على نقيض أزمات عدم الكفاية، وتظهر عندما يتجاوز العرض مستوى الطلب، وليس عندما يكون هناك نقص في المنتجات مقارنة بالطلب، فلا يجد المنتجون مشتريين، فتتخفص الأرباح، وتضيق سوق العمل، وتتخفص الأجور، ويبدأ تسريح العمال، وتزيد البطالة، وتظهر حالات الإفلاس .

٣- الأزمة الاقتصادية

الأزمة الاقتصادية هي حالة حادة من المسار السيئ للحالة الاقتصادية للبلاد، أو لإقليم، أو للعالم بأسره، تبدأ عادة من جراء الانهيار في أسواق المال، وترافقها ظاهرة جمود أو تدهور في النشاط الاقتصادي تتميز بالبطالة، والإفلاس، والتوترات الاجتماعية، وانخفاض القدرة الشرائية .

٤- الأزمة المالية

الأزمة المالية هي أزمة تَمس أسواق المال وأسواق الائتمان في بلاد معينة، وقد تنتشر لتتحول إلى أزمة إقليمية أو أزمة عالمية، وإذا كانت الأزمة المالية لا تتعلق في بداية الأمر إلا بالأسواق المالية، فإن تفاقمها يؤدي إلى آثار ضارة بالاقتصاد الحقيقي، مثل تضيق الائتمان وبالتالي انخفاض الاستثمار، مما يجرّ إلى أزمة اقتصادية، بل حتى إلى ركود اقتصادي .

٥- الأزمة النقدية

الأزمة النقدية هي أزمة عملة في بلاد معينة و مجموعة من البلدان، مما يؤدي إلى تقلبات كبيرة في معدل الصرف مقارنة بالعملات الأخرى .
وتجدر الملاحظة بأن الأزمة النقدية والأزمة المالية مرتبطتان غالباً ببعضهما البعض، عندما تسمان بلداً أو منطقة معينة، فسقوط سوق المال يؤدي إلى هروب المستثمرين الأجانب، وبالتالي إلى هبوط قيمة العملة المحلية، وهبوط قيمة العملة المحلية، يحث كذلك المستثمرين على استرجاع رؤوس أموالهم، مما يؤدي إلى سقوط أسعار السوق المالي .

رابعاً : أنواع الأزمات وفقاً للباحث

١- الأزمة المصرفية : و مصدرها القطاع المالي و تحديداً المصارف و منشأها محلي، و تنتج هذه الأزمة عادة من مشكلات متعلقة بجودة الأصول المالية، و طريقة إدارتها، فعندما يكون حجم الأصول غير الكفؤة الموجودة لدى المصارف كبيراً، أو عندما تتفق المعلومات الصادرة

من مختلف الجهات (إعلام، دراسات) على أن هناك مؤشرات دعر (تجميد ودائع، إغلاق مصارف، ضمان ودائع، وجود مخططات إنقاذ حكومية للمصارف) و ما يلي ذلك من مشكلات في توافر السيولة، كل ذلك يؤدي إلى وقوع الأزمة .

ويمكن القول أن كثيراً من الأزمات المصرفية ترتبط مباشرة بأزمات أخرى، منها أزمة الصرف و أزمة ميزان المدفوعات^١، بسبب تدهور الصادرات، و هذا يرجع أساساً إلى التحرير المالي^٢ و عمليات العولمة^٣ .

٢- أزمة الأسواق المالية : و مصدرها السوق المالية (غالباً سوق الأسهم)، و منشأها

محلي، و تنتج من انهيار السوق المالية، و ما يلي ذلك من التهافت على البيع، و تزداد وطأة الأمر سوءاً في ظل نظام يسمح بحرية كاملة لتنقل رؤوس الأموال، مما قد تنتج عنه تحويلات كبيرة في رؤوس الأموال إلى الخارج .

و تحدث أزمات الأسواق المالية نتيجة ما يعرف اقتصادياً بظاهرة " الفقاعات"، حيث تتكون الفقاعة "عندما يرتفع سعر الأصول بشكل يتجاوز قيمتها العادلة على نحو كبير، ويكون ارتفاعاً غير مبرر، و هو ما يحدث عندما يكون الهدف من شراء الأصل، هو الربح الناتج من ارتفاع سعره، و ليس بسبب قدرة هذا الأصل على توليد الدخل، و في هذه الحالة يصبح انهيار أسعار الأصل مسألة وقت، عندما يكون هناك اتجاه قوي لبيعه، فيبدأ سعره في الهبوط، و من ثم تبدأ حالات الذعر في الظهور، فتنهار الأسعار، و يمتد هذا الأثر نحو أسعار الأصول الأخرى،

^١ ميزان المدفوعات : هو سجل محاسبي ومالي، تُدَوَّن فيه كافة الإجراءات الاقتصادية المتعلقة بالدول، ولكل دولة من دول العالم ميزان مدفوعات خاص بها، تتعامل فيه مع الدول الأخرى، لتسجيل العمليات المالية التي تتم بينهم، ويتكون من جانبين، الأول يسمى (المدين) وتسجل فيه كافة الإجراءات المالية التي يتم دفعها، والثاني يسمى (الدائن) وتسجل فيه كافة الإجراءات المالية التي يتم تحصيلها، ويعتمد ميزان المدفوعات على تسجيل كافة المبالغ النقدية التي تدفع سواء لشراء خدمة، أم سلعة ما، وأيضاً يحتوي على التفاصيل المتعلقة برأس المال، والمصرفيات الأخرى، وفي العادة يتم إعداد نظام المدفوعات لسنة مالية واحدة، تبدأ في بداية العام، في الأول من شهر كانون الثاني (يناير)، وتنتهي بنهاية العام، في الحادي والثلاثين من شهر كانون الأول (ديسمبر). للاطلاع أكثر يمكن الرجوع إلى الموقع التالي: www.mawdoo3.com تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/١/١٢

^٢ للتحرير المالي تعريفات عدة ، نذكر منها : ١ - الحد من التدخلات الحكومية، وفتح الأسواق أمام المؤسسات المالية الأجنبية، وإطلاق قوى السوق على قاعدة المنافسة الحرة .

٢- هي خلق مؤسسات مالية ومصرفية ذات ملاءة عالية وقدرة تنافسية، تؤهلها للبقاء دون أي شكل من أشكال الدعم والحماية من الدولة .
٣- إعطاء المصارف و المؤسسات المالية الاستقلالية التامة في إدارة أنشطتها، و منح الثقة الكاملة في الأسواق حيث يتم تحريرها من القيود الإدارية .

للتوسع في موضوع التحرير المالي يمكن الرجوع إلى : بربري، محمد أمين، التحرير المالي و المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية في الجزائر، مبحث مقدم إلى جامعة الشلف، الجزائر، ٢٠١٠، ص ١ .

^٣ يعرف المفكر البريطاني رونالد روبرتسون العولمة بأنها « اتجاه تاريخي نحو انكماش العالم وزيادة وعي الأفراد والمجتمعات بهذا الانكماش» . كما يعرفها مالكوم واترز مؤلف كتاب العولمة بأنها « كل المستجدات والتطورات التي تسعى بقصد أو بدون قصد إلى دمج سكان العالم في مجتمع عالمي واحد» التعريفان من الموقع التالي : www.wikipedia.org تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/١/١٢

سواء في القطاع ذاته أو في القطاعات الأخرى، و يتم الحديث عن وجود أزمة عندما ينخفض مؤشر السوق المالية بأكثر من ٢٠ % .

٣- أزمة الركود : و مصدرها قطاع الاقتصاد الحقيقي (قطاع الإنتاج)، و منشأها محلي، و تنتج عادة من مشكلات متعلقة بتباطؤ معدل النمو الاقتصادي، أو ارتفاع معدلات التضخم و أسعار المواد الأولية، أو ضعف السيولة المحلية .

٤- أزمة ميزان المدفوعات : و مصدرها القطاع المالي الخارجي، و تنتج -عادة - من مشكلات متعلقة بنظام سعر الصرف، و اختلالات في ميزان المدفوعات، أو الاعتماد الكبير على رأس المال الأجنبي و قروض المصارف الخارجية .

٥- أزمة النظام المالي العالمي : و مصدرها القطاع المالي الدولي، و هي ذات منشأ خارجي و ليست محلية، و يتفاوت مدى التأثير بهذه الأزمة وفقا لمعايير عديدة منها : درجة الانفتاح الاقتصادي للدولة، و ارتفاع درجة التكامل المالي مع المؤسسات الدولية، و الترابط المشترك مع الأسواق المالية الدولية^١ .

المطلب الخامس : أهم الأزمات المالية التي واجهت العالم

١- أزمة الكساد العظيم عام ١٩٢٩

و هي أسوأ كارثة اقتصادية واجهت الإقتصاد العالمي و تسمى أزمة الكساد الكبير، و هي إلى الآن لا تزال محط اهتمام الباحثين، فهم يعيدون تحليل أسبابها، و كيفية خروج الولايات المتحدة منها، حيث كانت أكبر المتضررين منها، لقد بدأت الأزمة بتاريخ ١٩/٩/٢٤ في بورصة نيويورك بعد طرح ١٣ مليون سهم في السوق، من دون وجود مشتريين لها، انتشر الذعر و تسارع المستثمرون إلى البورصة لبيع ما لديهم من أسهم، و ظلت الأسعار في تندي، وعند ظهر ذلك اليوم خسر مؤشر داو جونز ٢٢,٦ % من قيمته، و في نفس اليوم وجد آلاف المساهمين أنفسهم مفلسين، بل إنَّ إحدى عشر مضارباً قاموا بالانتحار في نهاية اليوم بإلقاء أنفسهم من ناطحات سحاب مانهاتن . وخسرت البورصة ٥٠% من قيمتها في تشرين الثاني نوفمبر، وبلغ إجمالي الخسائر ٣٠ مليار دولار خلال الفترة الممتدة ما بين ١٠/٢٢ و ١٣/١١/١٩٢٩ ، و هذا المبلغ في حينه يمثل عشرة

^١ لذلك نلاحظ أن الدول الرأسمالية كأوروبا وشرق آسيا ودول الخليج، كانوا الأكثر تأثراً بالأزمة المالية، وذلك بسبب ارتباطهم الشديد مع أسواق المال العالمية .

^٢ جامعة الكويت - كلية العلوم الإدارية، المؤتمر الدولي اتجاهات اقتصادية عالمية الرابع بعنوان: الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الإقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص ٧ .

أضعاف الميزانية الفدرالية، ويفوق الإنفاق الأمريكي خلال الحرب العالمية الأولى، و فقد مؤشر داو جونز ٩٨% من قيمته حتى عام ١٩٣٢، واستكملت الأزمة تأثيراتها في يوم الثلاثاء الأسود ١٠/٢٩/١٩٢٩، حيث أعلنت عشرات المؤسسات المالية إفلاسها، وأغلقت العديد من المصانع أبوابها، و سرّحت أعداداً هائلة من العاملين، و توقف الإنتاج وانتقلت الأزمة إلى بقية الأسواق العالمية خصوصاً في إنكلترا و فرنسا و ألمانيا، و كانت تأثيراتها في ألمانيا أكثر حدة حيث تسببت في سقوط الحكومة و صعود النازيين، و بلغت الأزمة ذروتها بحيث وصل سعر طابع البريد إلى ٥ مليون مارك ألماني في حينه .

لقد أفلست مئات المصارف و شركات التأمين في الولايات المتحدة الأمريكية، و توقفت عجلة الإنتاج في البلدان الرأسمالية المتقدمة، و تدهور النظام الإقتصادي برمته، و ظهرت في حينها الكثير من المقالات التي تبشر بانتقال الغرب الرأسمالي إلى الاشتراكية حسب نبوءات "كارل ماركس".

٢- أزمة المديونية في أمريكا اللاتينية:

اندلعت أزمة القروض الدولية عام ١٩٨٢ وذلك بتوقف دول المكسيك، الأرجنتين، شيلي عن دفع ديونهم في ذلك العام، و حدث إفلاس في عدد كبير من المصارف .

٣- الأزمة المالية الأمريكية الخاصة بمصارف الادخار و القروض^١:

حدثت هذه الأزمة في سنة ١٩٨٥ نتيجة التوسع في الاقتراض العقاري، و الدخول في منافسة مع المصارف التجارية لجذب أكبر عدد من العملاء المقترضين، بالإضافة إلى ارتفاع أسعار الفائدة المدينة، و تعثر السداد من جانب أصحاب القروض العقارية .

٤- الأزمة المالية في عام ١٩٨٧ أو أزمة البورصات المالية في نيويورك:

تعدُّ من الأزمات المهمة التي واجهت الإقتصاد الرأسمالي، و حدثت في الولايات المتحدة الأمريكية في تاريخ ١٩/١٠/١٩٨٧، الذي أطلق عليه يوم الاثنين الأسود، حيث انهارت فيها أسعار الأسهم في بورصة وول ستريت في نيويورك، وبلغ مجموع الخسائر ٥٠٠ مليار دولار، ثم انتقلت الأزمة إلى بقية البورصات العالمية، و منها بورصة لندن و طوكيو، ولكن كانت هذه الأزمة أقل حدة من أزمة الكساد العظيم، إذ لم تستمر فترة طويلة من الزمن (سنة واحدة)، ثم عادت بعد هذه السنة المؤسسات المالية والإنتاجية إلى العمل من جديد.

٥- الأزمة المالية في عام ١٩٩٧ أو أزمة النور الآسيوية^٢:

^١ زكي، رمزي، الليبرالية المتوحشة، مكتبة الأسرة، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ٨٦ .

^٢ رمضان، زياد، مبادئ الإستثمار المالي و الحقيقي، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ٢٠٠٢، ص ٢٠ .

شهدت دول جنوب شرق آسيا أزمة مالية شديدة، بدأت بانهيار سعر عملة تايلاند، بعد قرار الحكومة التايلندية تعويم عملتها^١، مما أدى إلى عجز الحكومة عن دعم هذه العملة بسبب المضاربات القوية التي تعرضت لها، و انتقلت بعدها إلى دول جنوب آسيا الأخرى، أندونيسيا، الفلبين، ماليزيا، كوريا الجنوبية وغيرها، حيث انخفض مؤشر هونغ كونغ بنحو ١٢١١ نقطة لأول مرة منذ أكثر من ثلاثين عاماً .

٦- الأزمة الروسية:

حدثت هذه الأزمة عام ١٩٩٩، وتمثلت أسبابها في رؤوس الأموال التي تبحث عن مجالات الإستثمار ذات الأرباح المرتفعة، فكانت البداية متمثلة في رؤوس الأموال الساخنة التي ضاربت في البورصات الناشئة، وتوسعت في الإقراض للحكومة الروسية، مما أدى إلى تراكم المديونيات، و مع تحركات أسعار الفائدة، نزحت كثير من الاستثمارات قصيرة الأجل من السندات و الأوراق الحكومية الضعيفة إلى السندات الأمريكية، باعتبارها ملاذاً آمناً مع ارتفاع أسعار الفائدة .

٧- الأزمة المالية العالمية ٢٠٠٨

وهذه الأزمة ستكون موضوع بحثنا في المبحث التالي، فقد وصل العدد الإجمالي للمصارف المنهارة بسبب الأزمة المالية منذ ٢٠٠٧ م إلى ٢٩٣ .

المطلب السادس : قنوات عدوى الأزمات^٢

إن الأزمات من القرن الماضي وبداية الألفية الثالثة عرفت امتداداً واسعاً، كما هو حال الأزمة المكسيكية وبعدها الأزمة التايلندية و...، وكان القاسم المشترك لهذه الأزمات تخطيها حاجز الحدود الجغرافية للدولة الواقعة تحت الأزمة، ويمكن تقديم بعض القنوات التي تساعد على انتشار العدوى عبر أنحاء العالم فيما يلي :

١- القناة التجارية

^٢ تعويم العملة : هو جعل سعر صرف هذه العملة محرراً بشكل كامل، بحيث لا تتدخل الحكومة أو المصرف المركزي في تحديده بشكل مباشر. وإنما يتم إفرازه تلقائياً في سوق العملات من خلال آلية العرض والطلب، التي تسمح بتحديد سعر صرف العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية، وتتقلب أسعار صرف العملة العائمة باستمرار مع كل تغير يشهده العرض والطلب على العملات الأجنبية، حتى إنها يمكن أن تتغير عدة مرات في اليوم الواحد .

^٢ سلامة، خالد، أثر العولمة المالية على اقتصاديات البلدان الناشئة في ظل الأزمات المالية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر ، ٢٠٠٨ ، ص ٤٠ وما بعدها .

يمكن أن تتسبب العدوى التجارية من خلال طريقين، هما التجارة الثنائية والمنافسة في أسواق دولة
ثالثة، في الحالة الأولى إن وجود الأزمة في دولة معينة يمكن أن تُقلل من الدخل والطلب على
الواردات، مما يؤثر على صادرات البلد الأخر، من خلال التجارة الثنائية .
في الحالة الثانية، في حالة نشوء أزمة في دولة ما تجعلها تلجأ لتخفيض قيمة عملتها من أجل
تحسين قدراتها التنافسية للصادرات في الأسواق الخارجية، في حال وجود دولة منافسة تجارياً للدولة
الأولى، سيتأزم ميزانها بعد فقدانها جزء من حصتها التصديرية، مما يجعل الدولة الثانية عرضة
لهجمات المضاربة وبالتالي عرضة لانتقال الأزمة .

٢- قناة رأس المال

إن المستثمرين الذين يمتلكون في محافظهم المالية أصولاً لدولة معينة تعاني من الأزمة، يلجئون إلى
تعويض خسائرهم، بواسطة تخفيض قيمة العملة وتخفيض أسعار السندات، من خلال بيع السندات
المملوكة على دول أخرى، الأمر الذي يخلف ضغطاً كبيراً يؤدي إلى تخفيض قيمة العملة لهذه
الدول، يمكن ملاحظة ظاهرة العدوى المالية في الأزمة الآسيوية عندما كان المستثمرون بحاجة إلى
السيولة .

٣- العدوى السياسية

إن انتقال الأزمة في هذه الحالة يركز أساساً على معدل الفائدة في ظل تبني نظام سعر صرف
ثابت، حيث يفترض وجود اقتصاد مُركز يتبنى نظاماً لتثبيت عملته، مع تواجد اقتصاديات محيطية،
هذه الأخيرة تقوم سلطاتها النقدية بتثبيت عملاتها المحلية بالنسبة لعملة الاقتصاد المُركز، وبالتالي
فإن أي أزمة تمس عملة الاقتصاد المُركز قد تؤدي بسلطاته النقدية، إلى إحداث تغييرات على معدل
الفائدة المحلية كرفعها وهذا ما يؤدي إلى انتهاج بعض أو كل هذه الدول إلى تبني نفس السياسة
المعتمدة في الدولة ذات الاقتصاد المُركز، نتيجة الترابط بين عملاتها وعملة هذه الأخيرة، مما
يتسبب في اختلالات اقتصادية تكون الدافع لهذه الدول للتخلي عن نظام التثبيت المتبع .

٤- الصدمات المشتركة

يمكن للعدوى أن تنتج أيضاً تبعاً للصدمات الخارجية، التي بإمكانها التأثير بطريقة متزامنة على عدة
دول، إن الصدمات الخارجية يمكن أن تأخذ أشكال عدة، مثل ارتفاع معدلات الفائدة العالمية،
انخفاض العرض العالمي، حيث تؤدي التغييرات في العوائد الإجمالية للعالم المتقدم إلى إحداث
تغييرات في كمية السلع المتبادلة وكذلك بالنسبة لأسعارها بالنسبة للدول الناشئة،

كذلك تغيرات معدلات الفائدة في الدول الصناعية، تؤثر بطبيعة الحال على الدول الناشئة، فانخفاض معدلات الفائدة في الدول الصناعية سيؤدي لا محالة إلى زيادة تدفقات رؤوس الأموال إلى الاقتصاديات الناشئة، حيث تكون مردودية رؤوس الأموال أعلى مما عليه في البلدان المتقدمة .

٥- قنوات ناتجة عن سلوك المستثمرين (مشاكل تتعلق بالمعلومات)

سبب آخر للعدوى وهي المعلومات الناقصة واختلاف توقعات المستثمرين، ففي ظل غياب المعلومات الجيدة، واختلاف سلوك المستثمرين تظهر لنا سلوكيات عقلانية وأخرى غير عقلانية، حينها يفكر المستثمرون في بلد معين يعاني أزمات معينة، أن بلدان أخرى قد تعاني من حالات مماثلة من هذه المشاكل وتصبح أزمة معدية، حيث أن المستثمرين ليس لديهم معلومات كاملة عن الخصائص الحقيقية لكل بلد، أو ان تصرفهم يكون عبارة عن تقليد محض لمستثمرين في دول أخرى

المبحث الثاني

الأزمة المالية العالمية مراحلها و أسبابها ونتائجها

مقدمة : بلغت الأزمة العالمية أوج قوتها في عام ٢٠٠٨، وكانت أكثر البلدان تأثراً بها البلدان الرأسمالية المتقدمة كالولايات المتحدة و أوروبا و اليابان، حيث يستطيع المستهلك شراء ما يحتاجه من السلع و الخدمات، و ذلك عن طريق حصوله على ما يشاء من القروض .

لقد برزت الأزمة المالية مع انتعاش سوق العقار في أمريكا، حيث قدمت المؤسسات المالية قروضاً ربوية مع غض الطرف عن الضمانات، و بالتالي ازدهرت تجارة العقارات مما نتج عنه ارتفاع في أسعارها، هذا الارتفاع المذهل أدى إلى زيادة الاقتراض، و ذلك من خلال رهن المنازل و التي زاد سعرها عن ثمن شرائها وأصبحت رهناً لدى المصارف، و نما الإقتصاد غير الحقيقي في أمريكا نتيجة زيادة الاستهلاك، و لما عجز المقترضون عن سداد الديون، قامت المصارف و شركات العقار ببيع ديون المواطنين على شكل سندات، بضمن المنازل و حولت الرهن العقاري إلى أوراق مالية و تم بيعها، و عند تقادم الأزمة لجأ كثير من المستثمرين إلى شركات التأمين^١، و التي وجدت في هذا الوضع فرصة لها لتعظيم أرباحها، و عند توقف محدودي الدخل عن الدفع نتيجة للأقساط المتراكمة و الزيادات الربوية المتتالية، اضطرت الشركات و المصارف إلى بيع المنازل محل النزاع، التي رفض أهلها الخروج منها، مما أدى إلى هبوط أسعار العقار، وعدم وجود مشتريين لهذه العقارات، مما أدى كذلك إلى تهرب الشركات و المصارف من تغطية القروض، و عندما طالب المستثمرون بأموالهم من شركات التأمين، لم يكن لديها هي كذلك ما يلبي تلك الطلبات، فحدثت

^١ ولكن ما هي مصلحة شركات التأمين وصناديق التحوط من التأمين على هذه القروض؟
أولاً : الرسوم النقدية التي تحصل عليها، وهي رسوم مغرية إذا كانت المحفظة كبيرة، كما أن حوافز المدراء تعتمد على مقدار الدخل المتحقق، ولذلك كلما زادت الرسوم زادت الحوافز .

ثانياً : طالما كانت أسعار العقار أو الأصول التي يتم تمويلها في ارتفاع، فلن يكون هناك مخاطر تعثر، لأن المقترض يستطيع أن يعيد تمويل العقار بقرض جديد، أو يمكن بيع العقار لتسديد الدين والحصول على ربح إضافي، وأسعار العقار في الولايات المتحدة كانت في ارتفاع متواصل منذ عام ٢٠٠٠ م، ولذلك لم يكن هناك ما يدعو للقلق من هذا الجانب، وهذا يبين كيفية نمو فقاعة الرهن العقاري، فالتأمين يشجع على الإقراض، والإقراض يساهم في رفع أسعار العقار، وارتفاع الأسعار يشجع على التأمين على القروض لانخفاض المخاطر، مما يشجع على المزيد من الإقراض، وهكذا، فأصبحت حلقة الإقراض والتأمين يغذي بعضها بعضاً، مما أدى إلى تضاعف حجم الفقاعة، خاصة خلال السنوات من ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٧ م، إلى أن انفجرت الفقاعة في ٢٠٠٨ م، وبدأ مسلسل الكارثة بالتتابع .

ثالثاً : إن المؤمن من يمكنه بيع المخاطر إلى آخرين، إما مفردة أو مركبة مع مخاطر أخرى، على شكل سندات تحاكي سندات القروض نفسها، ويحصل على رسوم إضافية مقابل ذلك، والمشتري لهذه السندات يمكنه بدوره بيعها، ومن ثم نقل المخاطر إلى الآخرين، ولا يزال أعضاء السوق يتدافعون كرة الخطر فيما بينهم، كلٌّ يأمل أن الكرة لن تنفجر بيده، وكلما كان السوق أكبر واللاعبون فيه أكثر، كلما كان احتمال انفجار كرة الخطر بيد أحدهم أقل، فيكون قبول هذه المخاطر أكبر، ولهذا كان تضخم السوق من مصلحة المجازفين .

الأزمة التي سرعان ما امتدت إلى بقية دول العالم لارتباطها بالنظام الرأسمالي، و عن طريق الأسواق المالية التي كانت مصدراً للتمويل فأصبحت مصدراً للأزمة .

لقد أفلست العديد من المصارف مثل مصرف ليمان براذر^١، وانخفضت أسعار العقارات من جهة أخرى، وبعد عودة حاملي السندات إلى شركات التأمين للتعويض عن خسائرهم، انهارت العديد من مؤسسات التأمين، و منها أكبر مؤسسة تأمين AIG في العالم، في الذي أمتها الحكومة الأمريكية لضمان بقائها نظراً لأهميتها الكبيرة في الاقتصاد الأمريكي .

وبذلك تعرضت العديد من المصارف و شركات التأمين إلى الإفلاس، ولم تتوقف الأزمة عند حدود المصارف والمؤسسات المالية، و إنما انتقلت بدورها إلى شركات الإنتاج في الإقتصاد الأمريكي، كما حدث لشركة جنرال موتورز، وغيرها من الشركات التي أصبحت تعاني من انخفاض مبيعاتها بصورة كبيرة و لم تجد من يقوم بإقراضها، مما دفعها إلى تسريح أعداد هائلة من العاملين لديها، بحيث وصل عدد العاملين المسرحين في الولايات المتحدة الأمريكية من المصارف و الشركات في أسبوع واحد إلى ١٥٩ ألف عامل، مما زاد من ضعف القوة الشرائية، و انتقلت الأزمة إلى دول أوروبا الرأسمالية المتقدمة و اليابان و كثيراً من البلدان التي ارتبطت اقتصادياتها مع الإقتصادات المتطورة^٢.

المطلب الأول : مراحل الأزمة المالية العالمية^٣

نوجز المراحل الكبرى للأزمة الكبرى للأزمة التي كانت بواورها في العام ٢٠٠٧ في الولايات المتحدة و بدأت تظال أوروبا فيما يلي :

أولاً: انفجار الأزمة

^١ أعلن مصرف ليمان براذر الاستثماري العملاق عن إفلاسه الوقائي في ١٤ أيلول ٢٠٠٨، وقد كانت هذه الخطوة ذات رمزية خطيرة، لأن هذه المؤسسة العريقة كانت من الشركات القليلة التي نجت من أزمة الكساد الكبير في عام ١٩٢٩، عندما أعلن المصرف عن وضع نفسه تحت حماية الفصل الحادي عشر من القانون الأمريكي الخاص بالإفلاس، ويسمح هذا القانون للمؤسسات التي تواجه مصاعب مالية، مواصلة أعمالها تحت إشراف قضائي حتى تتوصل إلى اتفاق مع دائنيها، يمكن العودة إلى : هاني، إبراهيم رسول، الأزمة المالية العالمية ... أسبابها وسبل معالجتها من منظور إسلامي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الرابع لكلية العلوم الإدارية، جامعة الكويت، ١٥-١٦ كانون الثاني ٢٠١٠ ص ٥ .

^٢ صافي، وليد أحمد، الأزمة المالية العالمية - 2008 طبيعتها، أسبابها، و تأثيراتها المستقبلية على الإقتصاد العالمي والعربي، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية و المصرفية، المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر، ٦-١١ ماي ٢٠٠٩، ص ١٠ .

^٣ مبارك خالد، موسى، صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ٢٠ أوت - سكيكدة - الجزائر، ص ٢٢ وما بعدها .

اندلعت أزمة القروض عالية المخاطر بسبب إقدام العديد من المصارف المختصة في قطاع العقار، على منح قروض لمئات الآلاف من المواطنين ذوي الدخل المحدود، متجاهلة بذلك قاعدة الحذر و تقييم المخاطر، فنتج عن ذلك الارتفاع المفاجئ لنسب الفوائد في الأسواق المصرفية الأمريكية، و بالتالي وجد عدد كبير من الأمريكيين أنفسهم عاجزين عن تسديد قروضهم، و ازداد عددهم مع مرور الوقت، ليخلق جواً من الذعر و الهلع في أسواق المال، و في أوساط المستثمرين في قطاع العقار، بمجرد ظهور الاضطرابات الأولى تسارعت المصارف إلى مصادرة سكنات العاجزين عن تسديد القروض، لتقوم ببيعها على خلفية أزمة مفاجئة و حادة لقطاع العقار، نتيجة تراجع الأسعار بنسب كبيرة هبطت قيمة العقارات، و لم يعد الأفراد قادرين على سداد ديونهم حتى بعد بيع عقاراتهم المرهونة، و قد أكثر من مليوني أمريكي ملكيتهم العقارية و أصبحوا مكبلين بالالتزامات المالية طيلة حياتهم، و نتيجة لتضرر المصارف الدائنة نتيجة عدم سداد المقترضين لقروضهم، هبطت قيم أسهمها في البورصة و أعلنت شركات عقارية عديدة عن إفلاسها، ويمكن تأريخ أهم تلك الأحداث كما يلي¹ :

- الشهر الثاني من عام ٢٠٠٧ : ضعف قدرة المقترضين على تسديد تسليفات الرهن العقاري (الممنوحة لمدينين لا يتمتعون بقدرة كافية على السداد) مما تسبب في أولى عمليات الإفلاس في مؤسسات مصرفية متخصصة .
- الشهر الثامن من عام ٢٠٠٧ : البورصات تتدهور أمام مخاطر اتساع الأزمة، و المصارف المركزية في عدد من الدول الغربية تتدخل لدعم السيولة .
- الشهر التاسع من عام ٢٠٠٧ : العديد من المصارف كبرى تعلن انخفاضاً كبيراً في أسعار أسهمها بسبب الأزمة .
- الشهر الأول من عام ٢٠٠٨ : الاحتياطي الاتحادي الأمريكي (البنك المركزي) يخفض معدل فائدته الرئيسية ثلاثة أرباع النقطة إلى ٣,٥ %، وهو إجراء ذو حجم استثنائي، ثم جرى التخفيض تدريجياً إلى ٢ % فيما بعد .

ثانياً : محاولة احتواء الأزمة

في إطار إعادة محاولة احتواء الأزمة تم تمويل المصارف، و شراء الحكومة لأصولها الفاسدة و

¹ هاني، إبراهيم رسول وحسين، كريم سالم، الأزمة المالية العالمية أسبابها وسبل معالجتها من منظور إسلامي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الرابع لكلية العلوم الإدارية، جامعة الكويت، للمدة ١٥-١٦ كانون الأول، ٢٠١٠، ص ١٢

إعادة التمويل مع توفير ضمانات حكومية للأصول الفاسدة، بعد أول خسائر تتعرض لها المصارف، و شراء القطاع الخاص للأصول الفاسدة¹ مع توفير الضمانات الحكومية .

- الشهر الثاني من عام ٢٠٠٨ : الحكومة البريطانية تؤمم مصرف نورذن روك .
 - الشهر الثالث من عام ٢٠٠٨ : تضافر جهود المصارف المركزية لمعالجة التسليفات .
- و جي بي مورغان تشيز يعلن شراء بنك الأعمال الأمريكي بير ستيرنر بسعر مُتدن، مع المساعدة المالية للاحتياطي الاتحادي .

- الشهر التاسع من عام ٢٠٠٨ : وزارة الخزانة الأمريكية تضع المجموعتين العملاقتين في مجال تسليفات الرهن العقاري " فريدي ماك " و "فاني ماي " تحت الوصاية طيلة الفترة التي يحتاجانها لإعادة هيكلة ماليتهما، مع كفالة ديونهما حتى حدود ٩٠٠ مليار دولار .
- في الشهر التاسع من عام ٢٠٠٨ أيضاً : اعتراف مصرف الأعمال " ليمان براذرز " بإفلاسه بينما أعلن أحد أبرز المصارف الأمريكية و هو " بنك أمريكا " شراءه لمصرف " متيل لينش " .

و كذلك الاحتياطي الاتحادي و الحكومة الأمريكية تؤمنان بفعل الأمر أكبر مجموعة تأمين في العالم " أي أي جي " المهدة بالإفلاس، عبر منحها مساعدة بقيمة ٨٥ مليار دولار مقابل امتلاك جزأ من رأسمالها .

و أيضاً كثفت المصارف المركزية العمليات الرامية إلى تقديم السيولة للمؤسسات المالية المتعثرة.

ثالثاً : خطط الإنقاذ

- خطة الإنقاذ هي التي صاغها وزير الخزانة الأمريكية هنري بولسن لإنقاذ النظام المالي الأمريكي، بعد أزمة الرهون العقارية، التي ظهرت على السطح عام ٢٠٠٨ .
- الشهر الخامس من عام ٢٠٠٩ : السلطات الأمريكية تعلن أنها تُعد خطة بقيمة ٣٠٠ مليار دولار، لتخليص المصارف من أصولها غير القابلة للبيع .
- و الرئيس الأمريكي يوجه نداء للتحرك فوراً بشأن خطة إنقاذ المصارف، لتفادي تفاقم الأزمة في الولايات المتحدة .

¹ الأصول الفاسدة : تشمل كل المنتجات المهيكلة التي تم تطويرها في القطاعات المالية المتداخلة الثلاث: المصرفي، الاستثماري، والتأميني، دون وجود تنظيمات ومعرفة كافية من الجهات الإشرافية والرقابية في الدول المتقدمة وعلى رأسها مقر إنتاج تلك الأصول الولايات المتحدة الأمريكية، تم تطوير منتجات على أساس استثماري بحث بين تلك القطاعات الثلاثة ترادفها شركات التصنيف والصناديق الخاصة والتحوط .

- الشهر التاسع من عام ٢٠٠٩ : و في الولايات المتحدة مصرف جي بي مورغن يشتري منافسه واشنطن ميوتشو بمساعدة السلطات الفدرالية .

وأصبحت خطة الإنقاذ الأمريكية موضع اتفاق في الكونغرس، و في أوروبا جرى تأميم العديد من المصارف من قبل سلطات بلجيكا و هولندا و لكسمبورغ، وفي بريطانيا جرى تأميم مصرف "برادفورد وبنغلي".

الجدول التالي يوضح معدل الانخفاض في قيمة الأوراق المالية وأكبر القطاعات المتضررة في الدول الكبرى :

الجدول رقم (١-٢) معدل الانخفاض في قيمة الأوراق المالية وأكبر القطاعات المتضررة

الدولة	معدل الانخفاض	أكثر القطاعات المتضررة
الولايات المتحدة	٣٢ %	المصارف - العقارات - السيارات
اليابان	٤٦ %	السيارات - الصادرات عموماً
ألمانيا	١٤ %	المصارف - السيارات
بريطانيا	٣٤ %	المصارف - العقارات
كندا	٣٣ %	العقارات
فرنسا	٤٢ %	المصارف - السيارات
الصين	٥٠ %	النشاط الصناعي عموماً - الصادرات
الهند	٤٩ %	النشاط الصناعي عموماً
إيطاليا	٣٣ %	الطيران
المكسيك	٣٣ %	البترو
روسيا	٦٦ %	البترو
اندونيسيا	٥٠ %	الأخشاب
كوريا الجنوبية	٤٢ %	الصادرات عموماً
تركيا	٥٣ %	الصادرات عموماً
السعودية	٤٠ %	البترو
جنوب أفريقيا	٣٦ %	الصادرات عموماً
استراليا	٤٢ %	الزراعة

المعادن - الأخشاب - السيارات	٤٥ %	البرازيل
------------------------------	------	----------

المصدر : النجار، إبراهيم عبد العزيز، الأزمات المالية وإصلاح النظام المالي العالمي، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٩، ص ٧٥ .

وبعد التعرف على مراحل تطور الأزمة المالية، سيتناول الباحث أسباب الأزمة المالية العالمية وفق وجهات النظر المتعددة وذلك في المطالب التالية :

المطلب الثاني : أسباب الأزمة المالية من منظور فلسفي^١

قبل الحديث عن الأسباب المادية الملموسة للأزمة المالية، أثر الباحث تحليل أسباب الأزمة المالية من منظور فلسفي، حيث وضعت الأزمة المالية العالمية الفكرَ الرأسمالي الإمبريالي^٢ في موقف حرج، باعتباره المسئول الأول والأخير عن الورطة الاقتصادية الحالية، مما جعل كثيراً من الأصوات تتعالى محملةً المسؤولية الكاملة لدعاة الرأسمالية من جهة، وباحثة عن نظام مالي جديد يُخرج العالم من أزمته من جهة أخرى، وهل العالم في هذه اللحظة في حاجة إلى مجرد مخرج اقتصادي تقني محض ؟ أم أنه في حاجة إلى حل أخلاقي يعمل على تغيير التصورات والمفاهيم الاقتصادية الحالية، المبنية على نظريات مالتش وداروين وغيرهما؟

الخلفية الفكرية للاقتصاد العالمي الحالي:

إن الخلفية الفكرية والبعد الإيديولوجي للاقتصاد العالمي، تكوّن عبر عدة مراحل وتأثر بنظريات وأطروحات إيديولوجية شكّلت مع الزمن، طريقة نظر خاصة بالإنسان الغربي للمال والأعمال والاقتصاد - باعتبار الغرب المهيمن الفكري على الاقتصاد حالياً- والتي أصبحت بعد عقود، النموذج التفسيري للغرب في معاملاته المالية أو ما يطلق عليه البراداييم الاقتصادي .

وبعبارة أكثر وضوحاً: كيف يرى الغرب المال؟ وما هي صورته الذهنية عن الربح والخسارة والفائدة وأثر ذلك على المتعاملين الاقتصاديين إيجاباً أو سلباً ؟ وما هو تصور الغرب لأصحاب رؤوس الأموال من جهة، وأصحاب الجهد من جهة أخرى، ولفهم وجهة النظر الاقتصادية الغربية ينبغي أن نعود إلى نظريات ومفاهيم شكّلت هذه الصورة الذهنية الغربية عن المال، وولدت الصور الاقتصادية

^١ كوزي، طه بن إبراهيم، الأزمة المالية العالمية.. قراءة مختلفة، بحث غير منشور، جامعة دمشق، سوريا، ٢٠١٠، ص ٥ وما بعدها.

^٢ الإمبريالية : اسمها مشتق من الكلمة اللاتينية ميريوم، وتعني الحكم والسيطرة على أقاليم كبيرة. يمكن تعريفها بسعي دولة لتوسيع سلطتها وتأثيرها عبر الاستعمار العسكري والثقافي والسياسي، استخدام القوة العسكرية، ووسائل أخرى. وأيضاً يمكن تعريفها بهيمنة اقتصادية وعسكرية وسياسية لدولة على دولة أخرى .

والمعاملات المالية المتعامل بها، لذا بإمكاننا القول إن الفكر الاقتصادي الغربي هو المسئول عن تركيبة النظام المالي الحالي .

أولاً : جذور الفكر الإقتصادي الغربي تعود إلى مالتش، داروين

ولفهم الفكر الاقتصادي الغربي أو طريقة نظر الإنسان الغربي إلى الاقتصاد، فإنه من الضروري العودة إلى جذور ومترسبات فكرية، هي المسؤولة عن تشكيل هذا النموذج التفسيري لدى الغرب في اقتصاده ومعاملاته، من خلال نظريات ومنظّرين أسسوا لهذه التصورات، نذكر من هذه الجذور ما يلي :

***نظرية مالتش¹: "نظرية الإقصاء من أجل النهوض".**

مالتش عالم اقتصادي بريطاني ورجل فكر، يرى فيه الغرب على أنه أب الاقتصاد العالمي الحديث بنظرياته وإسهاماته الفكرية، فقد أسس هذا الرجل أولى لَبَنَات الفكر الغربي الاقتصادي، فنظرته قائمة أساساً على محورية الغرب وهيمنته ولا تفترض نقيض ذلك، وعلى أنه فكر معياري بمقاييسه يميز العالم الخبيث من الطيب، وقد أسمى نظريته : "الإقصاء من أجل النهوض"، مالتش يرى أنه لا يمكن أن ينهض اقتصاد دولة ما، إلا على أنقاض كيان آخر أو على حساب اقتصاد دولة أخرى، ومن أشهر عبارات مالتش التي تعبر عن فكره ما يلي :

".....فإنّ بعض النَّاس ينبغي عليهم أن يموتوا من أجل أن يعيش الآخرون، فقد جاء الوجود بقصد الحرب الدائمة".

إن هذه النظرة الإقصائية المبنية على الصدام مع الآخر شكّلت اللبنة الأولى في تصورات الغرب عن العالم وعن الاقتصاد، وهذا ما يفسر لنا كيف أن العقل الأمريكي يرى أن احتلاله للعراق أمر طبيعي، لأن اقتصاده في حاجة إلى بترول هذا البلد وثرواته ليستعيد توازنه الاقتصادي، فهو يعتبر نفسه محور هذا العالم، ففي ذاكرة الإنسان الأمريكي لا تزال فكرة "مالتش" حية : "ينبغي على البعض أن يموتوا ليعيش الآخرون".

*** نظرية التطور²: داروين لا يزال على قيد الحياة .**

¹ توماس روبرت مالتش (١٤ فبراير ١٧٦٦ – إلى ٢٣ ديسمبر ١٨٣٤) باحث سكاني واقتصادي سياسي إنجليزي، وهو مشهور بنظرياته المؤثرة حول التكاثر السكاني، يمكن الرجوع إلى : www.wikipedia.org تاريخ الزيارة ٢٣/١/٢٠١٨

² تشارلز روبرت داروين عالم تاريخ طبيعي وجيولوجي بريطاني ولد في إنجلترا في ١٢ فبراير ١٨٠٩، لعائلة إنجليزية علمية وتوفي في ١٩ أبريل ١٨٨٢، اكتسب داروين شهرته كمؤسس لنظرية التطور .

يمكن الرجوع إلى : www.wikipedia.org تاريخ الزيارة ٢٣/١/٢٠١٨

بالرغم من أن المجال المعرفي الذي صيغت فيه نظرية التطور المادية الإلحادية، بادئ الأمر، كان في سياق "علم الأحياء" أو "البيولوجيا" إلا أنها كانت متناسقة مع الصورة الذهنية الغربية، ومتوافقة مع سابقتها من أمثال نظرية مالتش، لذا فقد لاقت رواجاً لدى كبار المنظرين الاقتصاديين الغربيين: من أمثال: كارل ماركس، فريدريك أنجل، جون لوك، وغيرهم، فهي قائمة على مبدأ البقاء للأقوى ومبدأ الانتخاب الطبيعي، فداروين يرى أن تطور الكائنات الحيّة يعتمد على الصراع من أجل البقاء، والأقوى ينتصر في الصراع، والأضعف يُحْكَم عليه بالهزيمة والاندثار .

لقد كان من الممكن أن تبقى نظرية التطور حبيسة "البيولوجيا" و"علم الأحياء" بها يفسّر الوجود، إلا أن الخطير هو نقلها إلى مجالات أوسع، فأضحت النموذج التفسيري للإنسان الغربي في سياسته العامة وفي اقتصاده، ومما يؤشر إلى انتقال الداروينية من مجرد نظرية بيولوجية إلى خلفية فكرية لرجال الاقتصاد الغربي، أن "ماركس" يعتبر الداروينية تفسيراً طبيعياً لنظريته الاقتصادية، وهو يرى بأنها الخلفية الفكرية للتجربة الاشتراكية والفكر الشيوعي الذي ساد العالم عقوداً من الزمن .

* نظرية المصلحة الذاتية :

"إن الملكية الفردية حق من حقوق الطبيعة وغريزة تتشأ مع نشأة الإنسان، فليس لأحد أن يعارض هذه الغريزة"، وقد أصّر مؤسسوا النظرية الطبيعية للملكية الفردية، على أن المنفعة واللذة هما أقصى ما يمكن تحقيقه من السعادة للإنسان، ويعتبر تحقيق ذلك مشروعاً بأية وسيلة ممكنة .

بالرغم من تعارض نظريات ماركس و جون لوك شكلاً ومظهراً، واحتدام السجال الاقتصادي بين الاشتراكية والرأسمالية لسنوات طويلة، إلا أننا نجد في الحقيقة، أن الخلفية الفكرية لكلتا النظريتين واحدة، إذ أن المقصد النهائي لكليهما المصلحة الذاتية والمنفعة المادية، بعيداً عن أي اعتبار أخلاقي، فبالرغم من تعارض الاشتراكية والرأسمالية في تطبيقاتهما الاقتصادية، إلا أنهما جاءا لتعززا الخلفية الفكرية الغربية، وتُبعدا ما أسماه مالك بن نبي القاعدة الاجتماعية¹، إذ تفسر كلتا النظريتين كلّ ما يجري حولهما بعوامل اقتصادية مادية، بعيداً عن العوامل الاجتماعية والنفسية والأخلاقية، وهي تعتبر الإنسان شيئاً من أشياء الكون، آلة من آلات الاقتصاد، وسيلة من وسائل الربح، لا روحاً وجسداً، لذا ينبغي على العقل المسلم، وأمام هذه الأزمة، أن يُعدّل نموذج التفسيري وطريقة إدراكه للاقتصاد الغربي وتصوره لحلول الأزمة، فالنقاش والتفاوض مع الإنسان الغربي لا يكمن في التخلي عن الربا أو النظم الاقتصادية الحالية فقط، لأن هذا جزء أولي من الحل، بل عليه أن يستوعب أن

¹ بن نبي، مالك، المسلم في عالم الاقتصاد، المكتبة الوقفية، الجزائر، ٢٠٠٠، ص ٦٠.

الربا والاستثمار المالي الربوي، مجرد وسيلة بيد الغرب بها يحقق هيمنته وسيطرته، داخلياً من خلال الطبقة، وخارجياً من خلال الحروب على سبيل المثال، فلا يكفي إذن تغيير الوسيلة، بل من الضروري للخروج من الأزمة إقناع الغرب بتغيير المنطلقات النظرية والتصورات الفكرية التي لديه .

ثانياً : الفكر الاقتصادي الغربي

بعد محاولة فهم الترسبات الفكرية التي شكّلت طريقة نظر الغرب إلى العالم بما في ذلك الاقتصاد، والنظريات التي شاركت في صياغة هذه التصورات، ابتداء من مالتش ووصولاً إلى داروين، سنحاول إذن صياغة معالم الفكر الاقتصادي الغربي، من خلال الأطروحات النظرية السابقة، لنشكل طريقة إدراك جديدة لنا لما يجري حولنا في الأزمة المالية، ولنفهم بعمق طريقة تحليل الغرب وطريقة إدراكه لذاته، ولنجلس على طاولة التفاوض واعين ممكن الإشكال: أهو في الآليات أم في الخفيات ؟

المعلم الأول للفكر الاقتصادي الغربي (الرجل الاقتصادي الواعي)

إن هذا المفهوم الاقتصادي الغربي الرئيس يعبر عن تصور الرجل الاقتصادي الغربي لنفسه ووظائفه ومهامه وغاياته الاقتصادية، فالخطر ليس في الوعي الاقتصادي، بل الأخطر هو المعيار الذي يقيس به الغرب مدى الوعي الاقتصادي في "الرجل" (الإنسان) من عدمه، فالمقياس ليس بتحقيق التوازن الاقتصادي والمنفعة المتبادلة وتلبية الحاجة الجماعية لدى المتعاملين الاقتصاديين، والذي هو هدف الاقتصاد، كما صاغه نظرياً بعض الغربيين، بل معيار الوعي الاقتصادي لدى الغرب : هو البحث عن تحقيق الحرية الفردية المطلقة من خلال تحقيق الذات وتلبية حاجاتها، ويعتبر الغرب الرجل الاقتصادي ذا وعي، متى تمكن من استقصاء حاجاته الفردية وأرباحه بشتى الوسائل الممكنة المنطلقة غالباً من أنانيته، وهذا ما يتناقض أصلاً مع ما يُعرّف به الغرب نفسه الاقتصاد فهو يرى أنه الاستغلال الأمثل للموارد المحدودة لتلبية الحاجات الإنسانية، ويمكن التعبير عن هذا التناقض في التصور الغربي بأن مبدأ "الرجل الاقتصادي الواعي" يُظهر بجلاء أن الاقتصادي الغربي يرى نفسه على أنه آلة من آلات الاقتصاد وشيء من أشيائه، لذا فهو ينطلق في تحليل أزماته ومشاكله من منطلقات مادية محضة، لا من منطلقات إنسانية قَئمية، ويقوم بتحليل مادية لكل المسائل التي تواجهه، مُغفلاً بذلك المنطلقات النفسية والاجتماعية والأخلاقية، وغاياته في ذلك كله: إشباع رغباته الفردية وتحقيق ذاته بشتى الوسائل، لذا فإن آلية الربا ستسمح له بتحقيق سلطته على بقية البشر، ليجعل منهم "عبيداً" يجلبون الأموال لأسيادهم مدى الدهر .

فالأخطر في واقع الأمر، ليس الربا بحد ذاته بل الأخطر: هذه الخلفية الفكرية التي وظّفت الربا ووجدت ضالتها في توظيفه وهي إن لم تجده (الربا)، فستوجد آلياتٍ غيره تحقق بها هيمنتها وسيطرتها .

المعلم الثاني للفكر الاقتصادي الغربي: علمانية الفكر

وهي مدخل لرفض الأخلاق في الاقتصاد، تشكل العلمانية منطلقاً فكرياً شمولياً، باعتبار التفكير الغربي يعتبر العلم والقيم، الدولة والدين، الاقتصاد والأخلاق كلها أمور متغايرة، ومتناقضة ولا يمكن الجمع بينهما بأي حال من الأحوال، إنّ الإنسان الغربي يتصور أنه ينبغي أن يصوغ سياسته ويبني اقتصاده، ويُعلم أبناءه بعيداً عن أية صبغة أخلاقية، إنّ هذه الفكرة الغربية نشأت وترعرعت في أحضان الثورة الصناعية، في القرنين الثامن والتاسع عشر، في ظل سياق واضح هو كالاتي :

- ضعف الكنيسة وتسببها في تخلف الغرب فيما سبقها من القرون، إذ أضحت لا تملك تزيق النهضة الغربية، ولا تتصور أدنى مواصفات الحل لأن تاريخ صلاحيتها كديانة، قد نُفد (بنظر العلمانية) .

- وبفعل اكتشاف العلماء قاعدة "السبب والمسبب" في الكون، وأن لكل شيء ناموساً وقانوناً يحكمه ويتحكم فيه، ما جعل العقل الغربي يتوهم أنه وبعد هذا الاكتشاف، ليس في حاجة إلى الله (تعالى الله عما يشركون) لفهم ما يجري حوله في الطبيعة، فأعتبر تبعاً لذلك، أن أي شيء له علاقة بالقيم والأخلاق يعتبر ضرباً من العاطفة والتنجيم الذي لا يمت بصلة إلى العلم .

هذا ما جعل الفكر الغربي يلجأ إلى العلمانية الشمولية بديلاً، لما أضحت الكنيسة غير قادرة عن الإجابة عن كثير من الأسئلة السياسية والصناعية والاقتصادية، وكرّدة فعل فقد رفض مؤسسوا الاقتصاد الغربي أن تكون له (للاقتصاد) أية صبغة أخلاقية أو قِيَمية تحكمه وتسيّره، ومما يؤكد كلامنا هذا ويؤيده : ما صرح به مركز الدراسات الاجتماعية بجامعة شيكاغو : "إن لم تستطيعوا أن تقيسوا معرفتكم رقمياً هذا يعني أنها رديئة وغير كافية"، لقد أضحت من كبرى القواعد الاقتصادية الكلية ما يلي : " إن أي إشكال عن الاقتصاد ينبغي أن تتم الإجابة عنه بصورة عددية، وأن أي سؤال لا يمكن الإجابة عنه، بهذه الطريقة، فإنه لا يُعتبر سؤالاً اقتصادياً"، إنّ هذه الفكرة الخطيرة في الذاكرة الجماعية للغرب اليهودي المسيحي أحياناً، والملحد في غالب الأحيان : أضحت معلماً بارزاً في طريقة تفكيره ونموذجاً تفسيرياً أساسياً له، ومعياراً للربح والخسارة لديه، فالمنفعة المادية الفردية

غاية الاقتصاد الغربي، والحرية المطلقة التي لا تتضبط بمعيار قيمي من أخطر أفكاره على مستقبل البشرية بأسرها .

في تقرير سري للرئيس الأمريكي هوفر^١، قدمه إلى البيت الأبيض عام ١٩٥٤ م، قال فيه: "إذا أردنا للولايات المتحدة أن تعيش، فإن علينا أن نتعلم كيف ندمر أعداءنا، بوسائل أكثر حنكة ودهاء وتعقيداً وفاعلية من الوسائل التي يستخدمها هؤلاء الأعداء".^٢

المطلب الثالث : أسباب الأزمة المالية العالمية من وجهة نظر الاقتصاد الوضعي

يمكن تصنيف أسباب الأزمة إلى :

١- الأسباب المتعلقة بالقطاع المالي .

٢- الأسباب المتعلقة بالليبرالية الاقتصادية الجديدة و اختلالات العولمة .

٣- الأسباب المتعلقة بالقطاع الحقيقي .

٤- الأسباب المتعلقة بالقطاع العقاري .

٥- الأسباب المتعلقة بالقطاع العسكري .

أولاً : الأسباب المتعلقة بالقطاع المالي وتضم ما يلي :

أ- التضخم الشديد والمتواصل في القطاع المالي:

إن تأمل المرحلة الأحدث في تطور الرأسمالية العالمية - مرحلة العولمة الليبرالية^٣ عموماً، و العولمة المالية^٤ خصوصاً - يبين أن الأزمة الراهنة ليست إلا الحصاد المر، لمحصول وضعت بذوره في

^١ هيربرت كلارك هوفر (١٠ أغسطس ١٨٧٤ - ٢٠ أكتوبر ١٩٦٤) هو سياسي أمريكي جمهوري شغل منصب الرئيس الحادي والثلاثين للولايات المتحدة من عام ١٩٢٩ إلى ١٩٣٣ خلال فترة الكساد الكبير .

^٢ كوزي، طه بن إبراهيم، الأزمة المالية العالمية.. قراءة مختلفة، مصدر سابق، ص ١٤.

^٣ تحورت العولمة الليبرالية الجديدة حول مسألتين أساسيتين: خارجية، من خلال فتح الحدود للبضائع والرساميل، وداخلية عبر الخصخصة وإخضاع كل المسائل الاقتصادية للسوق، أي إلغاء المساعدات والإعانات التي كانت تقدّمها الدولة (خبز، نفط...). على الصعيد العالمي أدت هذه الدينامية الجديدة إلى تحولات أساسية في البنى الاقتصادية والسياسية لمعظم الدول، ومنها بخاصة إضعاف أكثر الأنظمة، وغلبة الاقتصاد على السياسة بشكل متفاوت .

^٤ العولمة المالية: لها أكثر من تعريف نذكر اثنين منهما :

التعريف الأول: " العولمة المالية عملية مرحلية لإقامة سوق شاملة ووحيدة لرؤوس الأموال، تتلشى في ظلها كل أشكال الحواجز الجغرافية و التنظيمية، لتسود بذلك حرية التدفقات المالية، من أجل ضمان أفضل توزيع لمختلف أشكال رؤوس الأموال بين مختلف المناطق و قطاعات النشاط، في أثناء البحث عن أعلى العوائد و أقل المخاطر "

التعريف الثاني: " العولمة المالية هي النمو الهائل في حجم التعاملات المالية على المستوى العالمي، و التي تقود نحو توحيد أسعار السلع المالية في مختلف الأسواق المالية العالمية ."

للتوسع في مفهوم العولمة الليبرالية والمالية يمكن الرجوع إلى : مرابط، ساعد، العولمة المالية و تأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة، جامعة محمد خبضر - بسكرة، الجزائر، ٢٠٠٦، ص ٣ .

التربة الرأسمالية في مطلع السبعينات من القرن العشرين، فالبداية الحقيقية للمشاهد التي نراها الآن كانت مع التحول إلى تعويم العملات في عام ١٩٧١، عندما قررت الإدارة الأمريكية وقف قابلية الدولار للتحويل إلى الذهب، وذلك تحت وطأة العجز التجاري الضخم و التكاليف الباهظة لحرب فيتنام وازدياد التضخم .

فقد وضع هذا التحول حداً للنظام النقدي العالمي، الذي رسمت معالمه في بريتون وودز^١ عقب الحرب العالمية الثانية، و الذي يقوم على نظام أسعار الصرف الثابتة، و هو نظام لا يتيح مجالاً واسعاً لانتقال رؤوس الأموال من دولة إلى أخرى، كما هو الشأن مع نظام أسعار الصرف المعمومة^٢.
ب- نظام أسعار صرف معومة : إن اعتماد نظام أسعار صرف معومة فتح الباب أمام تحركات الأموال عبر الحدود، و كان لذلك تداعيات خطيرة، أهمها أنها فتحت الباب لعمليات مالية مستحدثة، و أطلقت العنان لنمو قطاع مالي ضخم، و قد ازداد هذا القطاع تضخماً مع بروز فلسفة الليبرالية الاقتصادية^٣ الجديدة على يد تاتشر وريغان^٤ في أواخر سبعينات و أوائل ثمانينات القرن العشرين، و اتساع نطاق تطبيقها في العالم في صورة الخصخصة^٥ و ابتعاد الدولة عن التدخل في الأسواق، و إزالة القيود على الائتمان و أسعار الفائدة، و كذلك إلغاء القيود على أسعار الصرف و على تحركات الأموال عبر الحدود .

^١ اتفاقية بريتون وودز بالإنجليزية (Breton Woods) : الاسم الشائع لمؤتمر النقد الدولي الذي انعقد من ١ إلى ٢٢ يوليو ١٩٤٤ في غابات بريتون في نيوهامبشر بالولايات المتحدة الأمريكية، وقد حضر المؤتمر ممثلون لأربع وأربعين دولة، وقد وضعوا الخطط من أجل استقرار النظام العالمي المالي، وتشجيع إنماء التجارة بعد الحرب العالمية الثانية، وتمنى الممثلون إزالة العقبات على المدى الطويل بشأن الإقراض والتجارة الدولية والمدفوعات، وقد رفع مؤتمر غابات بريتون خططه إلى منطمتين دوليتين هما : صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للبناء والتعمير، وقد عمل الصندوق على تشجيع الاستقرار المالي الدولي، وذلك من خلال توفير المساعدات قصيرة الأجل لمساعدة الأعضاء الذين يواجهون عجزاً في ميزان المدفوعات. يمكن الرجوع إلى الموقع التالي : www.wikipedia.org تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/١/٢٢ .

^٢ الجوزي، جميلة، أسباب الأزمة المالية وجذورها، مقال في فعاليات الملتقى : الأزمة العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الإقتصاد الغربي و الإسلامي، بجامعة جنان، لبنان، ٢٠١٠، ص ٦

^٣ الليبرالية الاقتصادية : فلسفة اقتصادية تدعم اقتصاد عدم التدخل، حيث يعتقد أنصار الليبرالية الاقتصادية أن الحرية السياسية والاجتماعية لا يمكن فصلها عن الحرية الاقتصادية، ويستخدمون حججاً فلسفية لتأييد الليبرالية الاقتصادية والسوق الحر، وتعارض تدخل الدولة في السوق وتدعم أكبر ما يمكن من التجارة الحرة والتنافس، يمكن الرجوع إلى الموقع التالي : www.wikipedia.org . تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/١/٢٢

^٤ مارغريت تاتشر رئيسة وزراء بريطانيا بين عامي ١٩٧٩ - ١٩٩٠، رورنال ويلسون ريغان هو سياسي وممثل أمريكي راحل شغل منصب الرئيس الأربعين للولايات المتحدة في الفترة من ١٩٨١ إلى ١٩٨٩ .

^٥ الخصخصة : هي العملية التي يتم من خلالها نقل الخدمات أو الممتلكات من القطاع العام أو القطاع الحكومي إلى القطاع الخاص، بحيث يتم بموجب هذه العملية بيع كافة الأصول التي تكون بحوزة أو ضمن ملكية الدولة لجهات خاصة، أو من خلال إلغاء كافة القيود التي يفرضها القانون على المنافسة بين المؤسسات التي تتبع القطاع العام والشركات الخاصة، ويكون لهذا الإجراء عادة تأثير واضح على الإيرادات الخاصة بالحكومة، وقد يكون هذا التأثير إيجابياً، وقد يكون سلبياً . يمكن الرجوع إلى الموقع التالي : www.mawdoo3.com تاريخ الاطلاع : ٢٠١٨/١/٢٢ .

ت - منظمة التجارة العالمية^١ : ثم جاءت منظمة التجارة العالمية في مطلع التسعينات من القرن نفسه لتعطي دفعة كبرى لتحرير التجارة، ليس في السلع فقط بل وفي الخدمات بما في ذلك الخدمات المالية، و في الإستثمار وحركات رؤوس الأموال عبر الحدود..الخ^٢.

ث- المتاجرة في المخاطر:

- **المخاطر** : عبارة عن احتمال وقوع حدث والآثار المترتبة على حدوثه، أو هو تعبير يشير إلى خطر مستقبلي محتمل ناجم عن إجراء عمل ما، أي أن مفهوم المخاطرة يُركّز على النواحي السلبية المترتبة على القيام بذلك الفعل، من منطلق آخر يمكن النظر للمخاطرة على أنها عدم اليقين في تحقيق الأهداف^٣.

ومع اتساع سوق الائتمان و دخول أعداد كبيرة من الأفراد كمقترضين، و مع الإغراء الكبير للأرباح التي يمكن جنيها من جانب المصارف و شركات التمويل العقاري و شركات إنتاج السلع و الخدمات، حدث تساهل في منح القروض، ازدادت معه المخاطر، و اتسع معه نطاق اللجوء إلى وسائل التحوط و التأمين ضد مخاطر عجز المقترضين عن سداد ديونهم، كما كان من نتائج هذه التطورات ازدياد مخاطر اتساع نطاق التعامل في هذه الوسائل التأمينية ذاتها^٤.

ج- الإقتصاد الورقي أو التسنيد:

مما يستدعي الانتباه أن هذه العقود الغربية لم تعد تنصب على مخاطر الاتجار بالسلع أو الأسهم أو السندات، بل أنها امتدت إلى المخاطر المتعلقة بالديون العقارية و أنواع أخرى كثيرة من الديون، و الرهان على تقلبات أسعار الصرف و أسعار الفائدة و تقلبات مؤشر البورصة، و لما كان كل عقد من هذه العقود يحمل مخاطرة، فإنه يمكن أن يبني عليه عقد جديد متحوط ضد مخاطر العقد الأصلي، و يمكن أن يقود العقد الجديد على عقد جديد آخر وهلم جرا، هكذا يتضح ما بدأ صغير الحجم بدأ يكبر، و تلد العملية المالية الصغيرة الواحدة عمليات مالية متعددة، هكذا برز الإقتصاد الورقي .

^١ منظمة التجارة العالمية : هي منظمة عالمية مقرها مدينة جنيف في سويسرا، مهمتها الأساسية هي ضمان انسياب التجارة بأكبر قدر من السلاسة واليسر والحرية، وهي المنظمة العالمية الوحيدة المختصة بالقوانين الدولية المعنية بالتجارة ما بين الدول. يمكن الرجوع إلى الموقع التالي : www.aljazeera.net/specialfiles تاريخ الاطلاع : ٢٠١٨/١/٢٣

^٢ علي، عبد القادر و علي، الكواز، أحمد، آثار الأزمة المالية الدولية على الدول العربية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ٢٠٠٩، ص١٩ .

^٣ الببلاوي، حازم، الأزمة المالية العالمية : محاولة للفهم، من الموقع التالي : www.iid-alriad.com تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/١/٢٣ .

^٤ فريد، كورتيل، مفهوم الأزمة المالية الحالية و تداعياتها على الاقتصاديات العربية، مقال في فعاليات الملتقى : الأزمة العالمية و كيفية علاجها من منظور النظام الإقتصاد الغربي و الإسلامي، بجامعة جنان، لبنان، ٢٠٠٩، ص١٤ .

ح-ازدياد و تعمق التداخلات و التشابكات بين مكونات القطاع المالي مما يمهد للفشل المنظومي فضلاً عن تضخم القطاع المالي، فقد زادت التشابكات و تعمقت بين الفروع المختلفة للقطاع المالي : البورصات، المصارف التجارية و مصارف الأعمال أو الإستثمار، صناديق الإستثمار، صناديق المعاشات، صناديق التحوط، شركات التأمين، المراكز المالية الحرة، مؤسسات التقييم الائتماني، .. الخ، و قد ترتب على ذلك التطور تعاضم احتمالات تحول الفشل في فروع القطاع المالي إلى فشل شامل للقطاع كله، و هو ما يطلق عليه فشل منظومي .

ويمكن تفسير الفشل المنظومي بفكرة فشل السوق المعروفة في علم الإقتصاد، وبالتوضيح إن آثار القرارات التي يتخذها متعامل في السوق على سائر المتعاملين أو على الإقتصاد في مجموعه، و التي لا يدرجها الفرد المتعامل في السوق في حساباته للتكلفة و العائد، فقرار الفرد المتعامل في سوق المال يتحدد بالمخاطر الفردية أو الخاصة، و لا يفكر بالمخاطر الإجمالية التي يمكن أن تصيب السوق في مجموعه، و لذا يقال أن السوق نُقِيم أو تُسَعَّر المخاطر بأقل من قيمتها الحقيقية، و هو ما قد يؤدي إلى تحميل السوق بمخاطر أكبر بكثير من قدرتها الحقيقية على تحمل المخاطر، و من الطبيعي أن تأخذ السوق بالتصدع بل و الانهيار عندما تتجاوز المخاطر الإجمالية، وعندئذ يصدق قول " جوزيف استجلتر " : "بدلاً من أن تكون أسواق المال وسيلة لإنعاش الإقتصاد الحقيقي و استقراره، و بدلاً من أن تكون أداة لحسن إدارة المخاطر، فإنها أصبحت أداة لخلق المخاطر¹ ."

خ- اشتداد الانفصال و التناقض بين القطاع المالي و الحقيقي :

لقد فاق التوسع في القطاع المالي كل حد معقول، بمعنى أنه تجاوز الاحتياجات الواقعية للقطاع الحقيقي من الإقتصاد بمسافة بعيدة، و في الواقع أن الرأسمالية قد دخلت مرحلة جديدة مع التحولات في النظام النقدي في القرن الماضي، و هي المرحلة التي يطلق عليها التمويلية أو الرأسمالية المالية، و السمة المميزة لهذه المرحلة هي هيمنة التمويل على الإنتاج، حيث فقد قطاع التمويل صفته كتابع خادم للقطاع الحقيقي، و طغت المصالح المالية طغياناً شديداً على كل ما عداها. و قد أخذت هذه المرحلة دفعة كبيرة بعدما اكتسب رأس المال المالي أو التمويلي حرية كبيرة في الحركة مع تنامي ظاهرة العولمة المالية، و ما صاحبها من تفكيك للقيود على انتقال الأموال في ما بين الدول، فقد أصبح رأس المال المالي محركاً أساسياً للعولمة الليبرالية و أداة سريعة لإنعاش الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة .

¹ من الموقع التالي : www.zcommunications.org/iznet تاريخ الزيارة ٢٢/١/٢٠١٨ .

لقد أشار كينز إلى هذه الظاهرة في كتابه تحت عنوان " النظرية العامة"، و أبدى قلقاً شديداً من المضاربات في البورصة، و من هيمنة المضاربة التي تُعنى بالربح في الأجل القصير، على الإستثمار العيني الذي يعتبر نشاطاً معنياً بالربح في الأجل الطويل، فلا خطر في رأيه إذا ما كانت المضاربة مجرد فقاعة فوق تيار منتظم للاستثمار العيني، وإنما يقع الخطر عندما يصبح الإستثمار العيني فقاعة فوق دوامة من المضاربات، حين يصبح التراكم الرأسمالي بمثابة أثر جانبي أو ثانوي لمقامرات تجري في كازينو، و للحد من خطر المضاربة في البورصات على التراكم والإنتاج، فقد اقترح كينز أن لا يكون التعامل في البورصة متاحاً للكافة، و أن تكون تكلفته عالية من خلال فرض رسوم و عمولات مرتفعة، و من خلال فرض ضريبة على الربح المتحقق لا سيما من البيع و الشراء في نفس اليوم، بل ذهب كينز إلى أبعد من ذلك كثيراً في سياق سعيه لتحرير قرارات الإستثمار من مخاطر المضاربات و غياب التنسيق، و أوصى بما أطلق عليه قرارات الإستثمار، ذلك من خلال نيابة الدولة عن المجتمع في ضمان المستوى الكافي من الإستثمار للاقتصاد الوطني¹.

إن مقدمات الأزمة الراهنة تُظهر بجلاء أن القطاع المالي قد انفصل عن القطاع الحقيقي، و صار له وجود مستقل نسبياً، بمعنى أن المال راح يدور في القطاع المالي دورات متعددة لا تخدم الإنتاج من قريب أو بعيد، و إنما تخدم أغراض المضاربين و المقامرين المتعطشين للأرباح الضخمة دون جهد، بل دون التنازل عن الكثير من أرصدهم النقدية، و هو ما يدخل في باب الكسب الطفيلي، و مما زاد من خطورة الوضع أن الوسطاء الماليين لم يَقنعوا بالإتجار لحساب عملائهم، بل راحوا يتاجرون لحسابهم الخاص أيضاً، و هو ما وفر تغذية إضافية للتضخم في القطاع المالي، و بذلك تكون الرأسمالية قد أضافت إلى تناقضاتها المعروفة تناقضاً جديداً هو التناقض بين عالم المال و عالم الإنتاج، و هذا التناقض من أبرز أسباب الأزمة الراهنة .

و طبقاً للبيان الصادر عن رابطة فرض الضريبة على الصفقات المالية لمساعدة المواطنين **ATTAC** فإن الأزمة التي اندلعت في خريف عام ٢٠٠٨، كانت بمثابة إعلان عن نهاية حقبة الرأسمالية المالية، و سواء أكان الذي حدث هو نهاية الرأسمالية المالية أو مجرد توقف مؤقت لها، فإن الأمر الواضح هو أن التضخم في القطاع المالي غير المستند إلى نمو مواز في القطاع الحقيقي، و في الفئات الإقتصادية المتولد فيه مآله التبخر والانهاء، فهذا التضخم يقوم على فرض غير قابل للتحقق، و هو استمرار أسعار الأصول في الارتفاع إلى ما لا نهاية، و لكن استمرار النفخ

¹ قنطجي، سامر مظهر، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية، ط١، دار النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، ٢٠٠٨، ص ٢٤ وما بعدها .

في الفقاعة الذي يؤدي إلى ما شهدته أسواق المال من ارتفاعات لا تبرزها الحقائق الاقتصادية، كان من المحتم أن يؤدي بعد حين إلى انفجارها^١.

ر- خلق النقود :

يطلق مصطلح خلق النقود، للإشارة إلى صنع النقود من شيء زهيد الثمن أو من لا شيء، ومعلوم أن النقود الحقيقية هي الذهب والفضة، ثم وجد في التاريخ ضرب النقود من غيرهما للحاجة إلى ذلك، لكن كان ذلك على قدر حاجة الناس .

وقد ساهم خلق النقود من لا شيء والتوسع الشديد فيه إلى أزمة الرهن العقاري، وذلك أن نظام الرهون العقارية كله قائم على الإقراض، وكل من أخذ منزلاً أخذه قرضاً، وإذا زاد سعر المنزل رهنه مجدداً وأخذ قرضاً جديداً، ونظام الإقراض في النظام الرأسمالي قائم من الأساس على خلق النقود، فإن المصرف من الأساس لا يملك ما يقرضه، وإنما هو بإقراضه خلق نقداً لم يكن موجوداً من الأساس، يقول جراهام تاور^٢ محافظ بنك كندا الأسبق، في كل مرة يقوم فيها أي مصرف بتقديم قرض جديد يتم إنشاء رصيد مصرفي جديد، ويتم إصدار أموال جديدة، وخلق النقود هذا يساهم بشكل كبير في توسيع الفجوة بين الاقتصاد النقدي والاقتصاد الحقيقي، وعليه كان خلق النقود مساهماً أساسياً في الأزمة الاقتصادية المعاصرة، والاقتصاديون أوضحوا ضرر خلق النقود بالصورة التي حصلت في أزمة الرهن العقاري، ومن المصائب أن تُعالج الأزمة، بالمزيد من خلق النقود .

وقد أطلقت الصين تحذيراً في عام ٢٠١٤ من أن العالم قد يشهد أزمة مالية جديدة، بسبب قرار مجلس الاحتياطي الأمريكي بضخ مئات مليارات الدولارات لدعم الانتعاش الاقتصادي الهش، وقال عضو لجنة السياسات في البنك المركزي الصيني - سياو بين - في تعليقات نُشرت ... إنه إذا لم تكن هناك قيود في إصدار العملات العالمية الرئيسية - خاصة الدولار - فسيكون وقوع أزمة مالية جديدة أمراً لا مفر منه ... وجاء التحذير الصيني في سياق تحذيرات من أن طبع مليارات الدولارات وضخها في الاقتصاد، يمكن أن يتسبب في ما يصطلح عليه بفقاعة أصول تقضي إلى أزمة على شاكلة الأزمة المالية التي اندلعت خريف ٢٠٠٨ م، وكان من أسبابها المباشرة الرهون العقارية، ونقلت وكالة أنباء الصين الجديدة عن سياو بين وصفه قرار مجلس الاحتياطي الاتحادي الأمريكي بالمتعسف، ودعا سياو الدول المصنفة بأنها من الدول نامية إلى أن تتخذ إجراءات لحماية

^١ أسباب الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي، جامعة الكويت - كلية العلوم الإدارية

المؤتمر الدولي اتجاهات اقتصادية عالمية الرابع بعنوان: الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي، ٢٠١٠، ص ١٣

^٢ تولى حكم مصرف كندا بين عامي ١٩٣٤ إلى ١٩٥٤ .

اقتصادتها من تأثير التدفقات المالية، في إشارة إلى كميات الدولار الكبيرة التي تقرر ضخها ... وكان خبراء اقتصاد قد حذروا من احتمال أن تؤدي الخطوة الأخيرة إلى زيادة سريعة في معدل التضخم، وخلق فقاعة أصول جديدة في الاقتصاد العالمي¹.

وفي الإطار ذاته، حذر وزير المالية البرازيلي السابق غيدو مانتيجا من أن القرار قد يفاقم الاختلالات في الاقتصاد العالمي، ومن غير المرجح أن يحفز النمو العالمي فخلق النقود الذي حصل في الأزمة الحالية، يمكن وصفه بأنه أكبر خلق نقود حصل في التاريخ، وما حصل في عهد المماليك من خلق النقود، لا يقارن بما حصل في العصر الحديث، رغم أن خلق النقود الذي حصل في عهد المماليك كان كبيراً، وحصل للناس الضرر الكبير بسبب التضخم وما تبع ذلك من الفقر و المجاعات، لكن يبقى أن النقود التي خلقت كانت من النحاس، ورغم رخص ثمنه يبقى له ثمن، وأما ما يحصل في العصر الحاضر، فإن النقود المعاصرة عبارة عن ورق، وأساء من ذلك أنه يتم الآن خلق النقود إلكترونياً، يعني حتى الورق لا يوجد، ففي هذه الأزمة تضاعف الاقتصاد الرمزي أو النقدي إلى أربعين ضعفاً للاقتصاد العيني الحقيقي، أي أن أربعين دولاراً مقابل سلعة كانت بدولار واحد، ومعنى ذلك نسبة التضخم وصل إلى ٤٠٠٠% ولذلك من الطبيعي أن تتبخر الأموال وتقلس الشركات^٢.

ثانياً : الأسباب المتعلقة بالليبرالية الإقتصادية الجديدة و اختلالات العولمة

وهي تضم ما يلي :

الليبرالية الإقتصادية الجديدة :

تمت الإشارة فيما تقدم إلى أن مناخ التساهل الذي انتهى إلى التسيب و الانفلات في القطاع المالي، كان إفرازاً من إفرازات تيار الليبرالية الجديدة و نموذجها الإقتصادي اللذين شاعا شيوعاً عظيماً في العقود الثلاثة الأخيرة، و فضلاً عن ذلك فقد شجعت الليبرالية الجديدة على الإفراط في الثقة في الأسواق و في قدرتها على التصحيح الذاتي لانحرافاتهما، كما أنها روجت لتصغير حجم الحكومة و تقليص وظائفها الإقتصادية والاجتماعية، كما روجت للخصخصة، و فتح أبواب الاقتصاد على مصراعيه و إزالة القيود على انتقال الأموال بين الدول، و غير ذلك من الإجراءات التي تنامي تطبيقها في إطار التحرير المالي بوجه خاص، والعولمة الإقتصادية بوجه عام .

^١ عقون، عبد السلام و زريق، كمال، الأزمة المالية العالمية جذورها رأسمالية وحلولها إسلامية، مرجع سابق، ص ١٢ .

^٢ خالد، سلامة، أثر العولمة المالية على اقتصاديات البلدان الناشئة في ظل الأزمات المالية، مرجع سابق ص ٣٢ وما بعدها .

لقد شكلت الليبرالية الإقتصادية الجديدة الخلفية الفكرية للأزمة الراهنة، و كان من ثمار هذه الخلفية ظهور نوع من الأصولية المتمتة، و هي أصولية السوق التي شجعت على تزايد سطوة أو ديكتاتورية السوق، و تهميش دور الحكومات في ضبط الأداء الإقتصادي .

اختلالات العولمة :

إن العولمة الإقتصادية محملة بتناقضات و اختلالات كثيرة، لعل أبرزها : النمو غير المتكافئ و التركيز في توزيع الدخل و الثروة، و تزايد احتمالات إنتاج الصدمات الخارجية و التعرض لها، و الانحياز لرأس المال على حساب العمل بدعوى ضغوط التنافسية و التسابق على الفوز بالأسواق، و اغتنام فرص نقل الصناعات إلى مناطق تمتاز بانخفاض الأجور و سائر التكاليف فيها، و التناقض بين عولمة رأس المال و وطنية العمل، و الخلل الناتج عن غياب حكومة عالمية تضبط إيقاع الإقتصاد الرأسمالي المعولم و تحد من مظالم العولمة .

و كثرة هذه التناقضات و الاختلالات تشكل سداً قوياً للاعتقاد بأن العولمة ليست قدراً محتوماً لا رجوع عنه، و أنها عملية قابلة للارتداد .

و ثمة اختلالات رئيسية للعولمة كان لهما دور كبير في التمهيد لوقوع الأزمة الراهنة، و ذلك حسب ما جاء في تقرير لمنظمة العمل الدولية، و هي :

أ- الاختلال بين الادخار و الإستثمار على الصعيد الدولي :

يرجع ظهور هذا الاختلال إلى أوائل تسعينات القرن العشرين، إبان تزايد إقبال بعض الدول -لا سيما في شرق آسيا -على الأخذ بنموذج الإنتاج الموجه للتصدير، و تمكنا بمرور الوقت من تكوين فوائض كبيرة في موازينها الجارية، و قد تمكنت هذه الدول وكذلك الدول النفطية من حيازة احتياطات ضخمة بالدولار في المقام الأول، و ذلك باعتباره عملة الاحتياطي النقدي الرئيسية في العالم، و سرعان ما تدفقت هذه الفوائض أو المدخرات في بحثها عن منافذ للاستثمار إلى الولايات المتحدة، و بعض دول أوروبا، و قد أدت هذه التدفقات الضخمة للأموال إلى وفرة عظيمة في السيولة، سرعان ما دفعت إلى انخفاضات كبيرة في أسعار الفائدة في أوائل القرن الحالي، و هو ما خلق اتجاهات عاماً نحو الإقراض الرخيص، بما في ذلك إقراض العملاء الذين لا تتوافر فيهم أية جدارة ائتمانية، و بذلك تهيأت الظروف لانفتاح فقاعات الإسكان و تكاثر القروض الرديئة، كما شكلت وفرة السيولة المرتبطة بتلك التدفقات المالية، زاداً كبيراً لتعاظم الاستثمارات المالية و احتدام المضاربات، و صنع الفقاعات و مواصلة النفخ فيها حتى انفجرت مفضية إلى الأزمة المالية .

تشير الإحصائيات المتاحة إلى أنه في عام ٢٠٠٧، تدفق إلى الولايات المتحدة الأمريكية ٥,٧ تريليون دولار أي ما يعادل ٤٠% من الناتج المحلي الإجمالي الأمريكي في عام ٢٠٠٧، كما حصلت بريطانيا وأيرلندا على ما يساوي خمس الناتج المحلي الإجمالي لكل منهما في سنة ٢٠٠٧، و مما يستدعي الانتباه أن هذه الدول شهدت فقاعات إسكان ضخمة^١.

عزز الاختلال بين الادخار و الإستثمار على الصعيد الدولي، اتجاهاً ملحوظاً في الولايات المتحدة الأمريكية - و في دول رأسمالية متقدمة أخرى - و هو تزايد الإنفاق إلى مستوى يتجاوز الطاقة الفعلية للاقتصاد الأمريكي، وهذا كان له شأن كبير في صنع الأزمة الراهنة، و كان من نتائج هذا الاتجاه أن أصبح الإقتصاد الأمريكي أكبر مقترض، و صاحب أكبر عجز في الميزان الجاري و الموازنة العامة .

ب- المديونية الخارجية : لقد بلغ إجمالي المديونية الخارجية للولايات المتحدة ٨,٤ تريليون دولار عام ٢٠٠٧ وهو ما يعادل ٦١% من الناتج المحلي الإجمالي في تلك السنة، أما بعد الأزمة وصلت هذه المديونية إلى ٩,٥ تريليون دولار عام ٢٠٠٩، أي نحو ٦٥% من الناتج المحلي الإجمالي، و ذلك بالنظر إلى المخصصات الضخمة لبرامج الإنقاذ، و تجدر الإشارة إلى أن تجاوز الحدود الواقعية للإنفاق، و تمويل التوسع في الإنفاق من خلال الإفراط في الاستدانة، باتت سمة مميزة للحكومة و للشركات و للأسر في أمريكا، فقد زادت نسبة الدين المحلي إلى الناتج المحلي الإجمالي من ١٥٠%، في عام ١٩٧٠ إلى ٢٢٣% عام ١٩٩٠، ثم إلى ٢٦٨% في عام ٢٠٠٠ واستمرت نسبة التزايد حتى بلغت ٣٤٦% عام ٢٠٠٧، و تحققت زيادات ملحوظة في نسبة مديونية القطاعات جميعها إلى الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة الممتدة ما بين ١٩٧٠ و ٢٠٠٧، حيث كانت أكبر الزيادات في القطاع المالي حيث ارتفعت هذه النسبة من ١٠% إلى ١١٦% و في المقابل زادت النسبة من ٥٠% إلى ١٠٠% للقطاع العائلي، و من ٥٠% إلى ٧٧% لقطاع الأعمال غير المالي^٢.

ت- الاختلال في توزيع الدخل داخل دول العالم و فيما بينها : مما زاد الطين بله، أن الخلل بين الادخار و الإستثمار على الصعيد الدولي، قد رافقه خلل آخر من اختلالات العولمة الرأسمالية ، ألا و هو التفاوت في توزيع الدخل بين الدول مع بعضها البعض، و داخل الدول نفسها و قد ساعد

^١ عجمي جميل، هيل، الأزمات المالية : مفهومها ومؤشراتها وإمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية جامعة آل البيت- الأردن، ص ١٥ .

^٢ علي، عبد القادر علي و الكواز، أحمد، آثار الأزمة المالية الدولية على الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص ٢٣

على تضخم هذا التفاوت الانتشار الواسع لسياسات الليبرالية الإقتصادية الجديدة، و ما جلبته من انفتاح متزايد للاقتصاديات على بعضها البعض، و احتدام المنافسة على الأسواق و اجتذاب الاستثمارات الأجنبية، ففي هذا السياق جرى الضغط على الأجور، و توسعت الحكومات في تطبيق سياسات ضريبية محابية للأغنياء، و صارت أيديها مبسوطه كل البسط عندما يتعلق الأمر بمنح الامتيازات للطبقة الرأسمالية و الشركات متعددة الجنسيات، ومغلولة إلى أعناقها عندما يتعلق الأمر بالإنفاق الاجتماعي لصالح الطبقات الشعبية^١.

ث-التشجيع على الاستهلاك :

رغم كون أمريكا أكبر قوة اقتصادية في العالم، كان الكثير من الأسر الأمريكية لا تمتلك المنازل، فحملت القيادة السياسية في مطلع الألفية شعاراً بتوفير منزل لكل مواطن، وسهلت القروض وانتشرت مكاتب العقار والمصارف والمؤسسات المالية التي تقدم القروض لبناء المساكن، وأصبح لكل مواطن فرصة الحصول على منزل في مقابل دفع ثمنه، على أقساط شهرية تعادل في بداية القرض قيمة الإيجار الشهري لهذا المنزل، كما أن المقرضين أو المصارف والمؤسسات المالية لم تدقق في ملاءة المقرضين، لأنه بإمكانها بيع تلك الديون على شكل سندات أو ما يسمى توريق الديون، وبسبب شدة الطلب على العقار ارتفعت أسعارها، وهذا أغرى المقرضين أن يرهنوا العقار مرة أخرى- مقابل الثمن الزائد - ويأخذوا قرصاً جديداً ينفقونه كيفما شاءوا إما بشراء منازل جديدة وبيعها أو إنفاقها في الاستهلاك وهذا ما كان عليه الحال غالباً، والفلسفة الاقتصادية

الرأسمالية قائمة على الإنفاق الاستهلاكي من خلال خلق الطلب عن طريق جعل التسوق متعة، ويقدر الخبراء أن ثلثي الاقتصاد الأمريكي مبني على الإنفاق، لذلك يتوجه الاقتصاد التقليدي إلى جانب العرض فيتوسع فيه من خلال توجيه وسائل إعلامية لترويج ثقافة كيف تنفق؟ ولو أدى ذلك إلى توجه المستهلكين نحو الإسراف والتبذير، بينما يبنّي الاقتصاد الإسلامي على ترشيد الاستهلاك، لذلك فهو يمنع الإسراف والتبذير لدورهما في توليد التضخم، كما يمنع التقدير لدوره المسيء في انكماش الطلب الكلي^٢.

^١ صافي، وليد أحمد، الأزمة المالية العالمية ٢٠٠٨- ٢٠٠٧، أسبابها، وتأثيراتها المستقبلية على الإقتصاد العالمي و العربي، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية و المصرفية، المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر، ٢٠٠٩، ص ٢٢ وما بعدها .

^٢ بلقاسم، زايري، الأزمة المالية الدولية رؤية على ضوء النظام المالي الإسلامي و النظام الوضعي، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي، المركز الجامعي بغرداية، معهد العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير، الملتقى الدولي الأول حول الإقتصاد الإسلامي، الواقع و رهانات المستقبل، الجزائر، ٢٠١٠، ص ١٢ .

ثالثاً : الأسباب المتعلقة بالقطاع الحقيقي^١

للعثور على الأسباب العميقة للأزمة يجب طرح سؤال بسيط : إذا كان الإفراط في الإقراض والاقتراض هو الذي أشعل فتيل الأزمة في الولايات المتحدة، فما الذي أدى إليه أصلاً ؟ يمكن الإشارة إلى عدد من العوامل ذات الصلة بجانب العرض، منها السياسة النقدية و المصرفية المشجعة، و منها السيولة الوفيرة التي تمثلت في المدخرات الأجنبية التي تدفقت على الولايات المتحدة، و منها الحملات الترويجية لمؤسسات التمويل كحملة المليار دولار لمجموعة سيتي غروب في تسعينات القرن الماضي، لإغراء أصحاب المنازل في الحصول على قرض عقار ثان مثلاً، لكن لم يكن لهذه العوامل تأثير يذكر، إلا إذا كانت هناك عوامل دافعة من جانب الطلب، وهي قلة الدخل المتوفرة للناس، مع سعيهم للحفاظ على مستويات معيشتهم أو تحسينها، فهنا يشكل الاقتراض المخرج من قلة الدخل، و ذلك بعد استنفاد وسائل أخرى لزيادة الدخل كالعمل لوقت إضافي و عمل الزوجات والاشتغال بأكثر من عمل .

أ - عوامل دافعة لزيادة الطلب على الائتمان و توفير السيولة : هنا نأتي إلى سؤال آخر : ما الذي أدى إلى قلة الدخل؟ ثمة أسباب ثلاثة لذلك هي :

*الضغط على الأجور بدعوى الارتقاء بتنافسية المنتجات الأمريكية، و تحت تأثير تنامي الاتجاه لنقل الصناعات إلى دول آسيا و أمريكا اللاتينية، أو حتى مجرد التهديد بنقل بعض الصناعات، فالأجر الحقيقي للعامل في الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٨ كان أقل من المستوى الذي بلغه في عام ١٩٧٣ و في الوقت ذاته كانت الإنتاجية تتزايد بمعدل يتراوح بين ٢ % و ٤ % سنوياً، أي أنه

^١ الاقتصاد المالي والاقتصاد الحقيقي : الاقتصاد الحقيقي هو الاقتصاد القائم على أنشطة اقتصادية منتجة، مثل الزراعة والصناعة والتجارة، أما الاقتصاد المالي فيقصد به هنا الاقتصاد الخاص بالتمويل المنفصل عن الاقتصاد الحقيقي، ولتقريب المسألة نقول إن التمويل كان في السابق قبل إنشاء المصارف تمويلاً مباشراً بلا وساطة، فالعلاقة بين البائع والشاري علاقة ثنائية، ويمكن للبائع أن يبيع سلعته نقداً، أو بالدين، وهذا الدين معتمد على سلعة مبيعة، ويقوم به البائع دون وسيط، أو دون شخص ثالث، لكن بعد نشوء المصارف، صار بإمكان البائع أن يأخذ من المشتري كمبالة بالثمن المؤجل، و يمكنه أن يخصمها لدى المصرف ويحصل على قيمتها الحالية التي هي أقل من قيمتها الاسمية، والفرق بين القيمتين هو مقدار الفائدة التي يحصل عليها المصرف من قرضه هذا، فالاقتصاد المالي هو الاقتصاد المتعلق بالوسطاء الماليين من مصارف وبورصات وغيرها.

وفي البورصة يقوم التعامل على أساس الأوراق المالية (الأسهم والسندات) وتتم المضاربة على أسعارها، حتى إن قيمتها في البورصة تصبح منفصلة عن قيمتها الاسمية وقيمتها الحقيقية، نتيجة المضاربات التي هي في حقيقتها مرهانات على المستقبل، وعمليات البورصة التي تمثل اقتصاداً حقيقياً منتجاً هي عمليات قليلة، وجل عملياتها عبارة عن عمليات أشبه ما تكون بالقمار أو الرهان، حيث لا يراد من ورائها تبادل السلع، إنما يراد الحصول على فروق الأسعار، فلا البائع يسلم ما باع، ولا المشتري يتسلم ما اشترى، بل هي مجرد عمليات على الورق يقصد بها الربح الرأسمالي السريع والكبير، وهذا الربح يقوم على الياصيب بالنسبة للمستثمر الصغير الذي غالباً ما يصاب بخسائر ماحقة تؤدي إلى الخراب والإفلاس والمديونية والانتحار حتى .

كانت هناك وفرة في الإنتاج مع انكماش في الأجور اللازمة لاستيعاب هذا الإنتاج، وقد تكرر هذا الوضع في الدول الرأسمالية الكبرى بدرجات متفاوتة^١.

*ازدياد التفاوت في توزيع الدخل، فقد انخفض نصيب الأجور من الناتج المحلي الإجمالي من ٥٣% في عام ١٩٧٠ إلى ٤٩% في عام ٢٠٠٠، ثم إلى ٤٥% في عام ٢٠٠٧، ومن المفارقات الغربية أن توزيع الدخل في الولايات المتحدة في ٢٠٠٧ يكاد يتطابق مع التوزيع الذي كان سائداً في عام ١٩٢٨ عشية الكساد العظيم، ففي عام ١٩٢٨ كان أغنى ١% من السكان في الولايات المتحدة يحصلون على ٢٤% من الدخل، وهم يحصلون في عام ٢٠٠٧ على ٢٣%، وفي الفترة الحديثة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٦ زاد الدخل القومي الأمريكي بنحو ١٨%، بينما زادت دخول أغنى ١٠% بنسبة ٣٢%، كما زادت دخول أغنى ١% من الشعب الأمريكي بنسبة ٢٠٣% وفي المقابل زادت دخول أغنى واحد في الألف من السكان بنسبة ٤٢٥%، أما متوسط الدخل الحقيقي لأسر الطبقة العاملة فقد انخفض بنسبة ١,١% خلال الفترة نفسها^٢.

إنّ تركّز الدخل القومي في يد شريحة قليلة من السكان ذات الميل المنخفض للاستهلاك، يعني تساؤل القوة الشرائية المتدفقة إلى الأسواق من جانب الشرائح الأكبر ذات الميل المرتفع للاستهلاك، وهو ما يحد من قدرة الإقتصاد على استيعاب الإنتاج المتاح .

*ازدياد التنافس بين أبواب الإنفاق المختلفة جراء نقل عبء الإنفاق على الكثير من الخدمات الاجتماعية من على عاتق الحكومات إلى عاتق الأفراد، وهذا التحول يعد إفراراً من إفرارات الليبرالية الإقتصادية الجديدة حيث تراجع الدور الاجتماعي للحكومات، وتعرضت خدمات مهمة للخصخصة، أو صارت الخدمات تُقدم مقابل دفع رسوم أعلى بكثير مما كان عليه الحال في ظل دولة الرفاهية و الرعاية الاجتماعية .

لكن هل الاتجاه إلى تراجع الأجور الحقيقية وازدياد عدم المساواة أمر غريب على النظام الرأسمالي؟ في الواقع إن هذا الاتجاه هو نتاج طبيعي لتناقض رئيسي في الرأسمالية، وهو ما يؤدي في نهاية المطاف إلى وقوع الأزمة، ثم إن هذا التناقض هو محصلة قوتين متعاكستين:
- **قوة أولى** تدفع في اتجاه زيادة الأرباح من أجل زيادة التراكم الرأسمالي، و من ثم الضغط على الأجور للإنقاص منها، وهو ما يقلل من القدرة على امتصاص الإنتاج المتزايد .

^١ عجمي جميل، هيل، الأزمات المالية ومؤشراتها وإمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، مجلة جامعة دمشق - المجلد التاسع عشر - العدد الأول - ٢٠١٣، ص ٢٥ .

^٢ هاني، إبراهيم رسول، الأزمة المالية العالمية أسبابها وسبل معالجتها من منظور إسلامي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الرابع لكلية العلوم الإدارية جامعة الكويت، ٢٠١٠، ص ١٠ .

- قوة ثانية تدفع باتجاه زيادة الأجور من أجل زيادة الإنفاق اللازم لاستيعاب الإنتاج المتزايد، و لضمان استمرار عجلات الإنتاج و التراكم في الدوران .

ويكشف وقوع الأزمة عن تغلب القوة الأولى على القوة الثانية، حيث تعجز الدخول المتاحة للإنفاق عن استيعاب الإنتاج المتحقق، و من هنا توصف الأزمة عادة بأنها أزمة إفراط في الإنتاج أو نقص في الاستهلاك، و يمكن تفادي هذا الوضع مؤقتاً بزيادة الائتمان المتاح للأفراد، و لكن ما أن يتعذر سداد الأفراد لديونهم- نظراً لقلّة الدخول المتولدة في القطاع الحقيقي- حتى يدخل الإقتصاد و المجتمع في أزمة^١.

ب- فيروس أزمات الرأسمالية : إن الأزمات هي سمة ثابتة من سمات النظام الرأسمالي، بل إنها خاصة بنيوية أو هيكلية من خصائص هذا النظام، و لا شك أن النمط الحالي لإدارة الرأسمالية يتحمل جانباً من المسؤولية عن الأزمة الحالية، أي نمط الليبرالية الإقتصادية الجديدة، و ذلك بالنظر إلى ما يتصف به من إسراف في تحرير الأسواق، و من إفراط في الثقة في قدرتها على استعادة التوازن بقواها الذاتية إذا ما أصابها اختلال، و من تنحية للحكومات و تهميش لدورها في ضبط الإقتصاد و توفير الحماية الإجتماعية للمواطنين، لقد أثبتت الأزمة فشل هذا النمط فشلاً ذريعاً في دول الرأسمالية .

و لكن الجانب الأكبر من المسؤولية عن الأزمة، يجب أن يرد إلى الخصائص الكامنة في النظام الرأسمالي، فهي التي تولد فيروس الأزمات الذي قد يهدأ حيناً، و لكنه لا يلبث أن ينشط مُحدثاً دماراً اقتصادياً هائلاً و خراباً اجتماعياً شنيعاً، و لذلك فإن الأزمة الراهنة ليست مجرد أزمة في النظام الرأسمالي بل إنها أزمة في الفكر الإقتصادي أيضاً.

رابعاً : أسباب متعلقة بالقطاع العقاري^٢

ولعل أزمة الإقراض العقاري لمقترضي الدرجة الثانية، التي وجدت الولايات المتحدة نفسها في قبضتها هي القشة التي كسرت ظهر البعير، فهي تُعتبر نموذجاً تقليدياً للإقراض المفرط وغير الحذر، كذلك فإن نموذج التوريق في الإقراض لعب دوراً أساسياً في توليد الأزمة، ذلك أن خلق سندات الدين المضمون مكن من المزج بين ديون الدرجتين الأولى والثانية^٣ فقام مؤلدوا القروض

^١ خالد، سلامة و عبد الغني، دادن، أثر العولمة المالية على اقتصاديات البلدان الناشئة في ظل الأزمات المالية، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، ٢٠٠٨، ص ٥٢ .

^٢ مجموعة من الباحثين ، الأزمة المالية العالمية ، مرجع سابق، ص ٣١ وما بعدها .

^٣ مقترضو الدرجة الأولى : هم المقترضون الذين يتمتعون بتصنيف ائتماني جيد، ويوحدون بالثقة من حيث قدرتهم على خدمة ديونهم والوفاء بكامل التزاماتهم.

العقارية من نقل مخاطر التعثر حتى في ديون الدرجة الثانية إلى المشتري النهائيين الذين يكرهون عادة تحمل مثل هذه المخاطر، وبهذا صُعِفَ الحافز لدى مولدي القروض العقارية، لبذل العناية اللازمة وأخذ الضمانات عند الإقراض، فزادت القروض الرديئة، يقول برنانك محافظ بنك الاحتياطي الفيدرالي: " بأن معظم الإقراض في السنوات الأخيرة لم يكن إقراضاً مسؤولاً ولا حذراً، وعلاوة على ذلك فإن الممارسات الإقراضية المفرطة والظالمة والخادعة جعلت بعض المقترضين، يدخلون في قروض عقارية لم يختاروا الدخول فيها عن دراية".^١

ولم يكن هناك دور لانتضاب السوق في التأثير لخدمة المصالح العامة، حتى إن الرقابة فشلت في القيام بالمهمة بصورة فعلية، من حيث غياب أي ملاحظة جادة للممارسات غير الآمنة في مرحلة مبكرة للقضاء عليها في مهدها .

وكانت النتيجة أن عدداً من المصارف إما أنها فشلت أو استُنقذت أو أُممت من قبل الحكومة، في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وأوروبا وعدد من البلدان الأخرى، وهذا ما زاد من حالة عدم التأكد في السوق وأدى إلى أزمة ائتمانية .

خامساً : أسباب تتعلق بالإففاق العسكري

تكلفت الولايات المتحدة وغيرها من الدول التي عانت آثار الأزمة المالية، مبالغ ضخمة بسبب الحروب التي شنتها على العراق وأفغانستان أو خلال حربها على الإرهاب، في الفترة التي سبقت الأزمة المالية العالمية، ويمكن توضيح حجم الإففاق العسكري الأمريكي من خلال الجدول التالي

الجدول (٢-٢) حجم الإففاق العسكري الأمريكي خلال الفترة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٨

السنة	الحرب على العراق (ألف دولار بالدقيقة)	الحرب على الإرهاب (ألف دولار بالدقيقة)	ميزانية الدفاع الأمريكي (ألف دولار بالدقيقة)
٢٠٠٣	٩٣	٥٤	٤٣٨
٢٠٠٤	١١١	٧٤	٤٤٨
٢٠٠٥	١٦٤	١٠٠	٥٠٧
٢٠٠٦	١٨٨	١١٦	٥٣٦

مقترضو الدرجة الثانية : هم المقترضون الذين عُرفوا بتقصيرهم أو تخلفهم عن الدفع، ولا يوحون بالثقة من حيث مركزهم المالي وقدرتهم على خدمة ديونهم، ولهذا فإن هناك مخاطرة تعثر عالية ناشئة من ضعف ضماناتهم وحبس رهوناتهم، ومعدلات الفائدة والرسوم التي تحمل على هؤلاء المقترضين مرتفعة بوجه عام، وقد تتجاوز قدرتهم على خدمة ديونهم. يذكر أن ٢٥% من سكان الولايات المتحدة الأمريكية يقعون ضمن فئة المقترضين من الدرجة الثانية .

^١ مجموعة من الباحثين، الأزمة المالية العالمية ، مرجع سابق، ص ١٣ .

٦١١	١٦٦	٢٤٥	٢٠٠٧
٨١٢	١٩٥	٣٧١	٢٠٠٨

المصدر : مجلة العلوم السياسية والقانون، العدد الحادي عشر، أيلول سبتمبر، ٢٠١٨ .

المطلب الرابع: أسباب الأزمة المرتبطة بأدوات الهندسة المالية

أولاً - مفهوم الهندسة المالية

١- تعريف الهندسة المالية

للهندسة المالية العديد من التعاريف و سنأتي على ذكر أهمها فيما يلي :

- عرّف فينرتي (١٩٨٨م) الهندسة المالية بأنها تصميم وتطوير أدوات مالية، يمكن من خلالها معالجة المشكلات المالية والاقتصادية^١.

- عرّفت الجمعية الدولية للمهندسين الماليين الهندسة المالية : بأنها عملية التطوير والتطبيق المبتكر، للنظرية المالية والأدوات المالية، لإيجاد حلول للمشاكل المالية المعقدة ولاستغلال الفرص المالية، فالهندسة المالية ليست أداة، بل هي المهنة التي تستعمل الأدوات.^٢

ومن خلال ما سبق يمكن تعريف الهندسة المالية بأنها : عملية القيام أو تصميم أو تطوير أدوات مالية أو استحداث أدوات جديدة، بقصد التغلب على مشكلة التمويل، وتشمل النقاط التالية :

- ابتكار أدوات مالية جديدة .
- ابتكار أدوات تمويلية جديدة^٣.
- ابتكار حلول جديدة .
- تطوير الأدوات والحلول القائمة إلى أدوات وحلول جديدة .

٢- الهندسة المالية بين المخاطر والفائدة :

رغم مرور أكثر من ربع قرن على التعامل بأدوات الهندسة المالية، إلا أن المختصين والمتعاملين لا زالوا ينقسمون و بصورة واضحة إلى فريقين متعاكسين، ففي حين يُصرّ الفريق الأول على الحذر من

^١ شوقي جباري دور الهندسة المالية في تأجيج شرارة الأزمة الراهنة، جامعة العربي بن مهيدي / أم البواقي - الجزائر، ٢٠١٥، ص٢٣ .

^٢ قندوز، عبد الكريم، الهندسة المالية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز في الاقتصاد الإسلامي، المجلد: ٢٠، العدد: ٢، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٧، ص ١٠.

^٣ يعتبر البعض أن الأدوات المالية والأدوات التمويلية تأتي بمعنى واحد، ولكن البعض يرى أن الأدوات المالية هي محركات مالية تزداد مصطلح الأوراق التجارية، كالأسهم والسندات والشيكات، أما الأدوات التمويلية فهي محركات مكتوبة تُثبت حق مُقدّم التمويل لدى طالبه، هذا الحق الذي يُحدد حسب نوع العلاقة التمويلية كالمراجحة والمضاربة .

التعامل بهذه الأدوات الجديدة وعدم التعامل بها إطلاقاً، بسبب المخاطر الكبيرة التي تصاحبها، فإن الفريق الآخر أكثر تفاؤلاً حيث يرى أهمية هذه التقنية، من خلال ما توفره من أدوات تُعدُّ مفتاحاً لحل العديد من المشاكل والمصاعب، التي تواجه المتعاملين في الأسواق المالية، عن طريق إمكانية استعمالها في إدارة المخاطرة بصورة فعالة، نظراً للمرونة العالية والتنوع الكبير الذي فيها، ومن أبرز هذه الفوائد نذكر ما يلي:¹

- أن التعامل بأدوات الهندسة المالية كالأسهم و السندات، يكون أقل تكلفة من التعامل بالموجودات الأساسية .

- يمكن للمؤسسات المالية و المصرفية والمستثمرين عموماً التحوط من المخاطر المحتملة، وذلك باستخدام أموال أقل مما لو اشترت موجودات تظهر في الميزانية .

- تُقلل التكاليف للمصدرين والمستثمرين وترفع من العوائد وتوسع مجموعة بدائل التمويل و الاستثمار، وتُقلل مخاطر الخسارة إذا ما أُحسنَت إدارة مخاطرها .

- تدعيم الخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية والمصرفية لزيائنها، وتُساهم في بناء محافظ مالية أكثر تنوعاً .

وما يهمنا في بحثنا هذا هو المشتقات المالية التي هي جزء من الهندسة المالية الحديثة .

ثانياً- المشتقات المالية

١- تعريفها : عُرِفَت المشتقات المالية بالعديد من التعاريف، والتي حاولت إعطاء مفهوم

دقيق لهذا المصطلح، وفيما يلي أهمها :

- عرّف بنك التسويات الدولية Bank of International settlements التابع لصندوق النقد الدولي، المشتقات المالية بأنها : " عقود تتوقف قيمتها على أسعار الأصول المالية محل التعاقد، ولكنها لا تتطلب استثمار لأصل المال في الأصول، وكعقد بين طرفين على تبادل المدفوعات على أساس الأسعار أو العوائد، فإن أي انتقال لملكية الأصل محل التعاقد والتدفقات النقدية يصبح أمراً غير ضروري."²

¹ العبادي، هاشم فوزي دباس، الهندسة المالية و أدواتها، مؤسسة الورق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٨، ص ١١٠.

² Bis. Issues of measurement related to market size and macro prudential risks in derivatives markets-Basel Feb.1995

- يرى البعض الآخر أن المشتقات المالية : "هي عبارة عن عقود فرعية تُشتق من عقود أساسية لأدوات استثمارية كالأوراق المالية أو العملات الأجنبية، وينشأ عن العقود الفرعية أدوات استثمارية مشتقة أو جديدة"¹.

- وقد عملت المجموعة الاستشارية² " لنظم المحاسبية القومية" على تعريفها بصورة أكثر دقة وتقييلاً، فعرفتها على أنها : "أدوات مالية ترتبط بأداة مالية معينة أو مؤشر أو سلعة، والتي من خلالها يمكن شراء أو بيع المخاطر المالية في الأسواق، أما قيمة الأداة المشتقة فإنها تتوقف على سعر الأصول أو المؤشرات محل التعاقد، وعلى خلاف أدوات الدين فليس هناك ما يتم دفعه مقدماً ليتم استرداده وليس هناك عائد مستحق على الاستثمار، وتستخدم المشتقات المالية لعدد من الأغراض وتشمل إدارة المخاطر، التحوط، والمراجعة بين الأسواق، وأخيراً المضاربة"³.
ومن خلال ما سبق يمكن للباحث تعريف المشتقات المالية بأنها : عقود مالية فرعية مشتقة من عقود أساسية، بحيث ينشأ عنها أدوات مالية مستحدثة قيمتها مشتقة من الأدوات الأساسية .

بداية التعامل بالمشتقات ونشوء أسواقها

ظهرت سوق المشتقات للمرة الأولى في مدينة شيكاغو عام ١٩٧٣، ولم يبدأ التعامل في هذه العقود في بقية الدول إلا في عقد الثمانينيات، وتطورت بشكل كبير مع بداية الألفية .

٢- أدوات المشتقات المالية

هناك أربعة أدوات أساسية يمكن من خلالها أن تتم عملية اشتقاق الأصول الأساسية، نوضحها فيما يلي :

أ- العقود الآجلة^٤

من أجل دراسة العقود الآجلة يجب أن نميز بين نوعين من العقود :

١ - (Spot Contracts) العقود الآنية .

٢ - (Forward Contracts) العقود الآجلة .

١- تعريف العقود الآنية أو التعامل الآني :

¹ بن سنحور، حمود وآخرون، الصناعة المصرفية العربية وعالم التمويل الحديث، اتحاد المصارف العربية، ١٩٩٥، ص ٨٥ .

² المجموعة الاستشارية لتصميم وتطوير النظم المحاسبية، القاهرة، مصر .

³ System national accounts group. IMF, Working paper. 1993, p8-9.

⁴ للتوسع في العقود الآجلة يمكن الرجوع إلى : جباري، شوقي، دور الهندسة المالية في تأجيج شرارة الأزمة الراهنة، جامعة العربي بن مهدي، أم البواقي، الجزائر، ص ٦ وما بعدها .

العقد الآني : هو اتفاق بين طرفين في الزمن صفر، يقوم البائع من خلاله بالتسليم الفوري أو خلال يوم عمل للشيء محل التعاقد، وأن يقوم المشتري بالدفع الفوري لمبلغ العقد، إن هذا يعني أن كل شيء ينص عليه العقد من تسليم ودفع سوف يتم فوراً، أي أن الميزة الرئيسية للعقد الآني هي في التنفيذ الفوري، إن هذا النوع من التعامل لا يعنينا هنا، حيث إنه لا يعتبر أحد أنواع المشتقات المالية، ولكن من المهم تمييزه من التعامل الآجل والتعامل المستقبلي اللذين يعتبران من أنواع المشتقات المالية .

٢- تعريف العقود الآجلة :

العقد الآجل : هو عقد بين طرفين (من الممكن أن يكون المصرف هو أحد الطرفين) في الزمن صفر، يقوم البائع من خلاله بتسليم الأصل لاحقاً وأن يتم الدفع من قبل المشتري لاحقاً، و الميزة الهامة في التعامل الآجل هو السعر، حيث إن السعر يتم تحديده وقت التعاقد وبالطبع يتم تسجيله بالعقد، وهو عادة أعلى من السعر الآني، كما أن هذه العقود غير منمطة ويتم التوصل إليها من خلال التفاوض .

التعامل بالعقود الآجلة

إن ظهور العقود الآجلة كان مرتبطاً بعدم التأكد المرتبط بأسعار الأسهم، وأسعار صرف العملات وغيرها من الأدوات، بمعنى أن المتعاملين مشتريين وبائعين يدخلون في العقود الآجلة، لأنهم في حالة عدم تأكد حول ماهية السعر المستقبلي لسلعة ما، أو سعر فائدة مستقبلي على أصل ما، من أجل ذلك هم يقومون باستخدام العقود الآجلة، من أجل ضمان تثبيت سعر مستقبلي لأصل سوف يحتاجون إليه في المستقبل .

ماهية وخصائص العقود الآجلة:

- أ . هي اتفاق تعاقدى بين طرفين (البائع والمشتري) لتبادل أصل بسعر محدد وفي تاريخ محدد .
- ب . في ظل هذا العقد فإن المشتري يلتزم بشراء الأصل، و يلتزم البائع بالبيع بهذا السعر في التاريخ المحدد للتنفيذ .
- ت . العقود الآجلة لا تكون بصفة عامة معيارية، هذا يعني أن كلا من البائع و المشتري يتفاوضان على شروط العقد، مما يعطي المرونة لأطراف العقد .
- ث . العقود الآجلة قليلة السيولة، حيث لا يتمكن أي طرف من الخروج من العقد، إلا بإيجاد آخر يحل محله و يقبل به الطرف الآخر .

ج . تتضمن هذه العقود مشكلة محتملة وهي متعلقة بمخاطر الائتمان أو مخاطر العجز، وهي المخاطر الناشئة عن عدم قدرة أحد أطراف العقد الآجل على الوفاء بالتزاماته، فالعقد لن ينفذ إذا عجز المشتري عن تدبير الأموال التي يحتاجها لشراء الأصل، أو عجز البائع عن تسليم الأصل محل العقد .

ح . يتحدد الربح أو الخسارة من العقد الآجل مباشرة من خلال العلاقة بين سعر السوق الفعلي للأصل محل التعاقد، وسعر التنفيذ الذي تم تضمينه في العقد من خلال الاتفاق بين الطرفين، إذا كان سعر السوق أعلى من سعر التنفيذ، فإن المشتري يحقق مكاسب لأن الأصل سوف يباع بأقل من قيمته الجارية، أما إذا هبط سعر السوق فإن البائع هو من يحقق الربح لأن الأصل سوف يباع بسعر أعلى من قيمته الجارية .

خ . تتحقق قيمة العقد الآجل فقط في تاريخ انتهاء صلاحية العقد، ولا توجد مدفوعات عند بداية العقد، وكذلك لا توجد أية نقود يتم تحويلها من طرف إلى آخر قبل تاريخ انتهاء صلاحية العقد .

أنواع العقود الآجلة :

- ١- العقود الآجلة على أصول ثابتة و سلع .
- ٢- العقود الآجلة على السندات والأسهم .
- ٣- العقود الآجلة على أسعار الفائدة .
- ٤- العقود الآجلة على العملات الأجنبية .
- ٥- العقود الآجلة على مؤشرات الأسهم^١ .

ب- العقود المستقبلية^٢ :

تعريف العقود المستقبلية :

يُعرَّف العقد المستقبلي بأنه التزام متبادل بين طرفين يفرض على أحدهما أن يُسلم الآخر أو يستلم منه، وبواسطة طرف ثالث - الوسيط - كمية محددة من أصل أو سلعة معينة في مكان وزمان محددين وبسعر محدد .

^١ مؤشرات الأسهم : هي عبارة عن مجموع الأسهم مضروباً في حجم الشركة في السوق، عندما يكون عدد الأسهم التي ارتفع سعرها أكبر من التي انخفض سعرها يكون المؤشر موجب، والعكس صحيح، بحيث يكون المؤشر سالباً إذا كان عدد الأسهم التي انخفض سعرها أكبر من التي ارتفع سعرها.

^٢ حماد، طارق عبد العال، المشتقات المالية (المفاهيم - إدارة المخاطر، المحاسبة)، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٣، ص ١٦ .

ويتم التعامل بهذه العقود في سلع حقيقية مثل : البن والسكر والقطن والنفط، والمعادن الثمينة من الذهب والفضة، أو مالية كالسندات والأسهم والودائع والعملات الأجنبية، كما يمكن أن تشمل أيضاً على مؤشرات السوق المالي .

وعرّفها البعض بأنها عقود تعطي الحق في شراء أو بيع كمية من أصل معين بسعر محدد مسبقاً، على أن يتم التسليم في تاريخ لاحق في المستقبل، ويلتزم كل من الطرفين البائع والمشتري، بإيداع نسبة من قيمة العقد لدى السمسار الذي يتعامل معه، وذلك إما في صورة نقدية أو في صورة أوراق مالية، بغرض حماية كل طرف من المشكلات التي قد تترتب على عدم مقدرة الطرف الآخر على الوفاء بالتزاماته .

خصائص العقود المستقبلية¹ :

١- يتم الشراء فيها بسعر محدد ومنتق عليه مسبقاً في تاريخ التعاقد، على أن يتم التسليم في تاريخ لاحق محدد وبذلك يتم تجنب أو تخفيض مخاطر تقلب الأسعار، إذ لا يُنظر إلى السعر في السوق الحاضر عند التنفيذ و مقدار تغييرها .

٢- يتم التعامل في أسواق العقود المستقبلية بطريقة المزاد العلني المفتوح، عن طريق وسطاء أو بيوت مقاصة، تُوكل إليها عادة تنظيم التسويات التي تتم يومياً بين طرفي العقد .

٣- لضمان تنفيذ الالتزامات المتبادلة بين طرفي العقد المستقبلي - المشتري والبائع - يُلزم كل منهما عادة بأن يسلم الوسيط في تاريخ نشوء العقد هامشاً معيناً .

٤- في العقود المستقبلية العلاقة بين الطرفين غير مباشرة، إذ تتم من خلال بيت التسوية الذي يضمن التزامات الطرفين، هذا فضلاً عن أنها عقود نمطية فجميع شروطها عدا السعر والكمية ليست محلاً للتفاوض، فهي ليست عقوداً شخصية، وهذا يتيح وجود سوق ثانوية لها .

و يشترك كلا العقود المستقبلية والعقود الآجلة، في أنها عقود يلتزم فيها البائع أن يسلم للمشتري السلعة محل التعاقد في تاريخ لاحق، بسعر يتفق عليه وقت التعاقد يسمى سعر التنفيذ، وفي مثل هذه العقود يُتفق على دفع قيمة العقد عند التعاقد في تاريخ الاستحقاق وعلى الكمية .

يمكن إبراز أهم الفروق بين العقود المستقبلية والآجلة فيما يلي :

¹ جباري، شوقي، دور الهندسة المالية في تأجيج شرارة الأزمة الراهنة، مرجع سابق، ص ٦ وما بعدها .

الجدول (٣-٢) الفروق بين العقود المستقبلية والآجلة

العقود الآجلة	العقود المستقبلية
عقود منخفضة السيولة	عقود عالية السيولة
لا يشترط دفع مبالغ مقدمة	يجب دفع مبلغ مقدم للوسيط (عربون)
علاقة مباشرة	علاقة عبر وسيط
عقود شخصية	عقود نمطية
ليس لها سوق ثانوية	لها سوق ثانوية

المصدر : من إعداد الباحث بالاستناد على حماد، طارق عبد العال، المشتقات المالية (المفاهيم- إدارة المخاطر، المحاسبة)، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٣ .

ت- عقود الخيارات :

هو عقد بين طرفين أحدهما يمثل مشتري الخيار والآخر بائع أو محرر الخيار، وبموجبه يملك الطرف الأول (المشتري) الحق في أن يشتري إذا رغب من الطرف الثاني (البائع)، أو أن يبيع إذا رغب للطرف الثاني أصلاً معيناً بسعر معين وفي تاريخ معين حسب الاتفاق، وذلك مقابل أن يقوم الطرف الأول بدفع علاوة أو مكافأة معينة للطرف الثاني، وهي عبارة عن مكافأة غير قابلة للرد وليست جزءاً من قيمة الصفقة، ويطلق على الشخص بائع الخيار اسم صاحب المركز القصير، والشخص مشتري الخيار صاحب المركز الطويل .

ويمكن تصنيف عقود الخيارات إلى عدة تصنيفات على الشكل الآتي :

أولاً : الأنواع الرئيسية لعقود الخيار

- ١- خيار الشراء : وهو عبارة عن عقد بين طرفين : محرر العقد (البائع) ومشتري الخيار، وبموجب هذا العقد يمنح محرر الخيار للمشتري، الحق في الاختيار بين أن يشتري عدداً معيناً من أصل معين أو لا يشتري بسعر محدد يسمى سعر التنفيذ .
- ٢- خيار البيع : وهو عبارة عن عقد بين طرفين محرر العقد وهو بائع الخيار، ومشتري الخيار، وبموجب هذا العقد فإن المحرر يمنح مشتري الخيار الحق في أن يبيع عدداً من أصل مالي معين لمحرر الخيار أو لا يبيع فهو يملك حق الخيار .
- ٣- خيارات مختلطة : وهي خيارات يحق لمشتريها وقبل انتهاء أجلها، أن يختار في أن يجعلها خيار شراء أو خيار بيع .

ثانياً: حسب تاريخ تنفيذ العقد:

- ١- عقود الخيار الأمريكية : وهي عبارة عن عقود يجوز للمشتري بموجبها تنفيذ العقد في أي وقت يشاء خلال مدة سريان العقد .
 - ٢- عقود الخيار الأوروبية : وهي عبارة عن عقود لا يجوز للمشتري بموجبها تنفيذ العقد إلا في يوم الاستحقاق أي تاريخ انتهاء صلاحية العقد .
- ومن الجدير بالذكر أن هذه العقود لا تدل مسمياتها على مكان التداول، بل تدل على خاصية تاريخ التنفيذ، ويلاحظ أن معظم حقوق الخيارات تكون أمريكية، وعلى الرغم من أن الخيار الأمريكي قابل للتنفيذ في أي وقت، فقد تبين من خلال الواقع العملي أن مشتري الخيار نادراً ما يقوم بتنفيذ العقد قبل الوقت المحدد، وغالباً تكون قيمة الخيار الأمريكي أكبر من قيمة الخيار الأوروبي^١.
- ثالثاً : حسب التغطية :

- ١- عقد خيار الشراء المغطى : وهو عبارة عن عقد يكون فيه محرر العقد مالكا للأصل المالي موضوع العقد .
- ٢- عقد خيار شراء غير مغطى : ويكون محرر العقد لا يمتلك الأصل موضوع العقد، وفي حال التنفيذ يكون مضطراً لشراء الأصل المالي من السوق لتسليمه للمشتري تنفيذاً لمتطلبات العقد .
- ٣- عقد خيار بيع مغطى : يكون عقد خيار البيع مغطى، عندما يكون البائع قد باع الأصل المالي المبرم عليه العقد بعد أن قام بتغطيته .
- ٤- عقد خيار البيع غير المغطى : عندما يدخل البائع طرفاً في عقد خيار بيع، دون أن يقوم بتغطية مركزه من خلال البيع على المكشوف .

رابعاً : حسب الربحية :

- ١- خيار رابح
- ٢- خيار غير رابح
- ٣- خيار متكافئ^٢

^١ موصلي سليمان و سليمان عدنان، الأسواق المالية، منشورات جامعة دمشق، جامعة الاقتصاد، ٢٠١٣، ص ١٨٣ وما بعدها .

^٢ للتوسع في موضوع الخيارات يمكن الرجوع إلى :

١- بزاز، حليلة وبن، محمد، المشتقات المالية ومخاطرها، كلية الاقتصاد، مطبوعات جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة ٢٠٠٦ ص

ث - عقود المبادلات :

وتسمى أيضاً بالمقايضات وهي التزام تعاقدى يتضمن مبادلة نوع معين من التدفق النقدي أو موجود معين مقابل تدفق نقدي أو موجود آخر، بموجب شروط تنفيذ معينة يُتفق عليها عند التعاقد.^١

تعريف عقود المبادلة :

عقد المبادلة هو اتفاق بين طرفين أو أكثر لتبادل سلسلة من التدفقات النقدية خلال فترة مستقبلية. وللتوضيح يضرب الباحث المثال التالي : لنفترض أن الطرف - أ - يوافق على دفع معدل فائدة ثابت على مبلغ معين، فرضاً مليون دولار كل سنة لمدة ٥ سنوات لطرف آخر - ب - والذي سوف يدفع معدل فائدة عائم أي سوقي ويعتمد على تفاعل قوى العرض والطلب للطرف الأول - أ - ، على نفس المبلغ المحدد كل سنة لمدة ٥ سنوات، وترتبط التدفقات النقدية التي يدخل فيها أطراف العقد عادة بأداة دين أو بقيمة عملات أجنبية .

وبهذا المفهوم تُحدد شروط عقد المقايضة أو المبادلة عدة عناصر رئيسية هي :

١- طرفي العقد .

٢- الالتزام أو الأصل المشمول بعقد المقايضة .

٣- قيمة المدفوعات أو المقبوضات محل المقايضة .

٤- العملة التي تسدد بها المدفوعات أو تُحصّل بها المقبوضات .

٥- سعر مقايضة العملة المتفق عليه .

٦- مدة سريان العقد .

إن عقد المبادلة مُلزم لطرفي العقد على خلاف ما هو معروف عن عقود الخيار، ولا تتم تسوية الأرباح والخسائر بشكل يومي .

أنواع عقود المبادلة :

تسري عقود المقايضة على عدة أدوات ومن أهمها :

١- عقود مبادلة أسعار الفائدة .

٢- عقود مبادلة العملات .

٣- عقود مبادلة البضائع^٢ .

٢- السوليم، سامي، المشتقات المالية، أدوات تحوط أم مجازفة، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة ٢٠٠٧ ص ٢ وما بعدها .

^١ العبادي، هاشم فوزي دباس، الهندسة المالية و أدواتها، مرجع سابق، ص ٨٦ .

^٢ و النوعان الأول والثاني هما الأكثر شيوعاً لذلك سيضرب الباحث مثلاً على كل منهما .

ثالثاً : استخدامات المشتقات ومخاطرها

الهدف من المشتقات

الهدف من المشتقات هو التحوط، عن طريق عقود لتبادل المخاطر يتم بموجبها نقل المخاطر من طرف ليس لديه القدرة والكفاءة على تحملها، إلى طرف آخر لديه القدرة والكفاءة على تحملها، ليتفرغ الطرف الأول للعملية الإنتاجية ويستفيد الطرف الثاني من العائد الذي يحققه مقابل تحمله للمخاطر، فهي أدوات مالية تتوقف قيمتها على قيمة أصل آخر، أو بعبارة أدق : هي أدوات يتوقف العائد المتولد عنها على اتجاه سعر أصل آخر، وتتوقف قيمة الأداة المشتقة على سعر الأصول أو المؤشرات محل التعاقد .

مخاطر المشتقات:

- ١- مخاطر الائتمان وهي عجز أحد الأطراف من الوفاء بالتزاماته .
- ٢- مخاطر السوق مثل تغير أسعار المشتقات .
- ٣- مخاطر التسوية كعدم الاتفاق على التسوية عند تنفيذ العقد .
- ٤- مخاطر العمليات الناتجة عن عدم السيطرة على تغير الأسعار .
- ٥- مخاطر السيولة .
- ٦- مخاطر قانونية (عدم قانونية بعض المشتقات) .

لماذا يلجأ المستثمر إلى المشتقات المالية ؟

- ١-زيادة العائد على محفظة استثماراته .

مثال عن التحوط ضد تغير أسعار الفائدة :

ستبرم شركة كهرباء في أحد البلدان عقداً طويل الأجل مع الحكومة المحلية، وبموجب شروط العقد، ستحصل الشركة على مبلغ ثابت من الإيرادات بالدولار، غير أن معظم تمويلها الطويل الأجل محدد على أساس سعر فائدة معوم، مستند إلى اللابور، بوسع الشركة حماية نفسها من تقلب أسعار الفائدة، عن طريق تنفيذ عملية مقايضة لأسعار الفائدة مع مؤسسة التمويل الدولية، بحيث تدفع المؤسسة سعر فائدة ثابتاً للشركة، وتحصل على سعر معوم مستند إلى سعر ليبور .

مثال على التحوط ضد التعرض لمخاطر العملات :

باستخدام أدوات العملات المحلية، أماناً حالة شركة ما تحقق إيرادات مقومة بالعملية المحلية، وتدفع الشركة التزاماتها بالدولار الأمريكي بسعر فائدة معوم مستند إلى سعر ليبور، من منظور إدارة المخاطر، تعاني الشركة من عدم توافق بين العملات، لأن الإيرادات بالعملية المحلية تقابل التزامات بالدولار الأمريكي بسعر فائدة معوم .

بوسع الشركة حماية نفسها من تقلب أسعار العملات والفائدة عن طريق الدخول في عملية مقايضة بين العملة المحلية و الدولار مع مؤسسة التمويل الدولية، حيث تدفع الشركة سعر فائدة ثابت بالعملية المحلية للمؤسسة وتدفع المؤسسة سعر ليبور معوم بالدولار .

للتوسع في عقود المبادلات يمكن الرجوع إلى : السويلم، سامي، المشتقات المالية، أدوات تحوط أم مجازفة، مرجع سابق ص ٤ وما بعدها .

٢- تغطية المخاطر المتعلقة بمحفظة استثماراته .

متى نستعمل المشتقات المالية

- ١- المضاربة : توفر المشتقات المالية فرصاً كبيرة للربح من المضاربة، على حركة سعر الأصل محل العقد، مثل خيار شراء على سهم ما والمضاربة على ارتفاع هذا السهم .
- ٢- التحوط : تمكّن المستثمر من التحوط ضد مخاطر تقلبات أسعار الأدوات المالية، مثل ارتفاع وهبوط أسعار الأسهم، ففتيح مجالاً لتوزيع المخاطر .
- ٣- تنشيط التعامل على الأصول : فعمليات المضاربة على أسعار الأدوات المالية التي توفرها المشتقات المالية، تساهم في تنشيط التعامل على الأصول محل العقد .
- ٤- تستخدم لتحفيز المدراء : حيث تمنح خيارات على أسهم الشركات للمدراء بدلاً من المكافآت .

المتعاملون بالمشتقات المالية

- ١- المتحويين : وهم الذين لديهم مركز بأصل ما، ويريدون تقادي التعرض للتقلبات السعرية الخاصة بهذا الأصل .
- ٢- المضاربين : وهم الذين يرغبون في اتخاذ مركز في السوق سواء بيع أو شراء بالمرهنة على أن السعر سوف يرتفع أو ينخفض ^١ .

رابعاً : دور المشتقات المالية في تأجيج شرارة الأزمة المالية ٢٠٠٨

ازدادت الأسواق المالية هشاشة بالتوسع في تجارة المشتقات، و قد بدأ التعامل فيها في الأسواق الحقيقية، ثم انتقل إلى الأسواق المالية الأولية والثانوية، فتسببت في زيادة عنف تقلبات الأسواق. إن المشتقات المالية كانت سبباً في تفاقم الأزمة في الولايات المتحدة الأمريكية التي بلغت أكثر من ٦٠٠ تريليون دولار، في حين كانت تقدر قيمة الإنتاج العالمي ب ٦٠ تريليون دولار في ٢٠٠٨، أي أن القيمة المالية هي عشرة أضعاف القيمة العينية، فلا عجب إذا وصف جورج سورس المشتقات بأنها " قنابل هيدروجينية"، و وصفها وارن بارفت أيضاً بأنها " أسلحة مالية للتدمير الشامل" ^٢ و قد

^١ للتوسع في أهداف المشتقات المالية ومخاطرها يمكن الرجوع إلى :

١- رضوان ، سمير، أسواق الأوراق المالية ، الدار الجامعية الإسكندرية ٢٠٠٣

٢- السويلم، سامي، المشتقات المالية، أدوات تحوط أم مجازفة، البنك الإسلامي للتنمية ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، جدة ٢٠٠٧

^٢ قبل عدة أعوام، وتحديدًا في فبراير ٢٠٠٣ م، ألقى وارن بافيت - أحد أغنياء العالم، ومن أنجح المستثمرين ورجال الأعمال -خطابه السنوي أمام الجمعية العمومية لشركة بيركشاير هاثاوي، حيث وصف بافيت المشتقات المالية بأنها "قنابل موقوتة للمتعاملين بها وللنظام الاقتصادي، "وأضاف" : إنها مثل جهنم، يسهل الدخول إليها ويكاد يستحيل الخروج منها ".ويقول:" إن الصورة الكلية خطيرة وتتجه نحو الأسوأ "

أكد مجمع الفقه الإسلامي على عدم انطباق وصف العقد الشرعي على المشتقات المالية لانعدام شرطي التسليم و التسلم الحقيقيين^١.

أخطر كازينو في العالم

إنَّ سوق مخاطر الائتمان ما كان لينمو بهذا الحجم لو كان شراء التأمين يقتصر على المصارف التي قدمت القروض فعلاً، الذي يميز المشتقات المالية أنه يمكن لأي شخص أن يشتري التأمين من أي شخص آخر، حتى لو لم يكن لأي منهما أي علاقة بالقرض المُمول للعقار، فيصبح العقد في الحقيقة رهاناً بين طرفين على ما سوف يحصل لطرف ثالث و هو المقترض، فإن أفلس المقترض دفع البائع التعويض للمشتري، دون أن يحصل المقرض أو المقترض على شيء من ذلك أصلاً، وهذا ما جعل البعض يصف سوق المشتقات بأنها " أكبر كازينو في العالم " حتى المرشح الجمهوري جون ماكين اعترف بأن ثقافة الكازينو سيطرت على وول ستريت، لكن هذه السوق تختلف عن الكازينو في جوانب مهمة، منها أن الكازينو يخضع لإشراف ورقابة الجهات الحكومية في الولايات التي تسمح به، بينما لا تخضع أسواق المشتقات لأي إشراف أو تنظيم مباشر من قبل الحكومة الأمريكية .

كما أن الكازينو يختلف عن سوق المشتقات من ناحية أكثر أهمية، فكل مجموعة من اللاعبين في الكازينو يراهنون على عجلتهم الخاصة بهم، ولا علاقة لهم بالآخرين، فليس هناك ترابط بين مجموعات اللاعبين المختلفة، لكن في أسواق المشتقات، الجميع مرتبطون ببعضهم، والكل مرتبط في النهاية بالأسواق، خاصة سوق العقار، فأني تدهور في سوق العقار سيؤدي إلى خسارة نسبة كبيرة من اللاعبين .

أضف إلى ذلك أن كل دولار خسارة في سوق العقار يمكن أن يؤدي إلى خسارة مضاعفة عدة أضعاف في سوق المشتقات، فحجم الديون المرهون عليها بلغ ٦٢ تريليون دولار بنهاية ٢٠٠٧ ، مع أن حجم الرهن العقاري في الولايات المتحدة بأكمله لا يتجاوز ١٠ تريليون دولار، في حين يُقدَّر الرهن منخفض الملاءة بنحو ٣,١ تريليون دولار، وإذا كانت المشتقات الخاصة بالأصول الأقل ملاءة تبلغ نحو ثلث سوق المشتقات الائتمانية، فهذا يعني أن كل دولار تم إقراضه فعلاً يتم الرهان

١ ، ثم ختم تعليقه بقوله: " إننا نعتقد أن المشتقات أسلحة مالية للدمار الشامل". حينما أطلق بافيت هذه التصريحات، وقف البعض منها موقف الاستغراب، وبعضهم موقف الاستنكار، لأن المشتقات- في نظرهم - أدوات مبتكرة لإدارة المخاطر وتوزيعها بكفاءة، ومن ثم السيطرة عليها وتقليلها، لكن الأيام أثبتت بُعد نظر هذا الرجل وصدق حدسه، فالكارثة المالية التي تجتاح العالم اليوم أحد أهم أسبابها هو المشتقات المالية .

١ الروبي، رمضان محمد أحمد، الأزمة المالية العالمية : حقائقها و سبل الخروج منها، مع رؤية الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية و الاقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، ٢٠٠٩، ص ٣٦ .

من موقع العربية www.alarabiya.net تاريخ الزيارة ٢٠١٨/٣/١٢ .

عليه عدة أضعاف من مرات، ويترتب على ذلك أنه في حالة تعثر المدين، فإن الخسارة لا تقتصر على المقرض الفعلي له، بل تتعداه إلى المجازفين الذين يمكن أن تتجاوز خسارتهم أضعاف الخسارة الفعلية، والفرق الأهم والأكثر خطورة بين الكازينو وبين سوق المشتقات هو طبيعة اللاعبين، فاللاعبون في الكازينو هم أفراد يقامرون بأموالهم غالباً، أما في سوق المشتقات فهم مؤسسات مالية ومصارف تقامر بأموال المودعين والمستثمرين والمقرضين من المؤسسات المالية الأخرى، فالخسارة ستكون ضرراً على الاقتصاد بأكمله، وليس على المقامرين وحدهم^١.

لقد أدت المشتقات إلى تفاقم خطر التركيز في الإقراض على قطاع واحد - العقارات -، وأدت أيضاً إلى زيادة أحجام الإقراض بغية تحقيق الربح السريع، والتي تعتبر أصل مالي يُدْرُ عائد للمصرف، وبذلك فإن الرهون العقارية تعتبر أصول مشتقة، ونظراً لارتفاع أسعار العقارات فقد أدى إلى زيادة الطلب على هذه المنتجات الجديدة فارتفعت أسعارها، فمثلاً تطور سوق Residential " RMBS Mortgage Backed Securities" أو "قروض الرهن العقاري للعائلات" ارتفعت قيمتها من ٦٤٠ إلى ٢٠٠٠ مليار دولار بين سنتي ٢٠٠٠ و ٢٠٠٧ كما ارتفع نصيب القروض العقارية الأقل جودة من ٨% إلى ٢٠%، وبعد انهيار الأسهم والسندات الصادرة عن المؤسسات المالية تبعها انهيار هذه المشتقات المالية، أدى ذلك إلى حدوث إفلاس معظم المصارف والمؤسسات وبالتالي حدوث الأزمة المالية^٢.

خامساً : مخاطر التعامل في المشتقات المالية

رغم ان التعامل في المشتقات، يستهدف الحد من مخاطر التقلبات في العائد وأسعار الصرف وأسعار السلع، إلا انه وبحكم طبيعة هذه الأدوات وارتباطها بالتوقعات، جعلها تشكل مخاطر عظيمة في حد ذاتها .

ويمكن القول بوجود مجموعتين من المخاطر المرتبطة بعقود المشتقات :

أولاً : المخاطر التقليدية

وهي مخاطر تشترك فيها المشتقات المالية مع غيرها من العقود والأدوات المالية الأخرى ونجد منها:

١- مخاطر السوق :

تتعلق هذه المخاطر أساساً بالتقلبات الغير متوقعة في أسعار عقود المشتقات، والتي ترجع في معظم

^١ جبار، شوقي، دور الهندسة المالية في تأجيج شرارة الأزمة الراهنة، جامعة العربي بن مهدي / أم البواقي - الجزائر ، ص ٢٣ وما بعدها

^٢ الطاهر، هارون و العقون، نادية، الأزمة المالية الراهنة: أسبابها، أليان انتشارها، والآثار المترتبة عنها، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، قسنطينة، جامعة الأمير عبد القادر، ص ٦٥ ماي ٢٠٠٩، ص ١٠ وما بعدها .

الأحيان إلي تقلبات أسعار الأصول محل التعاقد، كما قد تتجم تلك المخاطر من نقص السيولة، الذي يؤدي بدوره إلي تدهور بعض الأصول، وعدم إمكانية إبرام عقود مشتقات للتحوط ضد احتمال استمرار هذا التدهور، ومن هنا ينبغي تشخيص عناصر هذه المخاطر، ومعرفة كيفية تفاعلها مع بعضها البعض، حتى يمكن تقديرها وتحديد الأدوات التي يمكن استخدامها كوقاء منها.

٢- المخاطر الائتمانية :

تنشئ هذه المخاطر عن عدم وفاء أحد طرفي العقد بالتزاماته التعاقدية المحددة في العقد المشتق، وجدير بالذكر أن هذا النوع من المخاطر يعد أكثر انتشاراً في الأسواق الغير منظمة، ويمكن مواجهة المخاطر الائتمانية لهذه المشتقات من خلال تقدير الجدارة الائتمانية للأطراف المقابلة، والالتزام بسقوف معينة لهذه المخاطر .

٣- المخاطر التشغيلية أو التنظيمية :

المخاطر التنظيمية هي تلك المرتبطة بالخسائر الاقتصادية التي تتحملها المنشئة نتيجة وجود نقاط ضعف تنظيمية في إدارة وتشغيل عقود المشتقات داخل المنشأة نفسها، وذلك كما هو الحال في غياب التنسيق بين المسؤولين عن التعامل في أسواق المشتقات وبين المسؤولين عن القيد والإثبات بالدفاتر المالية للمنشأة .

٤- المخاطر القانونية :

وتنشأ عن عدم القدرة على تنفيذ عقود المشتقات نتيجة سوء توثيقها، أو نتيجة عدم تمتع الطرف المقابل بالصلاحيات الضرورية للتعاقد، والوضع القانوني غير الأكيد لبعض المعاملات، وعدم القدرة على التنفيذ القضائي في حالة العسر و الإفلاس، وكذلك تؤدي التغيرات في البيئة القانونية إلى بعض المخاطر .

ثانياً : المخاطر الخاصة بالمشتقات

١- مخاطر الارتباط :

وهي أكثر أنواع المخاطر الخاصة بالأداة المالية المشتقة، وتنتج من تغير قيمة الأداة المالية المشتقة، بمعدل لا يتساوى مع معدل التغير في الأصل المالي الذي يتم حمايته، وتزيد هذه المخاطر عندما يتم حماية أصل ما بأداة مشتقة مختلفة في النوع، أو سوق التداول عن الأصل الذي يتم حمايته .

٢- مخاطر نسبة الحماية :

وتعني نسبة الحماية قيمة عقود المشتقات التي يتم استخدامها للحماية، مقارنة بقيمة الأصول التي

يتم حمايتها، ويتم حساب هذه النسبة عن طريق معرفة التغير في سعر الأصل مقارنة بمعدل التغير في العقد المشتق .

٣- مخاطر السيولة :

وترجع إلى عدم القدرة على التخلص من العقد المشتق عند الحاجة إلى ذلك وخاصة العقود التي لا يتم تداولها بصفة واسعة، وغالباً ما يفرض الطرف الذي يقبل شراء العقد شروط وضمانات كبيرة في هذه الحالة .

٤- مخاطر التسعير :

حيث يحتاج تسعير العقود المشتقة إلى خبرة كبيرة، ونماذج رياضية متقدمة وخاصة في تسعير المشتقات المرتبطة بالسندات، ولم يتم التوصل بعد إلى نموذج رياضي كفيء لتسعير العقد المشتق بدون أخطاء .

٥- مخاطر الرفع المالي :

حيث تتقلب الأرباح أو الخسائر المرتبطة بالتعامل في هذه الأدوات بدرجة أكبر من تقلب إيراداتها، مما يؤدي إلى تحقيق خسائر كبيرة عند حدوث تغير طفيف في إيراداتها أو تكاليفها^١.

سادساً : التوريق ومساهمته في تأجيج شرارة الأزمة

أ- تعريف التوريق :

يعني التوريق "تحويل أصول مالية غير سائلة مثل القروض والأصول الأخرى، إلى أوراق مالية (أسهم وسندات) قابلة للتداول في أسواق رأس المال، وهي أوراق تستند إلى ضمانات عينية أو مالية ذات تدفقات نقدية متوقعة، ولا تستند إلى مجرد القدرة المتوقعة للمدين على السداد من خلال التزامه العام بالوفاء بالدين"^٢.

ولقد كان السبب البارز لاستحداث هذه التقنية الجديدة، في الولايات المتحدة مع مطلع السبعينات والثمانينات من القرن الماضي، هو معالجة أزمات مالية تتعلق بتوزيع القروض العقارية والتي كانت تطغى عليها معاملات غير مجدية تسببت في العديد من الأزمات المالية، لعل أهمها أزمة "جمعيات الادخار والاحتياط" مع مطلع الثمانينات، والتي كانت تستعمل مدخرات قصيرة الأجل في تمويل القروض السكنية طويلة الأجل، مما تسبب في أزمة مالية حادة في الولايات المتحدة، الأمر الذي

^١ خضيرات، عمر ياسين، دور الأدوات المالية في معالجة الأزمة المالية المعاصرة ، جامعة البلقاء التطبيقية، أربد عمان، ٢٠٠٩، ص ٤١-٤٥ .

^٢ صادق، مدحت ، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠١، ص ٢٣٧.

كانت نتيجة الحتمية الإفلاس العديد من هذه الجمعيات وإعادة رسمة البعض منها، وقد كلفت هذه الأزمة خسارة قدرت ب ٣٠٠ مليار دولار دفعتها الخزينة الأمريكية، بل الحقيقية أنها دُفعت من جيوب الفقراء وأصحاب الدخل المتوسطة، فالأغنياء لا يمسه الطوفان.^١

وانتشرت عملية التوريق عبر العالم نظر للاستحسان الذي شهدته، حيث استعملت بريطانيا هذه التقنية سنة ١٩٨٥ من خلال توريق قروض الرهن العقاري، لتبلغ القروض المورقة ٨ مليارات جنيه إسترليني في نهاية ١٩٩٠، كما استُخدمت في كل من إيطاليا وإسبانيا سنة ١٩٩١، ولم تعد عملية التوريق مقتصرة على الرهونات العقارية، بل مست منتجات أخرى كقروض السيارات، الديون المتعلقة باستخدام بطاقات الائتمان، وتأجير المعدات، كما شملت حتى منتجات الملكية الفكرية خلال سنة ٢٠٠٠.

مما سبق يمكن القول أن التوريق قد حقق اندماجاً منطقياً بين سوق الائتمان وأسواق المال، كما أنه أسهم في إعطاء دفعة قوية لابتكار العديد من المنتجات المالية، وإيجاد أسواق ومؤسسات مالية جديدة، وأكثر من ذلك فهو عمق وكرس توجه المصارف نحو السوق، وأحدث نقلة نوعية في عملها بإعادة هيكلته إلى ثلاث مهن أساسية هي : منح القروض، التركيب المالي ، توزيع الأوراق المالية .

ب- دور التوريق في الأزمة المالية :

إن التوريق من أحد الأسباب الكبرى التي أدت إلى أزمة الرهن العقاري، حيث قامت المصارف وشركات التمويل، بتجميع القروض وبيع ديون القروض على العملاء الذي قاموا بشراء العقارات عن طريق شركات التوريق، على أن يكون البيع بمقابل أقل من قيمة الدين ومعجلاً، وبعد ذلك قامت شركات التوريق بإصدار سندات بقيمة هذه الديون، طُرحت للاكتتاب بقيم أكبر من قيمتها الاسمية للأفراد والمؤسسات، مقابل حصول حاملها على فوائد القروض التي يتولى تحصيلها مع الأقساط شركة التوريق والتمويل، ليحصلان على الفرق بين قيمة القروض وما دفعته لشرائها، ويتم تداول هذه السندات بين العديد من المستثمرين داخل وخارج البلاد، كما تقوم المؤسسات المالية ببيع القروض التي اقترضها مشتروا المؤسسات المالية إلى شركة التوريق، التي تقوم بإصدارها على شكل سندات وتطرح في الأسواق المالية، وبذلك يصبح العديد من الناس والمؤسسات المالية لها حقوق على العقار، الأمر الذي يزيد من قيمة الأوراق المالية المُصدرة وتصبح أكبر من قيمة العقارات، وفي

^١ بلطاس، عيد القادر ، تداعيات الأزمات المالية العالمية ، دار النشر ليجند، الجزائر، ٢٠٠٩، ص ٣٥ .

^٢ أبو سعد، المعتز عثمان إبراهيم ، التوريق المصرفي، مجلة المصارف، العدد ١٠، السنة ٣، جانفي ٢٠٠٥، ص ٣١ .

حال انخفاض قيمة السندات فإن حملتها يسارعون إلى بيعها، فيزيد العرض وينخفض سعرها وتزداد الضغوط على شركة التوريق والمؤسسات المالية، وهذا بالضبط ما حصل في أزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث إن اعتماد المصارف على التوريق، وظهور شركات التوريق وانتشار عمليات بيع الديون وما نتج عنه من تضخم لقيمة الديون، وانتشار حملة السندات وترتيب مديونياتهم على عقار واحد، قد ساهم إلى حد كبير في حدوث الأزمة المالية^١، حيث أنه وبعد منح القروض العقارية لجأت المصارف الأمريكية إلى توريق معظم القروض العقارية بهدف التقليل من المخاطر، وإعادة التمويل وزيادة العائد وخاصة في ظل انخفاض أسعار الفائدة، لقد أدت تقنية التوريق إلى تحول سريع للمصارف من النموذج التقليدي لمنح القروض (تقديم القروض والاحتفاظ بها في ميزانيتها إلى تاريخ الاستحقاق) إلى النموذج الجديد (منح القروض ثم التنازل عنها لجهة أخرى وإخراجها من ميزانيتها عن طريق التوريق)، لتجعلها أوراق مالية قابلة للتداول على عدد كبير من المستثمرين^٢، وهذا يعني توزيع المخاطر المرتبطة بهذه القروض، فهذا الأمر دفع المصارف الأمريكية إلى المبالغة في عمليات منح القروض العقارية، وبدون ضمانات مقبولة لأنها قد قامت بتوريقها والتقليل من مخاطرها، فارتفعت أسعار العقارات وعجز المقترضين من الوفاء بديونهم، وتقدم المقرضون بطلبات سحب ودائعهم، فأفلست المصارف والمؤسسات المالية الأخرى و حينئذ وقعت الأزمة .

المطلب الخامس : أسباب الأزمة من منظور مجلس التحليل الاقتصادي الموجه

للووزير الفرنسي الأول^٣

بعد أن أحاط الباحث بأسباب الأزمة من الناحية الفلسفية والوضعية، وبيّن تأثير الهندسية المالية على الأزمة، أراد الباحث معرفة وجهة النظر الغربية الرسمية وتحليلها للوقائع التي طرأت في عام ٢٠٠٨، وقد اطلع الباحث على نسخة معربة صادرة عن مجلس التحليل الإقتصادي الموجه للوزير الفرنسي الأول، حول أسباب الأزمة المالية العالمية، وسيسوق في هذا المطلب أهم ما جاء فيها من بنود بموجز مختصر وفق ما يلي .

إن منشأ الأزمة المالية العالمية وفق التقرير يرجع إلى ثلاثة عناصر وهي :

^١ شعبان، فرج. و حميد، عيد الله، مدى إسهام التوريق في إحداث أزمة الرهن العقاري المصرفي، مرجع سابق، ص ١٤ .

^٢ بن نمون، حمادو، "دور تقنية التوريق وصناديق التحوط في أزمة المالية ٢٠٠٨"، ملتقى دولي حول الأزمة المالية، قسنطينة، جامعة منتوري، أيام ١٤ و ١٥ نوفمبر ٢٠٠٩، ص ٨ .

^٣ قراءة في تقرير مجلس التحليل الاقتصادي الفرنسي (الموجه للوزير الأول الفرنسي) " حول أزمة" السبراييم ترجمة : بلعباس، عبد الرزاق سعيد، دار النشر La Documentation Française ، باريس، فرنسا ٢٠٠٨، التقرير من ٢٨٤ صفحة .

١- عدم وجود توازنات على مستوى الاقتصاد الكلي .

٢- اختلالات على مستوى الاقتصاد الجزئي .

٣- ممارسات مالية ذات مخاطرة عالية .

أولاً : عدم تحقق التوازنات على مستوى الاقتصاد الكلي

إن الأزمة المالية ترجع بشكل نسبي إلى الحالة الهشة التي عززها الاقتصاد العالمي وهي هشاشة حجبها نجاحاته، وللتوضيح أكثر نقول : إن المديونية المفرطة تمهد- في بعض الأحيان - للاقتراض إلى ما وراء المعقول، عندما يسير كل شيء على ما يرام ويستفيد الفاعلون الاقتصاديون (الشركات، العائلات ...) من النمو ومن معدلات الفائدة المنخفضة، يكون كل شيء بخير، ولكن عندما تنقلب معدلات الفائدة نحو الارتفاع، وبخاصة نتيجة التضيق النقدي، فإن المديونية التي كانت تبدو محتملة (نظراً للمستوى المعتدل لمعدلات الفائدة) تصبح غير محتملة وتميل إلى المديونية المفرطة، خاصة مع تراكم الديون .

إن النموذج الأساسي لفهم التسلسلات التي أدت إلى الأزمة، يركز على نظرية المديونية المفرطة ، التي تغذي توقعات الأرباح و تجلت في ارتفاع الاستثمارات، وبالتالي في زيادة الائتمان، إن هذه الديناميكية تحمل في طياتها عدة آليات استقرار حسب ظاهر الأمر، من المفترض أن توسع الائتمان يكون مرتبطاً بارتفاع التضخم الذي ينجم عنه تشديد السياسة النقدية ورفع معدلات الفائدة ثانية، إن فرط السيولة الموجود على المستوى العالمي، يرجع بصفة خاصة إلى فوائض تجارية هائلة، وإلى معدل ادخار قوي في الدول الصاعدة وبخاصة الصين، وفي الدول المصدرة للمواد الأولية، إن هذه السيولة العالمية القوية لم تُترجم بتضخم على مستوى السلع والخدمات، بل أدت إلى استقرار للتضخم وهي ظاهرة تعرف ب"الاعتدال الكبير"، وهذا ترافق أيضاً مع تحسن للأوضاع على مستوى الاقتصاد الكلي وتجديد للبنيات المالية بالدول الصاعدة، كل شيء إذن أجمع لتوفير الثقة و أدى إلى انخفاض النفور من المخاطرة بين عامي ٢٠٠٣ م و ٢٠٠٦ م، والسيولة الرخبة قادت المستثمرين إلى البحث عن أصول أكثر مخاطرة لتوظيفاتهم، سعياً وراء المردود العالي، إن جو الثقة الذي توفر في ذلك الوقت أدى إلى انخفاض سعر المخاطرة، ومع مرور الوقت ارتفعت المخاطرة دون أن يدفع لها أحد الأجر المناسب، كل هذا هيئ الظروف المناسبة للوقوع في الأزمة، ولكن الفاعلين الماليين لم يبدوا لها أهمية تذكر استناداً إلى فكرة مفادها أن المصارف المركزية تداوم في السهر على استقرار النظام في مجمله وستدخل في حالة الطوارئ والحاجة إليها .

ثانياً : اختلالات على مستوى الاقتصاد الجزئي

بعد انهيار أسعار الأسواق المالية في عام ٢٠٠٠ م، اضطر الوسطاء الماليين لتلبية رغبات زبائنهم، في إيجاد توظيفات لرؤوس الأموال في الأسواق المالية التي تعرضُ مردوداً مرتفعاً، وعندما تكون أسواق الأسهم في حالة تراجع يتجه المستثمرون عادة نحو أسواق السندات، ولكن غياب التوازنات على مستوى الاقتصاد الكلي المشار إليها آنفاً، وازدياد منافسة الوسطاء الماليين الجدد وبخاصة صناديق التحوط، أدت إلى تبني المصارف إستراتيجيتين متنوعتين في آن واحد: الأولى تتمثل في رفع حجم النشاط الائتماني بالتساهل في شروط منح القروض، والثانية تكمن بالابتكار في الأدوات المالية .

إن تصرف المصارف فيما يتعلق بمنح القروض، يتوافق عادة مع سير الدورة الاقتصادية، وهي تسهيل المعايير عندما تكون الظروف مناسبة، والتشدد في حالة تقلب الوضع كما يحدث في حالة الأزمات، كان لهذا العامل تأثيره البالغ في الأزمة كما بيّنت العديد من الدراسات الأمريكية بصفة واضحة أن المؤسسات المالية تساهلت في منح القروض للعائلات .

ثالثاً : ممارسات مالية ذات مخاطر عالية

يُجمع الاقتصاديون على الاعتراف بمزايا الابتكار المالي التي تسمح بتخفيض تكاليف العقود وتوفر مرونة أكبر في المعاملات المالية، ومن المفترض أن تساهم هذه الابتكارات المالية أيضاً في فاعلية الأسواق بتحديد أفضل للأسعار، والسماح بتوزيع أفضل للمخاطر، وحتى اليوم يعترف الجميع بأن التوريق قد لعب دوراً رئيساً في حدوث الأزمة لكن هذا الأمر لم يؤدِ إلى انتقاد التوريق في حد ذاته . إن التوريق عبارة عن عملية مالية، تسمح بتحويل قروض مصرفية غير سائلة عادة إلى أوراق يتيسر تداولها في الأسواق، عن طريق كيان مستقل قانوني من نوع خاص وفي غالب الأحيان فإن المصرف الذي يصدر القروض يتركها لناقلة خاصة (SPV)^١ تتولى تمويل هذا الكسب بإصدار أوراق في الأسواق المالية، والمستثمرون الذين يشترون هذه الأوراق يتلقون في مقابل ذلك الدخل الفوائد وتسديد المبلغ الأساسي) الناتج عن القروض ويسمح التوريق للمصارف، بأن تحول مخاطر القرض إلى غيرها، والعميل المصرفي أو المالي الذي يتخلى عن الائتمانات التي أصدرها يستطيع أن يكمل عملياته مع الاحتفاظ بقاعدة أموال خاصة سليمة، وبهذا يساعد التوريق في زيادة اللجوء

^١ هي أداة / كيان ذو غرض خاص تستخدمه الشركة الأم لعزل الموجودات، وغالباً ما تُحمل هذه الأصول خارج الميزانية العمومية، كما يطلق البعض على هذا "الكيانات ذات الاهتمام المتغير" حيث أن عملياته تقتصر على اقتناء وتمويل أصول محددة كطريقة لعزل المخاطر، المركبات / الكيانات ذات الأغراض الخاصة هي شركة تابعة لهيكل الأصول / الالتزامات والوضع القانوني الذي يجعل التزاماته آمنة، حتى لو كانت الشركة الأم مفلسة، يمكن الرجوع إلى الموقع التالي : www.investopedia.com/terms/s/spv.asp تاريخ الزيارة

على سوق الأوراق المالية، من الناحية النظرية، يفترض أن اللجوء إلى سوق الأوراق المالية يحسن من فاعلية النظام المالي بتوفير تنوع أفضل للمخاطر، لكن من الناحية التطبيقية، إن المؤسسة المالية عندما تتخلص من عبء المخاطر تصبح أقل صرامة في تحليل المخاطر وهذا يؤدي إلى ما يلي :

- تزايد كمية الائتمانات في النظام .
- تراجع الجودة المتوسطة للائتمانات .
- انخفاض الأموال الخاصة التي تضمن هذه الائتمانات نسبياً أكثر فأكثر .
- ارتفاع مخاطرة الذي يشتري الورق .

عندما يعمل النظام المالي جيداً، فإن المخاطر توزع بصفة أمثل نحو من يقبل تحمل تداعياتها، ولكن هذا لا يقطع مسبقاً بقدرته على تحمل المخاطر بالفعل، ومن المستحيل تتبع أثر التدفقات المالية، وقد يؤدي تمركز المخاطر وعدم توزيعها إلى تغذية المخاطرة بالنظام نفسه .

المطلب السادس : أسباب الأزمة من وجهة نظر الإقتصاد الإسلامي

بعد الإمام بأسباب الأزمة المتعددة، يتتبع الباحث أسباب الأزمة من وجهة نظر الشرع الحنيف، حيث تعمل الشريعة الإسلامية على ضبط المعاملات بين الأفراد، بما يعود بالنفع عليهم جميعاً و تحرم كل التصرفات التي قد تمس العدالة الإجتماعية أو حقوق الأفراد، سواء في الشدة أو في الرخاء، وتسعى إلى حماية المجتمع من كل صور الفساد في شتى المجالات، وسنقف في هذا المحور على موقف الإسلام من المعاملات التي رجح العلماء تسببها في الأزمة المالية، وهي :

أولاً : الفائدة أو الربا

تُحرم الشريعة الإسلامية كل أشكال منح القروض بفائدة ما، و هي أحد أهم أسباب الأزمات المالية التي تعرضت لها البشرية، و الربا لغة يعني الزيادة، و يُعرّف شرعاً بأنه الفضل الخالي عن العوض المشروط في البيع، و التعامل به حرام بدليل الكتاب و السنة و الإجماع .

ففي الكتاب وردت عدة آيات من بينها قوله عز وجل { يحق الله الربا و يربي الصدقات } البقرة الآية ٦٧٢:

أما في السنة فقد ثبت عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال : لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكل الربا و مؤكله و شاهده و كاتبه، كما أجمع المسلمون على تحريم الربا و على أنه من الكبائر .

و قد أصدر مجمع الفقه الإسلامي قراره بشأن حكم التعامل المصرفي بالفوائد، بيّن فيه أن كل زيادة أو فائدة على الدين الذي حل أجله و عجز عن الوفاء به مقابل تأجيله، و كذلك الزيادة أو الفائدة على القرض منذ بداية العقد صورتان محرمتان شرعاً^١.

- لقد ارتبطت بوادر الأزمة بصورة أساسية بالارتفاع المتوالي لسعر الفائدة من جانب البنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي منذ عام ٢٠٠٤ ، وهو ما شكّل زيادة في أعباء القروض العقارية من حيث خدماتها وسداد أقساطها، وتفاقت الأزمة بحلول النصف الثاني من عام ٢٠٠٧، حيث توقف عدد كبير من المقترضين عن سداد الأقساط المالية المستحقة عليهم، وهذه نتيجة طبيعية لأن الربا عنصر خفي مُحفز على التضخم، وقد نبه اقتصاديون غربيون كبار لهذا الأثر المسيء، لكن جشع المؤسسات والأفراد أعمى بصيرتهم بتفضيل المصلحة الفردية بصورة مطلقة على المصلحة الجماعية .

فمنذ عقدين من الزمن تطرق الاقتصادي الفرنسي الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد (موريس آلي)^٢ إلى الأزمة التي يشهدها الاقتصاد العالمي بقيادة " الليبرالية المتوحشة " معتبراً أن الوضع على حافة بركان، ومُهدد بالانهيار تحت وطأة الأزمة المضاعفة (المديونية والبطالة) واقترح للخروج من الأزمة وإعادة التوازن شرطين هما :

- تعديل معدل الفائدة إلى حدود الصفر .

- مراجعة معدل الضريبة إلى ما يقارب ٢% .

وهذا يتطابق تماماً مع إلغاء الربا ونسبة الزكاة في النظام الإسلامي، ويمكن ملاحظة آثار الربا فيما يلي :

١- الربا ضار بالنظام العالمي وفيه استغلال على مستوى الاقتصاد الكلي :

هناك ضرر عام يصيب الاقتصاد ككل، فاتخاذ القرار الاستثماري على أساس مؤشر الأرباح المتوقعة، أسلوب أكثر منطقية وواقعية، لأن الربح أداة تخصيص رأس المال الحقيقي، بينما الفائدة الربوية أداة مضللة وضارة بمصالح الناس، لأنها تولد تضخم مستمر بسبب زيادة في تكاليف الإنتاج

٢- سوء تخصيص الموارد: لأن الفائدة لا تُعير الناحية الاجتماعية أي اهتمام، فتُحرم المجتمع من مشروعات ضرورية وتعيق حركة التنمية فيه، وتحصل المشروعات الكبيرة بحجة ملاءتها المالية

^١ مصطفى، نورة سيد أحمد، الحلول الإسلامية لمعالجة الأزمات العالمية الراهنة، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية و الاقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، ٢٠٠٩، ص ١٠ .

^٢ موريس آليا (٣١ أيار ١٩١١ - إلى تشرين الأول ٢٠١٠) ، اقتصادي فرنسي حاصل على جائزة نوبل في العلوم الاقتصادية عام ١٩٨٨، ينظر إلى : قنطجني، سامر، ضوابط الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص ٢١ .

على قروض أكبر وبسعر فائدة أقل، بينما العكس تماماً يحدث بالنسبة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والتي قد تكون أكثر فائدة وإنتاجية، إن قيام المشروع بالتمويل الذاتي لرأسماله والتخطيط الرشيد لاستثمار أرباحه غير الموزعة يفرز نظاماً مالياً قوياً، بينما تتشغل المشاريع التي تلجأ إلى التمويل بالاقتراض إلى تخطيط وجدولة السداد بالدرجة الأولى، خوفاً من استحقاقه مما قد يعرض النظام لعدم الاستقرار .

٣- إن معدل الربح هو المحرك الأساسي للإنتاج والتنمية، إن مستوى الفائدة يميل في قراري الاستهلاك والادخار إلى إبطال تأثير كل منهما على الآخر في المدى الطويل .

٤- يُبدي الاقتصاد عموماً سلوكاً طائشاً يساير أسعار تذبذب أسعار الفائدة مما يُصعب اتخاذ قرارات استثمارية طويلة الأجل أو التخطيط بشكل جيد للأعمال، مما يضر بمصالح الأمة في المدى الطويل ويُعجل من دورة الكساد وما يليها من بطالة وتضخم وما إلى ذلك، وتميل المصارف إلى خفض نشاطها بالقروض عند تباطؤ الأعمال التجارية، لاهتمامها بنوعية القرض وشروط إعادة الدفع، وإن أي تدهور عنيف في الاقتصاد سيؤدي إلى أعداد كبيرة من المستقرضين غير القادرين على خدمة قروضهم وينتج عن ذلك خسارة ائتمانية أساسية في القطاع المصرفي .

٥- الربا ضار بالنظام العالمي وفيه استغلال على مستوى الاقتصاد العالمي :
يهدف إلغاء الفائدة إلى تخليص البشرية من دوامة الحلقة المفرغة، التي يترع فيها كل شيء نحو الخارج، ولعل ذلك من دوافع دوامة الدوران، فالبحث عن تعظيم الربح سبب في حرمان البشرية من إنسانيتها، ولا أرى مثلاً أنجع من ذلك سوى ذلك الوحش، الذي تنامي وكبر من خلال بحثه عن أفضل مجالات التنمية المادية، فاستدمى وتجاوز كل القيم في سبيل تحقيق هدفه من الأرباح المتركمة، لذلك فإن المستثمرين الذين لم تعد السوق المحلية تتسع لأعمالهم، سعوا إلى تدويل إنتاجهم، ودوافعهم لذلك متعددة، ويمكن تصنيف دوافعهم إلى :
داخلية، حيث التناقض بين الضرورات التي تملحها تطور الرأسمالية والمصالح المباشرة لكل شركة أو رأسمالي .

خارجية، حيث التناقض بين مصالح :

١- الدولة الأم والدولة المضيفة حول دور الاستثمار المباشر، فالدولة الأم من مصلحتها أن يؤدي الاستثمار إلى تعزيز قدراتها التجارية والتصديرية، وترغب الدولة المضيفة في الاستفادة من الاستثمار في الحد من الواردات .

٢- الشركات عابرة القارات والدول المضيفة .

٣- الشركات ذات الوضع الاحتكاري وشبه الاحتكاري وبين الشركات الصغرى .

٤- الشركات الاحتكارية ذاتها .

بيد أن العراقيل التي حالت دون عملية التدويل كمحاولات تنظيم السوق العالمية بالاستثمار المباشر بديلاً عن التصدير، استلزم توفير حرية تجارية وتحرير للمبادلات وصولاً للاحتكار العالمي كقوة محرّكة، لذلك سعى المستثمرون إلى إلغاء أنظمة الحماية والعمل على توطين فروعهم .

لقد تميزت هذه الأسواق بخصائص عديدة منها : وجود تجارة سلعية تتمتع بحرية الانتقال، وهذه التجارة تؤدي إلى تكوين أسواق مالية موحدة، تتميز بأنها :

١ . تبحث عن فوائض مالية متحررة من جميع الضوابط .

٢ . تسيطر على رأس المال المحلي وتُمول التوسعات وتتلاعب بالإقراض والاقتراض، مستفيدة من فروق أسعار الفوائد بين الدول التي تضم الشركة الأم وتوابعها، وهذا يمثل شكل من أشكال التلاعب المالي، وتقوم شبكة المصارف الربوية بتأمين الاحتياجات الجارية لحكومات البلاد النامية بفوائد مرتفعة للغاية، حتى أصبحت هذه المصارف قوة اجتذاب لرؤوس الأموال من جميع البلدان، لتغطية الاحتياجات الاستثمارية للشركات عابرة القارات، لقد ساعد كل ذلك على إيجاد اختلال تمويلي لدول العالم الثالث مما يزيدهم فقراً ويزيد الدول الغنية غنى، فتحيط بالدول الفقيرة وتترع منها خيراتها شاءت أم أبت نحو الخارج ضمن حلقة مفرغة، حيث يشكل خطر السيولة أي عجز المدين من تسهيل دينه وتصفيته في المدى القصير، ويأتي خطراً التضخم ومعدل الصرف نتيجة للقروض المقدمة من مصارف الدول المتقدمة إلى الدول النامية، حيث تُحدد عملة القرض في عقد الإقراض بعملات ثابتة كالدولار أو الإسترليني أو اليورو مما يؤدي إلى نتائج غير مرغوب بها لمستديني الدول النامية، لأن اقتصادياتها غالباً ما تعاني تضخماً عالياً وأسعار صرف غير ثابتة^١ .

ولتحریم الربا أسباب عديدة نذكر منها ما يلي :^٢

١- أسباب أخلاقية :

^١ للتوسع في أضرار الربا يمكن الرجوع إلى ما يلي :

١- بلقاسم، زابري، الأزمة المالية الدولية رؤية على ضوء النظام المالي الإسلامي و النظام الوضعي، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي المركز الجامعي بغرداية، معهد العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير، ٢٠١١، ص ٧- ٨ .

٢- زغدار، احمد، الاقتصاد الإسلامي والأزمة المالية العالمية واستشراف الحلول من منظور إسلامي باستخدام مبادئ الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات، جامعة الجزائر، ٢٠٠٨، ص ٩ وما بعدها .

٣- الحسن، علاوي محمد، التحليل الاقتصادي الإسلامي للأزمة المالية العالمية، جامعة ورقلة، الجزائر، ٢٠٠٩، ص ١١ وما بعدها .

^٢ سري، حسن، الاقتصاد الإسلامي : مبادئ، و أهداف و خصائص، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، ١٩٩٩، ص ١٦٠ .

يعد الربا من أبشع صور الجشع و الشره و الاستغلال، لأن المرابي يستغل حاجة أخيه الإنسان الفقير المحتاج، يفرض عليه ما يشاء من الفوائد الباهظة دون شفقة أو رحمة، و الإسلام يأبى أن تقوم علاقات البشر على أساس من المادية التي تُنكر قواعد الأخلاق و آداب السلوك .
إنَّ المرابي لا يبذل عملاً مُنتجاً يستحق عليه ربحاً، فالإسلام لا يعترف بأي ربح دون أن يبذل فيه العمل والجهد، والربا يؤدي إلى وجود طبقة خاملة عاطلة بلا عمل، تنتظر الربح في تكاسل و تراخ، مما يؤدي إلى حرمان المجتمع من الكفاءات و المهارات، و تقصُر التفكير في مصلحة الفرد وحده .
إن وفرة المال مع المرابي دون عمل يدفعه إلى الانغماس في اللذات و الشهوات، و إنفاقه في اللهو والمجون، لأنه لا يشعر بقيمة هذا المال الذي لم يبذل فيه جهداً .

٢- أسباب اجتماعية :

إنَّ مما لا شك فيه أن الربا يزرع الكراهية و البغضاء، و يثير الأحقاد في نفوس أفراد المجتمع، و يقطع أواصر المحبة و الأخوة فيما بينهم، ويقضي على التعاون و التراحم و الرفق بالضعفاء والمحتاجين .

و ليس أفسى على النفس من أن يرى الإنسان ماله يؤكل بغير وجه حق، أو يُنتزع منه قهراً بغير رضا وقناعة، و مهما تظاهر بالرضا فإنه رضا المضطر أو استسلام المحتاج، لأن الضرورة وحدها هي التي ألجأته إلى الخضوع للمرابي .

إن المجتمع الربوي هو مجتمع التفكك و الانحلال، و هو البركان الخامد الذي لا بد أن ينفجر، فيأتي على الأخضر و اليابس، و خير دليل على ذلك ما فعل اليهود عبر التاريخ^١ .

٣- أسباب اقتصادية :

نذكر أهمها فيما يلي :

أ- إعاقة الإنتاج بعدم استثمار المال في المشاريع الهامة، وقد تكون بعض المشاريع في غير صالح المجتمع، إن لم تكن ضارة أحيانا كالملاهي، و النوادي الليلية، و إنتاج الأفلام الخليعة و غير ذلك، ولا شك في أن ذلك يضر إضراراً بالغاً بالمشاريع التي يحتاجها المجتمع في مجال الزراعة والصناعة و التجارة وغير ذلك مما يكون سبباً في رفاهية المجتمع و رخائه .

^١ يقول الكاتب محمد برهام المشاعلي في كتابه إسرائيل من أين إلى أين : إن اشتغال اليهود بالتجارة واحتكارها، وسيطرتهم على الأسواق وتعاملهم بالربا، وتلاعيبهم بأقوات الناس جعلهم يعيشون في نقمة من الشعوب التي عاشوا معها، لما جلبوه من على تلك الشعوب من أزمات اقتصادية وويلات اجتماعية، المشاعلي، محمد برهام، إسرائيل من أين إلى أين، من الموقع التالي : www.books.google.iq تاريخ الزيارة ٢٠١٨/٢/٢ .

يقول اللورد "كينز": "إن ارتفاع سعر الفائدة يعيق الإنتاج لأنه يغري صاحب المال بالادخار للحصول على عائد مضمون، دون تعريض أمواله للمخاطرة في حالة الإستثمار في المشاريع الصناعية أو التجارية، كما أنه من ناحية أخرى لا يساعد رجل الأعمال على التوسع في أعماله، لأنه يرى أن العائد من التوسع - مع ما فيه من مخاطر - يعادل الفائدة التي سيدفعها للمقرض".
و يقول الإقتصادي الألماني المعاصر "سيلفيو جيزل": "إن نمو رأس المال يعوقه معدل الفائدة، و لو أن هذه الفرمة أزيلت لتضاعف نمو رأس المال في العصر الحديث، لدرجة تبرر خفض سعر الفائدة إلى صفر في فترة وجيزة^١.

ب- انتشار البطالة و الفقر والحرمان : حيث يرى اللورد كينز^٢ أن كل نقص في سعر الفائدة يؤدي إلى زيادة في الإنتاج، و بالتالي إلى زيادة في العمالة، و إيجاد الفرصة لتشغيل المزيد من الناس، والعكس ما يفعله الربا حيث يتضح ذلك مما تطبقه المؤسسات الربوية التي تقوم على أساسين :

الأول تكديس فائض القيمة كاحتياطي لضمان رأس المال الثابت، والثاني استخدام هذا الاحتياطي في قروض قصيرة الأجل بفائدة ربوية، و كلا الأساسين يحدُّ من فرص العمل، و بالتالي يزيد البطالة و الحاجة و الفقر وأمرٌ كهذا يحرمه الإسلام، و يجب على المسلمين تجنبه .

ت- تكدس الثروة في أيدي فئة قليلة من أفراد المجتمع : يقول الدكتور شاخت - المدير السابق لمصرف الرايخ الألماني - في محاضرة له في دمشق عام : 1953 إنه بعملية رياضية يتضح أن جميع المال في الأرض صائر إلى عدد قليل جداً من المرابين، ذلك أن الدائن المرابي يربح دائماً في كل عملية، على حين يتعرض المدين للريح و الخسارة، و من ثم فإن المال كله في النهاية لا بد أن يصير إلى الذي يربح دائماً، إن هذه النظرية في طريقها إلى التحقق الكامل، فإن معظم مال الأرض الآن يملكه ملكاً حقيقياً بضعة ألوف من الناس أما جميع الملاك و أصحاب المصانع - الذين يستدينون من المصارف - و العمال وغيرهم فليسوا سوى أجراء يعملون لحساب أصحاب المال، ويجني أولئك الجزء اليسير ثمرة كدهم^٣.

^١ بلقاسم، زايري، الأزمة المالية الدولية رؤية على ضوء النظام المالي الإسلامي و النظام الوضعي، مرجع سابق، ص ٢٤ .

^٢ المرجع السابق .

^٣ يالمار شاخت من مواليد سنة 1877 لأب تاجر، درس الاقتصاد في الفترة من ١٨٩٥-١٨٩٩ بميونخ أصبح في ١٩٠٨ مدير مصرف بالوكالة، في ١٩١٨ كان مؤسس مشارك للحزب الديمقراطي، أشارك شاخت في مشروع داوز لدفع التعويضات سنة ١٩٢٤، وفي عام ١٩٢٩ أصبح الوزير الوحيد من حزب العمال الألمان في سنة ١٩٣١، تولى شاخت رئاسة بنك الرايخ ١٩٣٣. للتوسع أكثر يمكن الرجوع إلى الموقع التالي : www.ar.wikipedia.org تاريخ الاطلاع : ٢٠/٥/٢٠١٨

ويؤكد هذه النظرية ما أعلنه أحد كبار الممولين اليهود عام ١٩٧٠ : من أن اليهود الذين يمثلون الأغلبية الساحقة لأصحاب بيوت المال في العالم، وقد أحرزوا ٨٠% من أموالهم في العالم، و أنهم وراء العشرين الباقية ليكسبوها، و هذا هو السر وراء سيطرة اليهود على مجريات الحياة السياسية في أمريكا و دول أوروبا الغربية^١ .

ث- غلاء الأسعار و زيادة الأعباء على الشعوب : إن الذي يتحمل دفع الفوائد الربوية في النهاية هو المستهلك، لأن أصحاب المصانع و التجار لا يدفعون تلك الفوائد إلا من جيوب المستهلكين، و كلما ارتفعت الفوائد ارتفعت أسعار السلع الاستهلاكية، فالمستهلك يدفع ضريبة غير مباشرة للمرابي، تتمثل في فروق الأسعار التي تتجمع في جيوب المرابين .

ثانياً - فلسفة التوسع بالدين

ولها أمثلة متعددة نذكر منها توريق الديون الذي ذكر آنفاً وجعلت منه مصارف الولايات المتحدة ظاهرة في نهاية الثمانينات حتى سمي "بجنون الثمانينات" بسبب تكاليف المصارف على توريق ديونها ومن الأمثلة على التوسع في الدين ممكن للباحث أن يسوق ما يلي :

١ - بطاقات الائتمان

هي بطاقات تصدرها المؤسسات المالية لعملائها للحصول على قرض، ولدفع أثمان المشتريات والخدمات، لذلك تصب هذه البطاقات في زاوية خلق الائتمان بشكل ربوي، خاصة فيما إذا تأخر المدين عن سداد ما سحبه، وقد أثبتت الوقائع أن الشعب الأمريكي مدين لبطاقات الائتمان، حيث يقضي أغلب الناس أوقاتهم في جدولة ديونهم بين بطاقات الائتمان المختلفة والمسحوبة من مصارف عديدة .

يضيف روبرت مانينغ^٢ قائلاً " : إن ديمقراطية القروض تؤدي إلى ديمقراطية التبعية، فكل هذه الإعلانات في التلفزيون تروج للمزيد من أساليب الحصول على القروض، ثمة دعوة مالية من ورائها مؤسساتنا الرسمية، وهي أقوى من المسؤولين السياسيين، أما تسويق هذه البطاقات فقد وصل إلى المنح المجاني كما يقول روبرت مانينغ، والأنكى من ذلك أن مُسوقها إذا سئل عن ماهية نسبة الفائدة؟ يقول وبصراحة لا أستطيع أن أجاب .

^١ هاني، إبراهيم رسول، الأزمة المالية العالمية.....أسبابها وسبل معالجتها من منظور إسلامي، مرجع سابق، ص ١٦ .

^٢ روبرت مانينغ هو سياسي أمريكي، ولد في ٣٠ يونيو ١٩٢٧ في مانشستر في الولايات المتحدة، وتوفي في ٢٤ أغسطس ٢٠٠٦، نشط في الحزب الجمهوري، وقد انتخب عضو مجلس نواب أوهايو، من الموقع التالي : www.ar.wikipedia.org تاريخ الزيارة : ٢٠١٩/٢/٣ .

والمؤسف بأن المصالح البرغماتية هي التي تسيطر على كل شيء، فالمصارف أقنعت الكونغرس الأمريكي، بتخفيض القوانين التجارية لتمتين صناعة بطاقات الائتمان وتعزيزها .
ويقدر إنفاق أكبر عشر شركات بطاقات ائتمان على التسويق الدعائي، في عام ٢٠٠٧ أكثر من ملياري دولار، ويقول المحامي تشارلز جونتيكا وهو محامي إشهار الإفلاس : إن الناس يفعلون ما يشاهدونه في هذه الإعلانات، وقد تم إعدادها بطرق علمية تؤثر على العقل الوطني، والجدير ذكره بأن الإعلانات التي تدعو لعدم استخدام بطاقات الائتمان، أو التي تقول سدد خلال ثلاثين يوماً وإلا ستدفع فوائد باهظة فإنها غير موجودة، وهذا كله تغريب وتدليس بالناس .

٢- التسهيلات الائتمانية :

هي خدمات مصرفية ملحقة بالحسابات الجارية، يمنح المصرف بموجبها صاحب الحساب رصيماً بحدود معينة، يستطيع سحبه مقابل فائدة محددة، لذلك أصبحت قرصاً من المصرف لصاحب الحساب برها، فعلى سبيل المثال لقد بلغت خسارة البورصة السعودية في عام ٢٠٠٦ أكثر من / ٣٢٠ / مليار دولار أي أكثر من ٥٢% من قيمة السوق السعودية، معظمها كان مغطى بموجب تسهيلات ائتمانية .

وخلاصة القول أن أي اقتصاد يقوم على الاستهلاك يعني اتجاهه بلا شك نحو الانهيار، لأن الاستهلاك المتزايد ليس إلا وقوداً يبقي المحرك مستمراً .
لقد بلغت الديون الوطنية الأمريكية عام ٢٠٠٥ ثمانية تريليون ومائة وتسعة وسبعين ملياراً ومائة وخمسة وستين مليوناً ومئتين وسبعة وستين ألفاً وستمائة وستة وعشرين دولاراً واثنين وأربعين سنتاً، ولو قسمنا سكان الولايات المتحدة فإن حصة الفرد الواحد من الديون تكون سبعة وعشرين ألفاً وأربعمائة وتسعة وثلاثين دولاراً وثمانية وأربعين سنتاً^١ .

ثالثاً - تداول الرهن :

إن التصرف بالرهن بيعاً وشراءً أدى إلى مزيد من التوسع في الدين، ويلاحظ من وصف الباحث للأزمة المالية العالمية، كيف قام الأفراد والمؤسسات بالاقتراض وشراء الدين ثم قاموا برهن ما اشتروه للحصول على مزيد من السيولة، بينما يقوم مسترهن الأصل ببيعه كسندات دين، وهكذا مما ينشأ عنه سلسلة مديونية غير متناهية وهذا ما حصل على مستوى السوق العالمي وقد تم ذكره في المطالب السابقة .

رابعاً - إشهار الإفلاس :

^١ قنطقجي، سامر، ضوابط الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص ٤٧ .

إن قانون إشهار الإفلاس الظالم الذي أصدرته الولايات المتحدة الأمريكية، هو الطريقة الأسهل للقضاء على أية مطالب قانونية، وهو بمثابة محاة تمحو كافة العقود للمؤسسات، لكنه يجعل من الصعب شطب ديون الشخص الذي أشهر إفلاسه الشخصي، وعليه إذا أصبحت قوانين إشهار الإفلاس أكثر صعوبة فإن المصارف ستجد نفسها فجأة تمتلك قصوراً وبيوتاً وأشياء أخرى كثيرة لا تريدها حقاً، وستواجه مشاكل عديدة للتخلص منها، لقد أشهر أكثر من مليوني أمريكي إفلاسهم عام ٢٠٠٥، والغريب أن القانون قد استبعد بشكل محدد الفيضانات كسبب لإشهار الإفلاس، وفي هذا تضيق شديد على الناس، فالأصح أن يشدد القانون على التوسع في الدين لأنه السبب، أما الإفلاس فهو نتيجة، فما الفائدة من توريث الناس ثم حصرهم في الزاوية إلا استعبادهم؟ ودليل ذلك ما ذكرته عضو الكونغرس الأمريكي شيلا جاكسون لي^١: (أنفقت المصارف ستة وثلاثين مليون دولار لإصدار قانون إشهار الإفلاس، وأضافت شركات بطاقات الائتمان ثلاثة عشر مليون دولار أخرى، وبعدها أضافت جمعيات رجال الأعمال مئة مليون دولار أخرى، وأصبح المجموع مئة وأربعة وخمسين مليون دولار فقط لإصدار القانون)

أما المفلس في الاقتصاد الإسلامي فهو الذي لم يبق معه شيء يفي به ديونه، وقد ضمن له الشرع حصانة تستر كرامته الإنسانية فابن عبد العزيز كان لا يبيع خادم الرجل ولا مسكنه في الدين بل إن أكثر الفقهاء وخاصة الشافعية ذكروا أن القاضي يبقي للمفلس ما يكفيه سكناً وطعاماً بما يليق بحاله من باب ارحموا عزيز قوم ذل .

خامساً- الإفساد :

يكن مفتاح الشر في الطمع والحقد والحسد، فالطامع في مال أو جاه أو منصب لا يستحقه يريد الوصول إلى هدفه بأي طريق كان، تطبيقاً لقول مكيا فيلي "الغاية تبرر الوسيلة"، فالغاية تبقى غاية والوسيلة تبقى وسيلة، ولو كانت دون ضوابط أخلاقية، والطامع قد يكون فرداً وقد يكون مجموعة أفراد .

لقد عُيبت الأخلاق الحميدة و عُطّل التنافس على أساس حُسن السيرة والسلوك، فأصبح تصنيع السلاح المدمر اقتصاداً، وإنتاج الأغذية الإنسانية والحيوانية بشكل مغاير لمبدأ الصحة والسلامة ابتكاراً، وعمليات تشويه البشر إبداعاً، والعودة إلى تجارة الرقيق والأطفال ربحاً، وإنتاج المخدرات زراعة وصناعة... الخ .

^١ شيلا جاكسون لي : من مواليد ١٢ يناير ١٩٥٠ هي سياسية أمريكية . وهي الممثل الأمريكي لمنطقة الكونغرس الثامنة عشرة في تكساس، و عضو في الحزب الديمقراطي.

فالفساد هو إيدز الأنظمة الاقتصادية، وإطلاق العنان للمال وحده للتفكير والتخطيط والعمل لا يعني سوى المزيد من الفوضى والأنانية والفساد، وما الرشوة وبيع الأدوية الفاسدة للشعوب الفقيرة وتجارة الرقيق والأطفال، وتغذية النبات بالهرمون لزيادة الإنتاج، وتغذية الحيوانات بأعلاف مصنعة ومعدلة جينياً، وإنتاج الأسلحة المدمرة للبيئة لعشرات السنين ... وغير ذلك إلا بسبب الجشع وحب الذات والبحث عن المصالح المادية، دون أية اعتبارات أخرى .

لذلك فإن تعظيم شأن الاقتصاد بشكلٍ مستقلاً عن العلوم الاجتماعية والإنسانية، لا يمكن أن يقود إلا إلى مزيد من الدمار، فالرغبات والحاجات هي إنسانية قبل أن تكون اقتصادية، والاقتصاد يجب أن يكون في خدمة الإنسان وليس العكس، أما أدوات الفساد فهي كثيرة لا نستطيع إحصاءها، منها : الظلم، والتعدي والسرقه والقتل، أما الرشوة فهي أداة كلِّ فساد، قال

الله تعالى: { ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون } البقرة : ١٨٨، وقد وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم معياراً دقيقاً للرشوة، قطع فيه على من يبرر لنفسه الرشوة بما لا يدع مجالاً للشك عندما خاطب أحد العمال القائمين على مصالح المسلمين قائلاً : (فهلاً جَلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً)^١، وغلظ من عقوبة الرشوة فقال : (لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي بينهما)^٢

وللفساد ضرر كبير وأثر سيء، وإفساد الناس أسهل من إصلاحهم وتكفي ثواني لهدم بناء ضخم بينما يحتاج شهور لإعادة بنائه، فإذا كان هذا في المباني فكيف هو في البشر؟ ويؤدي تقشي الفساد على مستوى الأفراد إلى ضرر كبير ونتائج سيئة، منها: التحاسد والتباغض والتكاسل والتسوية والعادات السيئة والطمع والشهه ومنها الدخان بأنواعه وصولاً إلى المخدرات والخمور وما لها من دور في خمول العقل وتعطيله والكذب والفجور وقلة العمل والبطالة والجريمة بأنواعها، أما على مستوى المجتمعات والأنظمة، فتتبلور نتائج الفساد في الأمور التالية : فساد الأسواق وفساد السياسة الاقتصادية كخلق قوانين محاباة الأغنياء، وفساد السياسة المالية بالجوء إلى الضرائب الباهظة، وفساد السياسة النقدية بالجوء إلى الفائدة الربوية والاحتكار والبطالة والكسب الحرام، والخيانة وفساد العهد وفساد البيوع وفضائح الشركات وفضائح العامة وفضائح الرؤساء والمسؤولين ومن شاكلهم وفساد الإدارة وفساد الأموال .

^١ صحيح البخاري (٦٤٩٢)

^٢ أخرجه الحاكم (١٠٣/٤) و أحمد (٢٧٩/٥)

المطلب السابع : أسباب الأزمة من وجهة نظر الباحث

من المؤكد أن الأزمة المالية العالمية الراهنة يتحمل مسؤوليتها النظام الرأسمالي المهيمن على العالم بالقوة، ولاسيما النظام الأمريكي، وسيتحدث الباحث في هذا المطلب عن أسباب هذه الأزمة محاولاً تلخيص أسبابها مما سبق ومما استقاه من الكتب والأبحاث التي تناولت الأزمة المالية .

أولاً : المصارف

ويقصد الباحث آلية عمل المصارف وليس المصارف بذاتها، فإن الفائدة لو كانت غير موجودة فإن القروض تُمنح فقط للاستهلاك الضروري، وتكون نوعاً من أعمال البر والصدقات، ومن ثم يكون حجمها محدوداً، لكن الفائدة عندما أباحها النظام الرأسمالي صارت القروض والديون تُمنح للاستهلاك غير الضروري، بل أصبحت تُمنح للاستهلاك الترفيهي أكثر مما تُمنح للإنتاج في بعض الأحيان، وراحت المصارف تتوسع في منح القروض بالاعتماد على أموالها بداية (رأس مالها)، وبالاعتماد أكثر على أموال المودعين، وأكثر من ذلك فإن المصارف اتجهت مؤخراً إلى تمويل المضاربات والأنشطة غير المنتجة في البورصات، مع ما قد يترتب على ذلك من احتمال خسارة المدينين وإفلاسهم، وأخذت هذه المصارف تتنافس فيما بينها على تعظيم إيراداتها وأرباحها، وصارت تستزيد من المخاطر لتستزيد من الفوائد والأرباح، مع التحلل كلما أمكن من الضوابط والقيود المفروضة عليها من المصارف المركزية، ومع انهيار النظام الاشتراكي، وانفراد النظام الرأسمالي بالهيمنة على العالم وتزايد موجة الخصخصة، ضعفت سيطرة الحكومة على القطاع الخاص ومنه القطاع المصرفي، وأخذت القيود الإدارية والرقابية التي كانت تمارسها الدولة بالتفكك والانحلال، ومما ساعد على الانفلات الائتماني، والتوسع في القروض والديون وفي خلق النقود الائتمانية، شيوع البطاقات الائتمانية وتشجيع الاستهلاك، كما ساعد على ذلك الفساد الإداري لدى مدراء المصارف، إذ من الممكن تحت وطأة هذا الفساد أن تُمنح المصارف قروضاً لذوي النفوذ الذين لا يستحقونها، وقد لا يسددونها، وربما تُمنح لهم بضمانات غير كافية، أو بضمانات يتم التلاعب بتقييمها، وقد يحصل مدير المصرف في مقابل ذلك على رشوة، تزيد في مقدار ما يحصل عليه من الراتب المرتفع أصلاً .

ومن خصائص المصارف في النظام الرأسمالي، أنها ترفع الفائدة على المقترض كلما كان أقل يسراً وثراء، وقد وجدت أنها إذا مولت شراء العقارات، فإنها تستطيع أن تزيد معدلات الفائدة التي تحصل عليها ارتفاعاً، لأن صاحب العقار قد ترتفع القيمة الرأسمالية لعقاره فجأة ويحقق بذلك أرباحاً خيالية، ولكن إذا ما حدث أن المدين لم يستطع بيع العقار بالثمن والزمن الذي كان يرجوه، فإنه يتعثر في

سداد القروض التي حصل عليها، وبذلك تتجمد أموال المصرف ويتعثر المدينون وتزداد الديون المشكوك فيها والديون المعدومة، الأمر الذي يعرض المصرف للإفلاس، وبما أن المصرف والأعمال التجارية مترابطة فيما بينها، فإن إفلاس أحد المصارف قد يجبر وراءه إفلاسات متتالية، قد تستطيع الدولة تأخير انقراض العقد قليلاً، ولكن قد لا تستطيع أن تمنع انقراضه نهائياً، لأن حجم الأزمة صار أكبر منها، ومما يساعد على تقاوم هذه الأزمات أن العلماء، حتى في الدول الديمقراطية والليبرالية، لا يصدعون بالحقائق في وقتها، وإذا ذكروا الحقيقة لم يذكروها كلها، بل نصفها أو ربعها أو أقل، وقد يخافون ويؤخرون الكلام حتى تقع الكارثة، وإذا تكلموا اقتصدوا لسبب مشروع أو غير مشروع، إما لأنهم لا يحبون زيادة تأثير الأزمة بالعوامل النفسية، وإما لأنهم هم أنفسهم متورطون، ولا يحبون الكشف عن الحقائق، وهذا ما حدث للدول الأوربية الكبرى عندما استطاعت أمريكا جرها إلى حرب العراق، وها هم الآن يعترفون بالخطأ علناً، ويدعون إلى عالم متعدد الأقطاب، لا تتفرد بزعامته أمريكا وحدها وما كانوا ليستطيعوا رفع أصواتهم لولا أن أمريكا قد أصابها ما أصابها .

ومن طبيعة المصارف أنها إذا حدث ازدهار، فإنها تنشط وتبسط الائتمان وتسخر به، ولكن ما أن تلوح في الأفق بوادر التراجع، حتى تقوم هذه المصارف بقبض أيديها عن منح القروض، ولهذا يقال إن المصارف تعطي المظلة للناس عندما لا يكونون بحاجة كبيرة إليها، وتسحبها منهم عند هطول المطر، وهذا ما يؤدي إلى الأزمات والدورات التي يتسم بها النظام الرأسمالي، ويؤدي ذلك بدوره إلى زيادة الأمر سوءاً، وها هم الآن يجمعون التبرعات لمعالجة نقص السيولة في المصارف التي تواجه الإفلاس، ومن " شيم" الرأسمالية أنها تفضل إعطاء مليار دولار لشخص واحد ثري على أن تعطي مليار دولار لمليار شخص من الفقراء، فهم يجمعون للأغنياء ولو كانوا خاطئين، ولا يجمعون للفقراء ولو كانوا مستقيمين شرفاء، فأنظر رعاك الله .

ثانياً : البورصات

كما أن الفائدة هي روح المصارف في النظام الرأسمالي، فإن المضاربة على الأسعار هي روح البورصات في هذا النظام، وهذه المضاربة هي أشبه ما تكون بعمليات القمار أو الرهان، وهي تشكل معظم عمليات البورصة، وصارت البورصة بهذه العمليات أشبه ما تكون بنوادي القمار، حيث إن البعض يربح ما يخسره البعض الآخر، والرابحون قلة، والخاسرون كثرة، وزاد الطين بله أن توجه الائتمان إلى تمويل عمليات المضاربة، وصار بإمكان الإنسان أن يشتري بدون أن

يدفع، وأن يبيع بدون أن يملك، وبهذا طغى الاقتصاد المالي (المضارب) طغياناً كبيراً على الاقتصاد الحقيقي .

إن البورصات تحتاج إلى فحص دقيق وتشريح عميق، ولاسيما من ناحية المضاربة، ومن ناحية من يتمتعون بالمعلومات الداخلية كالمطلعين، أو العارفين بالأسرار وبواطن الأمور من ناحية صانعي السوق، والتدخل في تحديد هوامش تذبذب الأسعار، كما تحتاج إلى نظر في الممارسات التي يصفها الرأسماليون أنفسهم بأنها غير أخلاقية، وهنا يتم التساؤل : هل هذه الممارسات غير الأخلاقية يمكن تقليلها أو اغتقارها، أم أنها جزء مهم لا يتجزأ من البورصة، ولا يمكن قيام بورصة بدونها؟ بمعنى آخر هل هي قابلة للإصلاح أم أنها داخلة في صميم البورصة، وهي المسيطرة على نشاطها، ولا فكاك منها؟

ثالثاً : الرافعة المالية

هناك نوعين من الأصول المالية، أصول تمثل الملكية و أصول تمثل المديونية، أما الأصول التي تمثل الملكية فهي أساساً ملكية الموارد العينية من أراض و مصانع و شركات، و هي تأخذ عادة شكل أسهم، و بالنسبة لهذا الشكل من الأصول المالية فهناك - عادة - حدود لما يمكن إصداره من أصول للملكية، لأنه يرتبط بوجود هذه الأصول العينية، أما بالنسبة للشكل الثاني من الأصول المالية و هو المديونية، فيكاد لا توجد حدود على التوسع فيها، و قد بلغت المؤسسات المالية في التوسع في هذه الأصول للمديونية، طمعاً في مزيد من الأرباح، فالمدين يجب أن يمتلك حداً أدنى من الثروة حتى يستدين، و أن يتوقف حجم استدانته على حجم ملكيته للأصول العينية .

حددت اتفاقية بازل للرقابة على المصارف حدود التوسع في الإقراض للمصارف، من دون أن تتجاوز نسبة من رأس المال المملوك لهذه المصارف، فالمصرف لا يستطيع أن يقرض أكثر من نسبة محددة لما يملكه من رأس مال و الاحتياطي، و رغم أن المصارف المركزية تراقب المصارف التجارية في ضرورة احترام هذه النسب، فان ما يعرف باسم مصارف الاستثمار في الولايات المتحدة وأوروبا لا يخضع لرقابة المصارف المركزية، و من هنا توسعت بعض هذه المصارف في الإقراض لأكثر من ستين ضعف من حجم رؤوس أموالها، كما في حالة مصرفي UBS و Lyman، و لكن لماذا تتوسع المؤسسات المالية في الإقراض و الاقتراض؟ لسبب بسيط للاستفادة من أثر الرافعة المالية وإشباع جشعهم ، فمزيد من الإقراض و الاقتراض يعني مزيداً من الأرباح، أما المخاطر الناجمة عن هذا التوسع في الإقراض، فهي ليست ضمن اهتمامات مجلس الإدارة في معظم هذه المصارف، و التي تهتم فقط بالأرباح قصيرة الأجل، حيث يتوقف عليها حجم مكافآت الإدارة، و من

هنا ظهرت أرباح مُبالغ فيها و مكافآت مالية سخية لرؤساء المصارف، و هكذا أدى الاهتمام بالربح خلال مدة قصيرة إلى تعريض النظام المالي للمخاطر على المدى الطويل، فكأن شعار تلك المصارف أنا ومن بعدي الطوفان، فلا ضمير يتحرك ولا أمانة تنطق .

رابعاً : نقص أو انعدام الرقابة أو الإشراف الكافي على المؤسسات المالية الوسيطة

تخضع المصارف التجارية في معظم الدول لرقابة دقيقة من المصارف المركزية، و لكن هذه الرقابة تضعف أو حتى تتعدم بالنسبة لمؤسسات مالية أخرى مثل مصارف الاستثمار، و سماسرة الرهون العقارية أو الرقابة على المنتجات المالية الجديدة مثل المشتقات المالية، أو الرقابة على الهيئات المالية التي تُصدر شهادات الجدارة الائتمانية، و بالتالي تُشجع المستثمرين على الإقبال على الأوراق المالية بجشع، و من دون التفكير في نوعية هذه الأوراق ومخاطرها، و من غير الانتباه إلى مصادم المؤسسات المالية التي تتحلل من كل رقابة أو ضمير .

خامساً : انتشار الفساد الأخلاقي الاقتصادي

مثل : الاستغلال و الكذب و الشائعات المغرضة و الغش و التدليس و الاحتيال و المعاملات الوهمية، و هذه الموبقات تؤدي إلى الظلم، أي ظلم من أصحاب الأموال من الأغنياء و الدائنين للفقراء و المساكين و المدينين، و هذا سوف يقود إلى تدمير المظلومين عندما لا يستطيعون تحمل الظلم، و سوف يقود ذلك إلى تدمير المدينين و حدوث الثورات الاجتماعية .

إن انعدام الأخلاق في هذا النظام أدى إلى البحث عن المال و الربح، و جعل الحصول عليه بأي وسيلة أو غاية، ولو كانت هذه الوسيلة مُدمرة للاقتصاد، فتهاقت الأفراد و المؤسسات على تحصيل الثروة بأي طريقة كانت و بغض النظر عن مشروعيتها و آثارها المستقبلية، لقد أدى الطمع و الجشع في الحصول على الثروة، إلى انتشار الفساد الأخلاقي بكافة مظاهره في الحياة الاقتصادية، من استغلال و كذب و غش و تدليس و احتكار و معاملات وهمية... الخ، لذلك فإن الانهيار الذي حدث ليس أزمة مالية و اقتصادية فحسب، بل هو أزمة ضمير و أخلاق و سقوط لأفكار و إيديولوجيات قامت على باطل، من أسباب الأزمة كذلك أن أصبحت المادة هي الطغيان و سلاح الطغاة و السيطرة على السياسة، و اتخاذ القرارات السيادية في العالم و أصبح المال هو معبود الماديين .

سادساً : طبيعة مبادئ الاقتصاد الرأسمالي

من المعلوم أن النظام الاقتصادي الرأسمالي، يقوم على مبادئ عامة، كالحرية الاقتصادية المطلقة، و ما يتفرع عنها من قضايا تتعلق بالإنتاج، و الاستهلاك، و التداول، و الاستثمار، و الملكية، و المعاملات

المالية المطلقة وغير المنضبطة، والإنفاق الاستثماري والاستهلاكي، كل أولئك أسهم في نشوء هذه الأزمة، وسيسبب أزمات أخرى .

فالحرية الاقتصادية المطلقة في المعاملات المالية المطلقة كانت بذرة الأساس لهذه الأزمة .
فقد أعطى إلغاء قانون (جلاس - ستيجال)^١ عام ١٩٩٩ الحرية المطلقة للمصارف، وشكل الأراضية القانونية الخصبة التي هيأت لحدوث الأزمة، فإلغاء القانون سمح للشركات المصرفية بحرية التعامل في نشاط التأمين والأوراق المالية، كما سمح لها القيام بأعمال المصارف التجارية والاستثمارية، والاستثمار في العقارات والنشاطات المتممة لذلك، فبعد إلغاء هذا القانون، عكف الموظفون والمستثمرون الذين تتقصم الخبرة في المؤسسات المالية الكبرى، على ابتكار أدوات ومشتقات مالية متطورة باستخدام جداول الإكسل وبرامج التحليل المالي، بغية مضاعفة أرباح مؤسساتهم دون النظر إلى المخاطر والآثار الاقتصادية التي يمكن أن تنتج عن هذه الأدوات، ثم تولت آليات السوق المختلفة عملها في نشر هذه الأدوات وتعميمها، لتقاوم من الأزمة وتداعياتها .

سابعاً : ضعف الثقة أو انعدامها

لقد تكاثفت العناصر السابقة على خلق الأزمة المالية، و لم يقتصر أثرها على التأثير على القطاع المالي، بزيادة حجم المخاطر نتيجة للتوسع المحموم في الأصول المالية، بل إنه هدد أحد أهم عناصر هذا القطاع و هو " الثقة " فرغم أن العناصر السابقة كافية لإحداث أزمة عميقة، فإن الأمور تصبح أكثر خطورة إذا فُقدت الثقة أو صَعُفت في النظام المالي، فهذا يؤدي إلى عزوف المستثمرين وضعف الاستثمار الذي يقوم على ثقة الأفراد، و يزداد تعقيداً نتيجة للتداخل بين

^١ تم سن قانون جلاس ستيجال (Glass-Steagall) نسبة لعضوي الكونجرس اللذان تبنيا أول مسودة لمشروع القانون كارتير جلاس وهنري ستيجال) في عام ١٩٣٣ في عهد الرئيس فرانكلن روزفلت كوسيلة لإعادة العمل بالنظام المصرفي الأمريكي الأصلي وهو نظام أليكساندر هاملتون (Alexander Hamilton) المبني على أساس تحمل الدولة مسؤولية السيطرة على العملة والإئتمانات، وتوجيهها نحو تطوير الاقتصاد للأمة وليس جني الأرباح لثلة من المصرفيين والتجار والمضاربين، الذين دمروا اقتصاد الولايات المتحدة بالتعاون مع مصرفي لندن في العشرينات من القرن الماضي، وادخلوا الولايات المتحدة والعالم في الكساد العظيم. وكان قانون جلاس ستيجال قد فُرّق بين المصارف التجارية (commercial banks) والشركات المالية أو المصارف الاستثمارية (investment banks)، ووضع المصارف التجارية التي يودع فيها المواطنين أموالهم وتعرضها البنوك للأفراد والشركات لنشاطات اقتصادية فعلية تحت حماية الدولة وضماناتها وتعويضاتها، بينما لا تحظى الشركات المالية المضاربة بتلك الحماية لأن نشاطاتها مضاربة تخريبية، وقد وفر هذا القانون الاستقرار المالي والمصرفي للولايات المتحدة الذي مكّن الرئيس روزفلت من شن حملته الاعمارية الكبرى في ذلك العقد وأحييا اقتصاد الولايات المتحدة كأكبر وأقوى اقتصاد صناعي في العالم، وكل ذلك عن طريق ائتمانات حكومية طويلة الأمد، وبفائدة منخفضة موجهة نحو بناء مشاريع بنى تحتية عملاقة، كالسدود وسكك الحديد والطرق وقنوات المياه والمستشفيات والمدارس وجلب الطاقة الكهربائية للريف الزراعي الأمريكي، وقد كان إلغاء ذلك القانون عام ١٩٩٩ في الكونجرس بتحريض ودفع من وول ستريت ورجلها في إدارة كلينتون وزير المالية لاري سامرز، ورئيس بنك الاحتياط الفدرالي الان جرينسبان، من الموقع التالي : <http://arabic.larouche.com> تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٢/١٢ .

المؤسسات المالية في مختلف الدول، فجميع المؤسسات المالية - و بلا استثناء - تتعامل مع بعضها البعض، و أي مشكلة عويصة تصيب هذه المؤسسات، لا بد أن تنعكس بشكل مُضاعف على بقية النظام المالي العالم بسبب " العولمة " .

هناك العديد من الأسباب الأخرى التي أدت إلى الأزمة العالمية كالمشتقات المالية والعولمة والاقتصاد الورقي، وقد ذكرت آنفاً .

المطلب الثامن : نتائج الأزمة المالية ^١

القسم الأول : نتائج الأزمة على الصعيد الدولي

١- الهزلة في سحب الإيداعات من المصارف لأن رأس المال جبان، و هذا ما تناولته وكالات الإعلام المختلفة .

٢- قيام العديد من المؤسسات المالية بتجميد منح القروض للشركات و الأفراد، خوفاً من صعوبة استردادها .

٣- نقص السيولة المتداولة لدى الأفراد و الشركات و المؤسسات المالية، و هذا أدى إلى انكماش حاد في النشاط الاقتصادي و في كافة نواحي الحياة، مما أدى إلى توقف المقترضين عن سداد دينهم .

٤- انخفاض مستوى التداولات في أسواق النقد و المال، و هذا أحدث ارتباكاً و خللاً في مؤشرات الهبوط و الصعود .

٥- ويخشى الخبراء النفسيون من أن عدداً من المواطنين وخاصة الأمريكيين والأوربيين، غرقوا في خندق لا مفر منه من الاكتئاب بسبب خوفهم على مساكن أسرهم، وأظهر مسح نشرته الرابطة الأمريكية لعلم النفس أن ٨ من بين ١٠ أمريكيين، يقولون إن الحياة الاقتصادية هي مصدر رئيسي للتوتر في حياتهم ^٢ .

٦- انخفاض مستوى الطاقة المستغلة في الشركات بسبب نقص السيولة، و تجميد الحصول

^١ للتعرف أكثر على نتائج وتداعيات الأزمة المالية العالمية، يمكن الرجوع إلى المصادر التالية :

١- قدي، عبد المجيد، الأزمة الاقتصادية الأمريكية و تداعياتها العالمية، بحوث اقتصادية عربية، العدد ٤٦، ٢٠٠٩ .

٢- العلي، صالح، اثر الأزمة المالية و البطالة و سبل معالجتها في الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الذي تقيمه وزارة الأوقاف في الجمهورية العربية السورية، بالتعاون مع السفارة البريطانية ٩ جمادى الثاني - بعنوان "رسالة السلام في الإسلام"، وذلك في قصر المؤتمرات بدمشق، ٢٠٠٩ م .

٣- التونسي، أتاجي، الأزمات المالية، المعهد العربي للتخطيط ، سلسلة جسر التنمية، العدد التاسع و العشرون -مايو/أيار ٢٠٠٩ - السنة الثالثة .

^٢ الهيتي، عبد الستار، المعالجة الإسلامية للأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، مرجع سابق، ص ٢٥ .

على القروض من المؤسسات المالية، إلا بأسعار فائدة عالية جداً و ضمانات مغلظة .

٧- انخفاض المبيعات و لاسيما في قطاع العقارات و السيارات و غيرها بسبب ضعف السيولة .

٨- ازدياد معدل البطالة بسبب التوقف و الإفلاس و التصفية، و أصبح كل موظف و عامل مهدد بالفصل .

٩- ازدياد معدل الطلب على الإعانات الاجتماعية من الحكومات .

١٠- انخفاض معدلات الاستهلاك و الإنفاق و الادخار و الاستثمار، و هذا أدى إلى مزيد من الكساد و البطالة و التعثر و التوقف و التصفية و الإفلاس .

١١- إفلاس بعض المصارف و المؤسسات المالية بسبب نقص السيولة و زيادة مسحوبات المودعين، و اضطرار بعض الحكومات من خلال المصارف المركزية إلى إنقاذ ما يمكن إنقاذه من البقية الباقية، حتى لا يحدث انهيار تام للحياة الاقتصادية و تقع الدولة في دائرة الإفلاس .

١٢- إفلاس بعض الشركات التي كانت تعتمد على صيغة التمويل بنظام القروض بفوائد، أو توقف بعض خطوطها الإنتاجية، كما بدأت بعض المصارف بتنفيذ الرهونات و الضمانات التي معها و هذا سبب خللاً في التدفقات النقدية لها .

١٣- إنَّ فقدان الوظائف و ارتفاع نسبة طالبي الإعانات الاجتماعية الحكومية و غيرها، ألقى المزيد من الأعباء على ميزانيات الدول، و أوقف العديد من المشروعات الاستثمارية الجديدة.

١٤- قيام بعض الدول بفرض المزيد من الضرائب لتعويض العجز في ميزانياتها، بسبب ارتفاع ميزانية الدعم و تقديم المساعدات للشركات و المصارف المقبلة على الإفلاس أو لدعم الودائع أو نحو ذلك .

١٥- فقدان بعض المقترضين لأصولهم و منازلهم المرهونة بسبب القروض، و أصبحوا في عداد المشردين و اللاجئين و المهجرين و الفقراء و المساكين .
ويمكن توضيح نتائج الأزمة المالية العالمية من خلال الجداول التالية :

الجدول رقم (٤-٢) خسائر بعض الدول الكبرى في الأزمة المالية العالمية

الدولة	المبلغ بمليارات الدولارات	النسبة المئوية من إجمالي خسائر القيمة السوقية للمصارف
دول العالم	٤٣٦٨-	٦٥-%
الولايات المتحدة الأمريكية	١٠٠٩-	٧٣-%
ألمانيا	٤١٧-	٦٢-%
فرنسا	٢٥٧-	٧٣-%
بريطانيا	٤٧٢-	٦٦-%
إيطاليا	٢٢٦-	٦٧-%
إسبانيا	١٥٦-	٥٥-%

المصدر : مجلة العلوم الإنسانية، عدد٤٣، الجزائر، ٢٠١٥ .

الجدول رقم (٥-٢) أبرز خسائر المصارف الأمريكية والأوروبية

أهم المصارف الأمريكية	الخسائر بمليارات الدولارات	أهم المصارف الأوروبية	الخسائر بمليارات الدولارات
Wachovia	٩٦,٧	UBS	٤٨,٥
Citigroup	٦٧,٢	HSBC	٣٣,١
Merrill lynch	٥٦,٦	RBS	١٦,٥
Washington mutual	٤٥,٦	CS	١٥,٠
Bank of America	٢٧,٤	Bayerische LB	١٤,٨
National City	٢٦,٢	IKB	١٤,٧

المصدر : مجلة العلوم الإنسانية، عدد٤٣، الجزائر، ٢٠١٥ .

ومن الممكن ذكر بعض أكثر القطاعات تأثراً كما يلي :

١- نتائج الأزمة على بعض المصارف العالمية^١ :

١- مورغان ستانلي و غولدمان ساكس :

^١ قنطقجي، سامر، ضوابط الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٦٦ وما بعدها .

تم بموافقة مجلس الاحتياطي الاتحادي (البنك المركزي الأمريكي) تحول مصرفي مورغان ستانلي و غولدمان ساكس إلى شركتين مصرفيتين قابضتين، ويعد تحول المصارف الاستثمارية بهذه الطريقة نوعاً من الإقرار بأن أنماط التمويل والاستثمار التي كانت متبعة فيها باتت خطيرة وبحاجة لإعادة التفكير بها، وذكرت صحيفة نيويورك تايمز أن هذه الخطوة هي بمثابة إعادة صياغة جذرية لفترة تميزت بالتمويلات الكبرى حتى وصفت بأنها عصر ذهبي حديث .

أما صحيفة وول ستريت جورنال فوصفت هذه الإجراءات، بأنها تشكل نهاية وول ستريت بالشكل الذي نعرفه منذ عقود .

٢- اندماج بنك أوف أمريكا :

اشترى بنك أوف أميركا بنك كنتري وايد أكبر ممول للرهن العقاري في الولايات المتحدة بقيمة أربعة مليارات دولار، في خطوة من شأنها تقادي حدوث واحدة من أكبر حالة الانهيار في البلاد جراء أزمة الإسكان، حصل بموجبها حملة أسهم كنتري وايد على ١,٨٢,٠ من سهم بنك أوف أميركا مقابل كل سهم من أسهمهم بتراجع نسبته ٦,٧ % من سهم كنتري وايد .

وسبق لبنك أوف أميركا إنفاق أكثر من مئة مليار دولار في السنوات الأربع الماضية على شركات فليت بوسطن المالية، وإم بي إن أي لإصدار بطاقات الائتمان، ولاسال بنك، وصندوق يو إس ترست لإدارة الثروات، علماً أن بنك أوف أميركا يمتلك مصرف NBNA وعدداً من المصارف الصغيرة، إضافة إلى اثنين وتسعين بالمئة من مجمل صناعة بطاقات الائتمان .

٣- خسائر سيتي غروب :

أعربت مجموعة سيتي غروب المصرفية الأمريكية، عن أملها في جمع نحو ١٤ مليار دولار من عدد من المستثمرين في الصين والسعودية لرفع رأسمالها، وأوضحت أن الأمير الوليد بن طلال أحد المساهمين بها، سيضخ المزيد من السيولة لمساعدتها على تجاوز أزمة خسائر سوق القروض العقارية .

يذكر أن خسائر سيتي غروب في الربع الأول من السنة المالية ٢٠٠٨ بلغت ٥,١١ مليار دولار ما يعادل ١,٢ دولار للسهم، وتراجعت إيراداتها ٤٨ % لتبلغ ١٣,٢٢ مليار دولار.

٤- اندماج مصرف جي بي مورغان :

اشترى مصرف جي بي مورغان تشايس منافسه واشنطن ميوتشوال ب ١,٩ مليار دولار وهو أحد أكبر مصارف التوفير والقروض في الولايات المتحدة، كما قام بشراء بنك الأعمال " بير ستيرنز " الذي عانى من نقص السيولة في ١٦ مارس/آذار بمساعدة السلطات الفدرالية الأمريكية .

٥- خسائر ميريل لينش :

خسرت شركة ميريل لينش الاستثمارية الأميركية ١٤,١ مليار دولار في الربع الأخير من العام ٢٠٠٨، جراء رهانات في قطاع الرهون العقارية عالية المخاطر، إضافة لمصروفات أخرى دفعتها لبيع جزء منها لمستثمرين أجانب للحصول على رأسمال، بينما بلغت خسائر ميريل لينش المرتبطة بالرهون العقارية في العام ٢٠٠٨، ٢,٣ مليار دولار بمعدل خسارة للسهم الواحد ١٢,٠١ دولاراً للسهم في الربع الأخير من العام الماضي، وهي أكبر خسارة في تاريخ الشركة .

٦- خسائر نورثين روك :

انخفضت أسهم بنك نورثين روك أحد أكبر المصارف البريطانية المتخصصة في التمويل العقاري بأكثر من ٣٠ %، عقب إعلان بنك إنجلترا المركزي منحه قرضاً عاجلاً .

٧- إفلاس ليمان برادرز :

أعلن مصرف ليمان برادرز رابع أكبر مصرف في الولايات المتحدة إفلاسه، حيث انخفضت قيمة أسهمه بنسبة ٩٤ % منذ بداية العام الحالي، إبان أزمة الائتمان التي أصابت القطاع المالي الأمريكي، ووصلت خسائره إلى مليارات الدولارات بسبب استثماراته في سوق الرهن العقاري . ولانهيار هذا المصرف وقع كبير في القطاع المالي العالمي، لأن عمره يتجاوز قرناً ونصف القرن، ولطالما ضرب به المثل من الإفلات سالماً من أزمات مالية تاريخية ضخمة، مثل الكساد الكبير الذي ضرب العالم القرن الماضي .

٨- تأميم شركتي فاني ماي و فريدي ماك :

استحوذت الحكومة الأميركية على شركتي فاني ماي المختصة بتمويل الإسكان وفريدي ماك المختصة بتوفير السيولة للجهات الممولة للمساكن، ووضعتهما تحت " الحجز الفدرالي " لمساعدة النظام المالي الأمريكي على تحمل الخسائر المالية الهائلة، التي لحقت بقطاع القروض العقارية .

٩- بنك " سانتاندر " الإسباني :

اشترى بنك سانتاندر الإسباني البنك البريطاني أليانس آند لايسستر في ١٤ يوليو/ تموز بقيمة ١,٣٣ مليار جنيه إسترليني.

١٠- شركة التأمين AIG :

واجهت شركة التأمين الأميركية أميركان إنترناشونال غروب (أيه آي جي) وهي من أكبر شركات التأمين في العالم، مخاطر جسيمة حيث فقدت حوالي ٩٠ % من قيمتها منذ مطلع عام ٢٠٠٨. وقد

أممت الحكومة الأمريكية المجموعة الأمريكية العملاقة في مجال التأمين (إي آي جي) في ١٦ سبتمبر/ أيلول لتفادي إفلاسها .

١١- بنك لويد تي إس بي :

اشترى بنك لويد تي إس بي منافسه البريطاني اتش بي أو إس، رابع بنك في بريطانيا من حيث الرسلة في ١٥ سبتمبر/ أيلول .

١٢- مجموعة فورتيس :

انهارت المجموعة المصرفية والتأمين البلجيكية الهولندية (فورتيس) في ٢٨ سبتمبر/ أيلول، لكن السلطات في بلجيكا ولوكسمبورغ وهولندا قررت ضخ ما مجموعه ١١,٢ مليار يورو لتمويل فورتيس مقابل حصص في رأسمال المؤسسة .

١٣- بنك برادفورد آند بينغلي البريطاني :

تم تأميم المصرف البريطاني برادفورد آند بينغلي وتصفيته في ٢٩ سبتمبر/ أيلول، وهو المؤسسة المالية البريطانية الرابعة التي تفقد استقلاليتها منذ بداية أزمة الائتمان الدولية .

١٤- شركة غليتنير الأيسلندية :

أعلنت الحكومة الأيسلندية في ٢٩ سبتمبر/أيلول شراء ٧٥% من رأسمال غليتنير ثالث مصرف في البلاد لأنه يعاني من نقص السيولة بقيمة ستمائة مليون يورو .
وتعتبر هذه الخطوات استثنائية في بلاد لا تتدخل حكوماتها في النشاط الاقتصادي للمصارف، وهو ما يعني صدمة جديدة لأسواق التمويل الأمريكية والأوروبية، في ظل المشكلات الاقتصادية الناجمة عن عمليات حبس الرهن المتصاعدة والتي أدت لزعزعة الاقتصاد .

٢- نتائج الأزمة على سوق النفط

إن تباطؤ معدلات النمو الاقتصادية العالمية أدى إلى تراجع الطلب على النفط، إضافة إلى تأثر الاستثمارات بهذا الوضع .

وقد تسببت الأزمة المالية المتفاقمة بانخفاض سعر النفط، وقد أُلقت الأزمة بظلالها على أسواق النفط فهبطت أسعاره نتيجة لتراجع النمو، ليبلغ سعر البرميل أقل من ٥٠ دولار للبرميل في ٢٠٠٨

٣- نتائج الأزمة على سوق الأسهم

إن البورصات في العالم تأثرت بما حدث بشكل مباشر، وحدث تباطؤ في الاقتصاد الأمريكي أدى إلى حدوث ركود في الاقتصاد العالمي، فقد تعرضت السوق الأمريكية لهزة كبيرة نتيجة الأزمة المالية، فتأثرت جميع الأسواق الأوروبية جراء هذا الانخفاض، وبما أن السوق الأمريكية تعتبر سوقاً

قيادية للأسواق المالية العالمية، لذلك فكلما اهتزت السوق الأميركية اهتزت الأسواق العالمية، وهذه الحالة تكررت أكثر من مرة .

ويفسر التأثير السابق بأن خسارة قطاع العقار قد شكلت حافزاً دفع المستثمرين لسحب أموالهم من البورصات لتغطية مراكزهم المالية في أماكن أخرى، وهو ما انعكس سلباً على الأسواق المالية بالعالم وعلى حجم النشاط الاقتصادي بالولايات المتحدة .

٤ - نتائج الأزمة على سوق الفائدة الربوية

سارعت البنوك المركزية في العالم إلى ضخ عشرات مليارات الدولارات بالأنظمة المالية، وعرضت على البنوك التجارية قروضاً بمعدلات فائدة منخفضة، لتأخير حدوث انخفاض حاد في قطاع الائتمان .

ذكر آلان غرينسبان^١ رئيس البنك المركزي الأميركي السابق للاحتياطي الفيدرالي الأميركي لمدة ١٩ عاماً أنه لم يواجه من قبل أزمة مماثلة، وقال: "إنها لم تنته بعد وستستغرق مزيداً من الوقت وتشوه سمعة غرينسبان بسبب تحميله مسؤولية اندلاع أزمة الرهن العقاري لإبقائه نسب الفائدة لدى الاحتياطي الفيدرالي على مستويات متدنية جداً فترة طويلة .

ومن الإجراءات التي اتخذها بنك الاحتياطي الاتحادي أن أبقى على معدلات الفائدة عند ٢%، إضافة إلى ضخ السيولة مما أحدث ارتياحاً، في وقت تراجعت فيه المصارف من أجل الحصول على تمويلات قصيرة الأجل .

٥ - نتائج الأزمة على سوق العقار

تستثمر صناديق الاستثمار ومصارف عالمية في عدة قارات في القطاع العقاري الأميركي الضخم، وحدثت تراجعات في هذا القطاع أحدثت أزمة ائتمان عالمية تطورت إلى أزمة مالية عالمية . أظهر تقرير للاتحاد القومي لشركات العقارات الأميركية انخفاض مبيعات المنازل الأميركية بنسبة ٢,٢ % في أغسطس/ آب من عام ٢٠٠٨، وأضاف التقرير أن مبيعات المنازل القائمة في الولايات المتحدة انخفضت في أغسطس من عام ٢٠٠٨ إلى ٤,٩ ملايين وحدة، في حين شهدت أسعار

^١ آلان جرينسبان ولد في ٦ مارس 1926 في نيويورك، رئيس مجلس الاحتياطي الاتحادي (البنك المركزي) الأميركي السابق، ويعد جرينسبان بحكم منصبه أهم شخصية مالية في العالم، ويرى البعض أن أهميته تفوق أهمية رئيس البنك الدولي وصندوق النقد الدولي أيضاً حيث يتولى إدارة السياسة النقدية للدولة التي تمتلك أكبر اقتصاد في العالم، درس الاقتصاد في جامعاتها وحصل على ماجستير ودكتوراه في الاقتصاد، تولى منصب رئيس مجلس الاحتياط الاتحادي في الحادي عشر من أغسطس عام ١٩٨٧ واستمرت إلى ٢٠٠٦ وتعد مدة بقاءه بالمنصب ثاني أطول مدة في تاريخ الولايات المتحدة .

المساكن انخفاضاً قياسيًّا وانخفض متوسط سعر المنازل عن مستواها قبل عام ٢٠٠٧، وتشير التقديرات إلى أن أكثر من ٨ مليون أميركي فقدوا منازلهم المرهونة جراء أسوأ أزمة إسكان واجهتها الولايات المتحدة منذ الكساد العظيم عام ١٩٢٩، وأن ١٥٠ وكالة عقارية قد أفلست حتى نهاية أيلول ٢٠٠٨ .

٦- نتائج الأزمة على سوق الغذاء

بدأ المستهلكون خفض مصاريفهم الغذائية والمنزلية بدليل انخفاض مبيعات المواد الغذائية، إضافة إلى انخفاض الطلب على المواد الغذائية ذات الثمن المرتفع، وازدياده على المواد الرخيصة بشكل ملحوظ، كما تأثرت مبيعات المطاعم الراقية، وازداد الطلب على المطاعم الأقل شهرة .

٧- نتائج الأزمة على الأسواق العامة

بدأ تجار التجزئة يتأثرون جراء تناقص عمليات إنفاق المستهلكين، مما أدى إلى ضائقة رهيبية في تجارة التجزئة عموماً، مما أدى إلى إفلاس أكثر من ٣٢٣ من تجار التجزئة في بريطانيا وحدها، حيث وصلت نسبة فشل أعمالهم إلى ٧٠ % في عام ٢٠٠٨ .

٨- نتائج الأزمة على سوق العملات

حمل النظام الاقتصادي الذي ساد منذ بداية السبعينات من القرن الماضي حتى الآن، مصادر الاختلال وعدم الاستقرار، وذلك بفصل العلاقة بين الذهب والدولار الأميركي، وأدى إلى تقلب أسعار الصرف وتقلب أسعار الفائدة، مما أدى لتنامي النزعات نحو المضاربة إما تحاشياً لمخاطر محتملة أو محاولة لجني أرباح من عمليات مضاربة وهمية .

وبسبب تداعيات أزمة القروض العقارية عالية المخاطر، قام المستثمرون اليابانيون بالتخلص من استثماراتهم المحفوفة بمخاطر عالية، بعد أن هزتهم بوادر انتشار المشاكل المالية، التي تسببت فيها أزمة قطاع القروض العقارية عالية المخاطر بالولايات المتحدة، مما أدى لارتفاع اللين مقابل الدولار، فتكدب مؤشر البورصة اليابانية خسارة بمقدار ٥,٤٢%، كانت الأقسى منذ ست سنوات، حيث سحب المستثمرون أموالهم من الولايات المتحدة ودول أخرى، وقد خلف الارتفاع الكبير للين عواقب سلبية على الشركات المصدرة اليابانية الكبرى التي سجلت أسهمها تراجعاً في البورصة نتيجة ذلك .

القسم الثاني : نتائج الأزمة على الصعيد العربي^١

عند الحديث على أثر الأزمة على الدول العربية، لا بد من التفريق بين الأثر المباشر، والأثر الغير مباشر والذي سيظهر بعد حين، إنَّ الأثر المباشر للأزمة يعتمد على مدى انغماس القطاعات المالية العربية في سوق المال الأمريكية بالدرجة الأولى، والأوروبية بالدرجة الثانية، فمن المعروف أن دول الخليج تمتعت بفائض مالي ضخم، جراء الارتفاع الغير طبيعي في أسعار النفط، وبما أن هذه الدول غير منتجة ولا يتم استثمار معظم الأموال في التنمية الصناعية والعمليات الإنتاجية الحقيقية، فمن الطبيعي أن تستثمر جزء من هذه الأموال في الأصول المالية، فالعديد من الأفراد و المؤسسات من مصارف وغيرها في الدول الخليجية، يقومون بإيداع أموالهم في المصارف الأجنبية وخاصة الأمريكية و الأوروبية، ويتم تداول الأصول المالية من أسهم وسندات ومشتقات مالية بأرقام خيالية غير مصرح عنها، يقدرها البعض بأنها تفوق ٧٠٠ مليار دولار في السوق الأمريكية وحدها^٢. من الطبيعي أن تتكبد المؤسسات المصرفية العربية التي تستثمر موجوداتها في أسواق المال العالمية، خسائر فادحة نتيجة لأزمة الرهن العقاري، وهذا سينعكس على القيمة السوقية لأسهم هذه المؤسسات، ويتسبب بمزيد من الخسائر للمستثمرين في الأسواق المالية، هذا فضلاً عن أزمة الثقة التي عمّت العالم نتيجة للأزمة المالية، فالمستثمر في الأسواق العربية وهو يراقب ما يحدث في الولايات المتحدة والعالم، سيصاب بأزمة ثقة تدفعه للتخلص من استثماراته ولو ببعض الخسائر خوفاً من أن يفقد قيمة كل ممتلكاته من الأسهم، مما يدفع بأسعار الأسهم إلى مزيد من الهبوط .

من جهة أخرى فإن بعض المودعين ونتيجة لأزمة الثقة، قاموا بسحب ودائعهم من المصارف مما تسبب بأزمة مالية في الدول العربية خاصة دول الخليج، وهذا بالطبع يؤدي إلى أن تكون المصارف أكثر حيطة في الإقراض، ويزيد من صعوبة التمويل بالقروض ويؤدي أيضاً إلى ازدياد تكلفة التمويل، وكخطوة استباقية قامت بعض الدول الخليجية بضمان الودائع في المصارف تجنباً لهذه الأزمة .

^١ الحاج، طارق، الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على الاقتصاد الفلسطيني، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الدولي السابع تحت عنوان : تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال التحديات - الفرص - الآفاق، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزرقاء الخاصة الزرقاء - الأردن، ٢٠١٠، ص ٧ وما بعدها .

^٢ في الولايات المتحدة أصدرت مؤسسة راند الأمريكية تقريراً قدرت فيه الودائع العربية في المصارف الأمريكية وحدها بحوالي ٧٠٠ مليار دولار، و قدرت الاستثمارات العربية في الولايات المتحدة بحوالي ٦٨٠ مليار دولار، ويشير التقرير أن نسبة الأموال العربية المستثمرة في أمريكا تشكل حوالي ١٨٪ من إجمالي الأموال العربية المستثمرة في العالم، بينما تستحوذ أوروبا على ٣٤٪ من إجمالي الأموال العربية المستثمرة . يمكن العودة إلى الموقع التالي: <http://www.darululoom-deoband.com> تاريخ الزيارة : ٢٠١٨/٤/٢٣ .

الوجه الآخر للأزمة في الدول العربية هو انخفاض أسعار النفط، وهذا ما حدث بعد ٢٠٠٨، الذي قد يعزى إلى سبب ذي علاقة مباشرة بالأزمة المالية، إذ أن جزء من انخفاض الأسعار يعود إلى انفجار الفقاعة المبالغ فيها عن طريق المضاربات، والتي رفعت سعر البرميل إلى أكثر من ١٥٠ دولار، فنتيجة لانفجار فقاعة العقارات انفجرت فقاعات كافة الأسعار المبالغ فيها، ومنها أسعار النفط التي انخفضت بعد الأزمة إلى أقل من ٥٠ دولار للبرميل الواحد .

أما الأثر غير المباشر للأزمة المالية، فيعود إلى تحول الأزمة المالية إلى أزمة اقتصادية أو أزمة في الاقتصاد العيني الإنتاجي، إذ أن هذا الخطر يُعد من أكبر المخاطر الناجمة عن الأزمة المالية، والشركات الإنتاجية أصبحت تواجه صعوبات تمويلية نتيجة للأزمة ، مما يتسبب في حدوث تباطؤ في النمو الإنتاجي وينذر بحالة كساد تصيب الاقتصاد^١، إنَّ تراجع النمو العالمي تسبب في مزيد من تراجع أسعار النفط مما أثر سلباً على خطط التنمية في الدول العربية خاصة النفطية منها .

ومن الممكن ذكر بعض أكثر القطاعات تأثراً كما يلي :

١- على صعيد أسواق المال العربية : فقد تعرضت لخسائر كبيرة، وفيما يلي خسائر بعض أسواق

المال العربية في عام ٢٠٠٨ حسب تقرير لبنك الكويت الوطني^٢ :

سوق دبي كانت أكبر الخاسرين عربياً عندما فقدت ٧٢% من قيمتها .

سوق السعودية وهي أكبر الأسواق العربية خسرت ٥٧% من قيمتها .

سوق مصر خسرت ٥٣% من قيمتها .

سوق الكويت خسرت ٣٨% من قيمتها.

٢- المشاريع المختلفة في الدول العربية :

تأثر تمويل المشاريع في أغلبية الدول العربية من جراء هذه الأزمة، ويرجع ذلك بسبب سياسات المصارف التي تشددت في عمليات منح القروض لهذه المشاريع بعد الأزمة من جهة، وبسبب وقف كثير من المصارف الأجنبية من عملياتها الائتمانية .

٣- تأثير الأزمة على أسواق الأسهم :

نتيجة لأسباب التخوف الذي أصاب المستثمرين في الأسواق المالية العربية بسبب الأزمة المالية

^١ من موقع الجزيرة : <http://www.aljazeera.net/news/ebusiness/2008/12/1/> تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٣/٧ .

^٢ من الموقع التالي : www.nbk.com/ar/nbk-group/financial/ تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٤/٢٣ .

العالمية، التي تأثرت بها الأسواق المالية في الدول المتقدمة كبورصة نيويورك وبورصة لندن وبقية البورصات في الدول المتقدمة، فقد فقدت أسعار الأسهم في البورصات العربية ما يقارب من ٣٠% إلى ٣٥% من قيمتها، وخاصة في ظل غياب تدخل الأجهزة المختصة لإعادة الثقة فيها^١.

٤- تأثير الأزمة على أسواق العقارات :

لقد تأثر سوق العقارات في الدول العربية بالأزمة المالية العالمية نتيجة لنقص السيولة في الدرجة الأولى، مما أدى إلى تباطؤ حركة التطوير العقاري وخاصة فيما يتعلق بالدول الخليجية .

٥- تأثير الأزمة على القطاعات الإنتاجية :

لقد تأثر سوق القطاعات الإنتاجية في الدول العربية بالأزمة المالية العالمية، نتيجة لنقص الطلب على منتجات تلك القطاعات بسبب نقص السيولة المتعلق بتمويلها، ومن الجدير بالملاحظة أيضاً أن الدول الخليجية كانت من أكثر الدول العربية تأثراً بالأزمة المالية العالمية نتيجة لنقص الطلب على منتجات النفط والغاز مما أدى إلى انخفاض معدلات أسعارها .

٦- تأثير الأزمة على الإيرادات الحكومية وخطط التنمية :

أثرت الأزمة المالية العالمية على الإيرادات الحكومية وخططها التنموية في الدول العربية وخاصة الخليجية منها حيث توقفت الكثير من المشاريع الحكومية ومشاريع البنى التحتية ورفع الدعم عن العديد من المواد الحيوية .

القسم الثالث : نتائج الأزمة على صعيد المصارف الإسلامية

بعد الحديث عن تأثير الأزمة المالية على الصعيد الدولي والعربي، لابد من الحديث عن أثر الأزمة على صعيد المصارف الإسلامية، حيث نلاحظ أن هناك نوعين من التأثيرات، الأول سلبي والثاني إيجابي .

أولاً : تأثيرات الأزمة السلبية على المصارف الإسلامية

١- انخفاض صافي أرباح معظم المصارف الإسلامية نتيجة لعدة عوامل أهمها :

- انخفاض أنشطتها الاستثمارية نتيجة الأزمة .

-انخفاض حجم الخدمات المصرفية، وبالتالي انخفاض عوائدها خاصة تلك الخدمات المرتبطة

بالبانك الاستثماري، كخدمات الضمانات .

- اقتطاع جزء من الأرباح كمخصصات لمواجهة تداعيات الأزمة .

^١ سلامنة، خالد، أثر العولمة المالية على اقتصاديات البلدان الناشئة في ظل الأزمات المالية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرياح - ورقلة، ٢٠١٨، ص ٢٣ .

- أدى انخفاض دخول المصارف الإسلامية إلى انخفاض العائد على الموجودات كنتيجة طبيعية لانخفاض الدخل متأثراً بالأزمة .
- انخفاض العائد على حقوق الملكية، نتيجة لانخفاض صافي الأرباح للأسباب المذكورة سابقاً .
- ٢- تكس السيولة لدى بعض المصارف الإسلامية، نتيجة لعدم قدرتها على توظيفها لأسباب متعددة منها :

- انخفاض الفرص الاستثمارية أمامها في ظل الأزمة .
- انخفاض طلبات العملاء نتيجة تخوفهم من آثار الأزمة .
- تشدد المصارف المركزية في إجراءات الرقابة على التمويلات .
- انخفاض العوائد نتيجة للركود الاقتصادي، مقابل ارتفاع المخاطر خاصة مخاطر التعثر والإفلاس، لذلك آثرت العديد من المصارف الحفاظ على سيولتها .

ثانياً : تأثيرات الأزمة الإيجابية على المصارف الإسلامية

- ١- إن أول اثر ايجابي في جانب المصارف الإسلامية، هو بروز ظاهرة المصارف الإسلامية واعتراف المجتمع الدولي بها، وإفساح المجال لعملها بل والإشادة الدولية بها، فقد قالت وزيرة المالية الفرنسية السابقة كريستان لاغارد (سأكافح لاستصدار قوانين تجعل المصارف الإسلامية تعمل بجانب المصارف التقليدية في فرنسا^١)، وقال وزير المالية البريطاني في مؤتمر المصرفية الإسلامية (إن المصرفية الإسلامية تعلمنا كيف يجب أن تكون عليه المصرفية العالمية، بل إن الأزمة المالية العالمية الحالية قد أظهر هشاشة النظام الاقتصادي الرأسمالي)^٢، وقال رئيس صندوق النقد الدولي السابق (إنَّ الحديث عن النظام المالي الحالي ينبغي أن يكون حديثاً من الماضي)^٣،
- رئيس الوزراء البريطاني السابق ديفيد كاميرون بدوره قال : (الحكومة ترغب بأن تصبح المملكة المتحدة أول بلد خارج العالم الإسلامي يطرح السندات الإسلامية ، حيث بدأت وزارة الخزانة اتخاذ الخطوات العملية لطرح صكوك قيمتها حوالي ٢٠٠ مليون جنيه إسترليني،

^١ وقالت كذلك كريستان لاغارد مديرة صندوق النقد الدولي، ووزيرة المالية في فرنسا سابقاً، في خطابها أمام مؤتمر باريس الثاني للمالية الإسلامية، الذي عقد في شهر تشرين الثاني عام ٢٠٠٨، أنها ستسعى لجعل باريس مركزاً مالياً تكنولوجياً للصيرفة الإسلامية، يمكن الرجوع إلى الشمري، صادق راشد، الصناعة المصرفية الإسلامية، مداخل وتطبيقات، دار الكتاب، جدة ٢٠٠٩، ص ٥ .

^٢ قندوز، عبد الكريم، الهندسة المالية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز في الاقتصاد الإسلامي، المجلد: ٢٠، العدد: ٢، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٧، ص ٨ .

^٣ المرجع السابق

وستفتح بورصة لندن باباً جديداً للتعرف على فرص التمويل الإسلامي بإطلاقها لمؤشر الأسواق الإسلامية الرائد عالمياً)

وقال أيضاً (أنه يريد أن تقف لندن مع دبي وكوالالمبور كعواصم للتمويل الإسلامي)^١
٢- انتشار المصارف الإسلامية الجديدة، وتحويل كثير من المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، وقيام المصارف التجارية التقليدية بفتح فروع للمعاملات الإسلامية، ونواذ للعمل المصرفي الإسلامي^٢.

٣- تزايد نشاط المؤتمرات والندوات ومراكز البحوث التي تتناول الاقتصاد الإسلامي بشكل عام، والعمل المصرفي الإسلامي بشكل خاص، فلا يكاد يمر شهر أو شهران إلا وفيه مؤتمر أو ندوة أو ملتقى أو ورشة عمل تبحث في العمل المصرفي الإسلامي، وهذا الأمر يعطي زخماً للاقتصاد الإسلامي لم يشهده من قبل، والغريب في الأمر أن الاهتمام بالعمل المصرفي الإسلامي في الدول غير الإسلامية، أكثر منه في الدول العربية الإسلامية في بعض الأحيان^٣، والأكثر غرابة أن نجد أن لندن و باريس تتنافسان لتكون أيهما مركزاً للتمويل الإسلامي في أوروبا والعالم، حيث أصدرت بريطانيا في عام ٢٠٠٨ م، نصوصاً تشريعية لتشجيع العمل المصرفي الإسلامي .

٤- ازدياد ودائع المصارف الإسلامية عقب الأزمة :

- تحول العديد من العملاء من الإيداع لدى المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية، هروباً من مسألة الربا التي اتضحت أبعادها عقب الأزمة وخوفاً من إفلاس المصارف التقليدية .
- افتتاح كثير من المصارف الإسلامية خاصة في دول الخليج العربي وبقية دول العالم، مثل افتتاح مصرف العز الإسلامي في عُمان عام ٢٠١٢ ، ومصرف كابول الجديد في أفغانستان عام ٢٠١١، ومصرف الزيتونة في تونس عام ٢٠٠٩ .
- افتتاح بعض المصارف التجارية التقليدية لفروع إسلامية مثل (سيتي غروب، انش أس بي سي، ودو تشيه بنك)، و البعض الآخر افتتح نواذ إسلامية .
- اتجاه الحكومات في العالم للاستفادة من معطيات العمل المصرفي الإسلامي مثل

^١ المنتدى الاقتصادي الإسلامي العالمي التاسع - ٢٩ أكتوبر ٢٠١٣

^٢ إن فكرة تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية هي فكرة قديمة وحديثة في نفس الوقت، ودافع المصارف للتحول للربحية الدينية أو السعي لزيادة الأرباح، أما الأزمة المالية لم تكن هي السبب الرئيسي في التحول، ولكنها كانت أحد الأسباب الدافعة للتحول، نذكر من المصارف التي تحولت مصرف الجزيرة السعودي ومصرف الشارقة الإماراتي والمصرف العقاري الكويتي، أما المصارف التي افتتحت فروعاً أو نواذ إسلامية، نذكر منهم مصرف سيتي غروب ومعظم المصارف التقليدية العاملة في السعودية .

^٣ لاحظ الباحث أن أفضل الدراسات والأبحاث التي تكلمت عن المصارف الإسلامية، خاصة تلك التي تقدم الإحصائيات الدقيقة هي إحصاءات بالغة الإنكليزية سواء تلك المقدمة في أوروبا أو أمريكا .

فرنسا وبريطانيا وأمريكا^١.

- أصبح يُنظر إلى المصارف الإسلامية، على أنها جزء من الحل للأزمة المالية العالمية الحالية، فبالرغم من أن الصيرفة الإسلامية لا يزال حجمها على المستوى العالمي ضئيلاً إذ لا يمثل سوى ٣ % فقط من حجم الصيرفة العالمية في عام ٢٠٠٨، إلا أن معدلات نموها متسارعة وتشير بيانات البنك الدولي وصندوق النقد وهيئات مالية دولية أخرى إلى أن أصول المصارف الإسلامية تضاعفت تسع مرات بين ٢٠٠٣، وقد أشارت مؤسسة (أرنست أند يونغ) إلى أن الصيرفة الإسلامية تمثل جزءاً من الحل للأزمة المالية العالمية و ليس الحل بأكمله ، وهي الأقل تأثراً بالأزمة العالمية، وستكون موضع ترحيب في الغرب حالياً بفعل الأزمة المالية، ذلك أن طبيعة الاستثمارات في المصارف الإسلامية لا تؤدي إلى مثل هذه الأزمات، ومن ثم فإن دخول المصارف الإسلامية على الساحة المصرفية العالمية، سيشكل جزءاً من حل هذه المشكلة، كما سيشكل صمام أمان في المستقبل لعدم تكرار مثل هذه الأزمة أو على الأقل التخفيف من حدتها .

- تزايد استخدام صكوك التمويل الإسلامية، سواء على مستوى القطاع الخاص أو على مستوى الحكومات والمؤسسات المالية، وهذا يشير بوضوح إلى مدى إمكانية أن تكون الصيرفة الإسلامية بديلاً كاملاً للمصرفية التقليدية، وذلك من خلال تطوير الأدوات المالية الإسلامية، وتعد ماليزيا من أكثر الدول المُصدرة للصكوك الإسلامية تليها دول الخليج .

- اكتسبت المنتجات الإسلامية مزيداً من المصداقية باعتبارها ملاذاً للاستقرار خاصة مع استمرار البحث عن نظام مالي جديد لمرحلة ما بعد الأزمة المالية، حيث يشهد قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية نمواً متوسطاً بمعدل سنوي مقداره ١٥ % سنوياً^٣.

^١ لاحظ الباحث أيضاً أن الولايات المتحدة الأمريكية تحاول الاستفادة من فكر المصرفية الإسلامية، دون الاعتراف بها فالعديد من الخطوات التي قدمها متخذوا القرار في الولايات المتحدة الأمريكية مستمدة من الإسلام : حيث خفضوا سعر الفائدة، وهم الآن يعترفون أن رفع سعر الفائدة ضار جداً بالاقتصاد، وهذا ما تنص عليه تعاليم الإسلام عندما حرمت سعر الفائدة، يقول تعالى : ﴿لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون﴾ البقرة : من الآية 279، والفائدة في الإسلام هي الربا وهي محرمة، و الإسلام عندما جعل القرض بغير فائدة، يحميه أكثر مما تحميه الآن الفائدة، ودعوا إلى وضع الضوابط على المعاملات المصرفية، وسعوا إلى خلق سوق مالية نقية وغير ذلك من القواعد التي استقوتها من صميم الفكر المالي الإسلامي .

^٢ من الموقع التالي : <http://www.alforat.info> تاريخ الزيارة : ٢٠١٩/٢/٥

^٣ لمعرفة تأثير الأزمة المالية على المصارف الإسلامية يمكن الرجوع إلى :

١- بلقاسم، زايري، الأزمة المالية الدولية رؤية على ضوء النظام المالي الإسلامي و النظام الوضعي، مرجع سابق، ص ٢٢ وما بعدها .
٢- عقون، عبد السلام و زريق، كمال، الأزمة المالية الراهنة جذورها وأسماها وحلولها إسلامية، مرجع سابق، ص ٤٥ .

المبحث الثالث

دور المصارف الإسلامية والاقتصاد الإسلامي في مواجهة الأزمات المالية

مقدمة : لا تزال تداعيات الأزمة العالمية تتطور وتتوالى، ويمتد أثرها في الاقتصاد الحقيقي بعد الآثار الكارثية التي خلفتها على القطاع المالي، إن الأزمة التي نعيشها اليوم نشأت من الإفراط في الالتزامات والمديونيات مقابل الأصول الحقيقية، وإن آليات التمويل السائدة اليوم، تسمح بنمو المديونية بمعدلات عالية تفوق بكثير معدلات نمو الثروة والأصول الحقيقية، ونتيجة لذلك يختل البناء الاقتصادي، حيث ترتفع جبال شاهقة من الديون والالتزامات، على قاعدة محدودة من الثروة الحقيقية، وهذا ما يسمى الهرم المقلوب، إن هذا البناء غير قابل للاستمرار، لأن القاعدة الضئيلة لا يمكنها أن تحتمل العبء المتزايد من أهرامات الديون الهائلة، لذلك لا مفر من انهيار هذه الأهرامات، والعودة إلى الوضع الطبيعي الذي تكون فيه قاعدة الثروة أكبر من عبء المديونية، ولكن مع الآليات السائدة ستعود المديونية إلى النمو بأسرع من الثروة، ليتكرر الخلل ويعود الانهيار مرة أخرى وهكذا.

إن هذا النظام بهذا الشكل، يُمثل عبئاً كبيراً على المجتمعات الإنسانية، خاصة الضعيفة في دخلها، وتتزايد تكلفة بقاءه بإطراد، فإذا أردنا بناء نظام اقتصادي مستقر وقابل للاستمرار والنمو، فيجب معالجة العلاقة بين المديونية والثروة معالجة جذرية، بنظام اقتصادي جديد لضمان تجنب هذه الكوارث مستقبلاً، لقد دعا رئيس الجمهورية الفرنسي الأسبق نيكولا ساركوزي إلى "نظام مالي عالمي جديد"، ولكن ماهو ذلك النظام القادر على أن يكون بديلاً للرأسمالية، ويحمل في فكره وتطبيقه الحلول الناجمة لتلك الأزمات ؟ في افتتاحية مجلة "تشانلنجز"، كتب "بوفيش فانسون" رئيس تحريرها موضوعاً بعنوان (البابا أو القرآن) أثار موجة عارمة من الجدل وردود الأفعال في الأوساط الاقتصادية، و لقد تساءل الكاتب فيه عن أخلاقية الرأسمالية ودور المسيحية كديانة والكنيسة الكاثوليكية بالذات في تكريس هذا التوجه والتساهل في تبرير الفائدة، مشيراً إلى أن هذا النسل الاقتصادي السيئ أودى بالبشرية إلى الهاوية، وتساءل الكاتب بأسلوب يقترب من التهكم من موقف الكنيسة ومستسمحاً البابا بندكيت السادس عشر قائلاً : "أظن أننا بحاجة أكثر في هذه الأزمة إلى قراءة القرآن بدلاً من الإنجيل، لفهم ما يحدث بنا وبمصارفنا، لأنه لو حاول القائلون على مصارفنا

احترام ما ورد في القرآن من تعاليم وأحكام وطبقوها ما حل بنا ما حل من كوارث وأزمات، وما وصل بنا الحال إلى هذا الوضع المزري، لأن النقود لا تلد النقود¹.

وقد أكد البروفسور في الاقتصاد الدولي " هانس فيسر " في تقرير اقتصادي لراديو هولندا : أن المعاملات المصرفية للمصارف الإسلامية تتطابق مع الأرقام الواقعية، وبالتالي الأموال تصرف على شراء وبيع البضائع والخدمات الحقيقية، والمتاجرة بالأموال والمطالبة بمستحقات لا تدخل ضمن المعاملات المصرفية الواقعية أمر غير مسموح به ... وأضاف: أنه قد يبدو أسلوب المصارف الإسلامية لأول وهلة وكأنه غريب أو دخيل غير أنه في الواقع قريب جداً من التعامل المصرفي الأخلاقي، وفي الإطار ذاته، وبوضوح وجرأة أكثر، طالب رولان لاسكين، رئيس تحرير صحيفة "لوجورنال دفينانس"، بضرورة تطبيق الشريعة الإسلامية في المجال المالي والاقتصادي، لوضع حد لهذه الأزمة التي تهز أسواق العالم من جراء التلاعب بقواعد التعامل والإفراط في المضاربات الوهمية غير المشروعة .

كما عرض لاسكين في مقاله الذي جاء بعنوان : " هل تأهلت وول ستريت لاعتناق مبادئ الشريعة الإسلامية ؟ " ، وقدم سلسلة من المقترحات المثيرة في مقدمتها تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية، ورغم تعارضها مع التقاليد الغربية ومعتقداتها الدينية²، فهل يمكن للاقتصاد الإسلامي أن يكون هو ذلك النظام الجديد، وهل هو القادر على حمل كل تلك التوقعات على كاهله، وما الذي يمكن أن يضيفه في هذا الخصوص؟ هذا ما سنتعرف عليه في هذا المبحث .

المطلب الأول : التعاليم الاقتصادية في السنة النبوية

تُعتبر السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم، ومع ذلك تعتبر هي المصدر الأول لشرح وتفسير واستنباط الأحكام والتشريعات من القرآن الكريم في كافة المجالات، فالسنة النبوية مبيّنة مفسّرة شارحة للقرآن الكريم، كما أنها في بعض الأحيان مُتممة لبعض الأحكام في القرآن الكريم، لذلك أثار الباحث أن تكون الأحاديث النبوية الواردة في الاقتصاد بداية هذا المبحث، ويُفرد لها مطلباً خاصاً نظراً لدلالاتها الواسعة والمفصلة، أما الآيات القرآنية فسيستدل بها الباحث في مواضعها بإذن الله .

إن هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الجانب الاقتصادي، يعتبر سفينة الإنسان للوصول إلى بر الأمان، ففي فترة وجيزة من عُمر التاريخ استطاع الرسول صلى الله عليه وسلم بناء جيل قرآني فريد،

¹ من الرابط التالي <http://www.challenges.fr/magazine/01...c=coran&xtcr> تاريخ الزيارة ٢٠١٨/٤/١٥

² العلي، صالح، أثر في الفقر الأزمة المالية و البطالة و سبل معالجتها في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق .

لديه كافة الإمكانيات للبناء والنهضة والتقدم، كما استطاع تكوين دولة مؤسسات تركز على الشورى، ذات أنظمة قرآنية مستقرة، وبناء نظام اقتصادي واضح المعالم، يقوم على أساس العدل والإحسان ورفض الظلم والبغي والعدوان، وهو ما يعرف في وقتنا الحاضر بالشفافية والإفصاح والحوكمة . وبالإضافة إلى ذلك وضع النبي صلى الله عليه وسلم ضوابط وقواعد اقتصادية عامة، تَضْبِطُ التعامل الاقتصادي في المجتمع، وتَصْلُحُ للتطبيق في كل زمان ومكان مع ترك أمر تحديد الكيفيات والأساليب لكل عصر، وذلك تمكيناً للمسلمين من الاجتهاد، بما يتناسب مع ظروف العصر الذي يعيشون فيه، ومن أمثلة هذه القواعد والمبادئ العامة :

أولاً : لا ضرر ولا ضرار

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا ضرر ولا ضرار)^١ .

فهذا الحديث يشكل قاعدة شرعية اقتصادية، يمكن أن يندرج تحتها كل سلوك اقتصادي أو صيغة مستحدثة تؤدي إلى الإضرار بالمجتمع، وبالتالي فالعلماء المجتهدون في كل زمان أولى بتقدير هذه الصيغ أو الأدوات أو الأساليب أو الأنشطة أو المشروعات التي يمكن أن تلحق الضرر بالمجتمع، وحتى لو اشتملت على بعض النفع، فدرء المفسد أولى من جلب المنافع .

ثانياً : حرمة مال المسلم

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تحاسدوا ولا تتاجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره، التقوى ههنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه^٢) فهذا الحديث يشتمل على تحريم كل أشكال أكل المال بالباطل، لأن الأصل حرمة مال المسلم، فأية طريقة أو أسلوب أو صيغة يتم من خلالها الاعتداء على مال المسلم تعتبر طريقة محرمة يجب منعها، وينطبق على غير المسلم ما ينطبق على المسلم ممن بينه وبين المسلمين عهد وميثاق قال تعالى : ﴿وَأَوْفُوا بعهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ النحل: ٩١، وقال سبحانه : ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ الإسراء: ٣٤ .

ثالثاً : إتقان العمل

^١ عن أبي سعيد سعد بن سنان الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا ضرر ولا ضرار من ضار ضاره الله ومن شاق شاق الله عليه هذا)، حديث حسن رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهما مسنداً ، ورواه مالك في الموطأ مرسلأ .

^٢ رواه مسلم ٢٣٥/١٤

وذلك من قوله صلى الله عليه وسلم (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه) فقد حثَّ الرسول صلى الله عليه وسلم على الإلتقان، الذي يؤدي إلى تحقيق وفرٍ في الجهد والوقت والتكاليف، مع مراعاة الجودة النوعية والكمية، وكذلك يؤدي إلى زيادة في الأرباح، ومن مستلزمات الإلتقان الإخلاص والتفاني في العمل وعدم التأخر أو التغيب عن العمل ووضع الشخص المناسب في المكان المناسب وعدم إنتاج ما يضر بالبشر .

رابعاً : تحريم الاحتكار

من قوله صلى الله عليه وسلم (من احتكر فهو خاطئ)^١، وقال صلى الله عليه وسلم (الجانب مرزوق والمحتكر ملعون)^٢ والاحتكار حبس السلع الأساسية من أجل رفع الأسعار بما يؤدي إلى الإضرار بالناس، ولا يكون تخزين السلعة حبساً أو احتكاراً في حالة وجودها في الأسواق بكثرة، وإنما في حالة اختفائها مع حاجة الناس إليها.

خامساً : تحريم الغرر

الغرر من الخطر ويأتي بمعنى الشك أو الخداع أو الجهالة، و في اصطلاح الفقهاء يعرفونه تارة بأنه ما كان مستور العاقبة، مثل بيع السمك في الماء أو الطائر في الهواء، وتارة أخرى بأنه ما كان ظاهره يغري المشتري وباطنه مجهول، وفي تعريف ثالث هو ما تردد بين شيئين، ولعل تعريف السرخسي في المبسوط للغرر بأنه ما يكون مستور العاقبة^٣، يجمع بين التعريفات السابقة، وقد ورد عن عدد من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " نهى عن بيع الغرر " ^٤ ويستفاد من الحديث تحريم بيع الغرر، وفساد عقد بيع الغرر، بمعنى عدم ترتب أي أثر عليه على رأي جماهير العلماء، وليس هناك من شك في أن الغرر الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم كان واضحاً جلياً في مجتمع الرسالة، وقد مثل الفقهاء له بأمثلة عديدة بعضها كان منتشراً لدى العرب في الجاهلية، وبعضها ربما كان وليد عصور لاحقة، وقد بالغ بعض الفقهاء في إدخال صور عديدة من البيوع ضمن بيع الغرر، ورعاً منهم وحرصاً على تجنب الحرام، ونعرض فيما يلي لأشهر الأمثلة القديمة التي ذكرها الفقهاء ضمن بيع الغرر المحرمة:

^١ رواه مسلم ١٦٠٥

^٢ رواه ابن ماجه ٢٨٩٣

^٣ السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، المبسوط، المتوفى: ٤٨٣هـ، الناشر دار المعرفة - بيروت الطبعة : بدون طبعة، تاريخ النشر . ١٩٩٣م عدد الأجزاء : ٣، ص ٢٤٧ .

^٤ رواه مسلم في صحيحة رقم ١٥١٣

- بيع الحصة : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصة، وبيع الحصة يكون بقذف الحصة فما وصلت إليه من مسافة كان منتهى مساحة الأرض المباعة، أو ما وقعت عليه من سلع كان هو المبيع .

- بيع المنابذة : أن يبيد الرجل إلى الآخر الثوب دون نظر أو تأمل، ويجب على المشتري قبله، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة^١.

- بيع النتائج : وهو العقد على نتاج الماشية، ومنه بيع ما في ضروعها من لبن دون أن تعرف كميته، أو بيع ما في بطونها من أجنة أو ما في أصلاب الفحول .

- بيع حبل الحبل : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبل، وهو بيع نتاج النتاج، بأن تلد الناقة ما في بطنها ثم تحمل الوليدة، ويدخل الغرر في وقتنا الحاضر في الكثير من الصيغ والعقود الحديثة، كعقد التأمين التجاري والعقود الآجلة والمستقبليات والخيارات و التوريق ... الخ، وهي على خلاف بين العلماء المعاصرين والغالب فيها الحرمة .

يعتقد الباحث أن من أهم أسباب تحريم بيع الغرر، هو ما يلحقه من ضرر كبير للمشتري، وثراء غير مبرر أو كسب مال ليس من حق البائع، وعليه يقتضي معاينة البضاعة ومعرفتها وكذلك المواصفات الفنية^٢.

المطلب الثاني : أدوات الإقتصاد الإسلامي لمواجهة الأزمة^٣

إن اعتماد الرأسمالية بعض سياسات أو مبادئ الفكر الاقتصادي الإسلامي، في إدارة الأزمة المالية، كتخفيض سعر الفائدة إلى الصفر، أو اعتماد المشاركة في تمويل البنوك التجارية لإنقاذها من حافة الانهيار، يعد انتصاراً للإقتصاد الإسلامي ومؤسساته ولكنه في الواقع هو نصر بدرجة

^١ أخرجه البخاري ١٩٨٣ .

^٢ للتوسع في دور السنة النبوية في إثراء الإقتصاد الإسلامي يمكن الرجوع إلى :

١- الوادي، محمود وخريس، إبراهيم وسمحان، حسين، دور الإقتصاد الإسلامي في الحد من تداعيات الأزمة الاقتصادية، ورقة بحثية، جامعة الزرقاء الخاصة، الزرقاء، الأردن، ٢٠٠٩، ص ٥ وما بعدها .

٢- خربوش، حسني علي، دور المصارف الإسلامية في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي الرابع، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الكويت، ٢٠١٠، ص ١٢ .

٣- القرعاني، إبراهيم يوسف، دور القيم الإسلامية في معالجة الأزمة المالية العالمية، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية .

^٤ تكلم العديد من الباحثين عن دور الإقتصاد الإسلامي وضوابطه، في الحد من آثار الأزمات المالية العالمية نذكر منهم ما يلي :

١- عقون، عبد السلام، الأزمة المالية الراهنة جذورها رأسمالية وحلولها إسلامية، مرجع سابق

٢- هاني، إبراهيم رسول، الأزمة المالية العالمية ... أسبابها وسبل معالجتها من منظور إسلامي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الرابع لكلية العلوم الإدارية، جامعة الكويت، ٢٠١٠

٣- زغدار، احمد، الإقتصاد الإسلامي والأزمة المالية العالمية واستشراف الحلول من منظور إسلامي باستخدام مبادئ الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات، مرجع سابق

٤- الهيتي، عبد الستار إبراهيم، المعالجة الإسلامية للأزمة الاقتصادية العالمية، مرجع سابق .

الارتياح الذي قد نشعر به نحن المسلمين، عند إبداء غير المسلم إعجابه بالطعام المقدم له في أحد مطاعم الحلال، فهو انتصار للاقتصاد الإسلامي ولكنه رمزي، لا يتجاوز أن يعزز لدى المسلمين قناعتهم بدينهم في جانبه الاقتصادي، ولكنه ليس انتصاراً بعد في ميدان العمل والتطبيق والإبداع الإنساني، فعندما انهارت الاشتراكية ارتمت في أحضان الرأسمالية، التي استطاعت بمؤسساتها المتعددة والضخمة استيعابها، وهي تربت على كتفها كما يربت الأخ على كتف أخيه العائد إليه بعد رحلة منيت بالفشل، فهل لدى المسلمين اليوم مؤسسات اقتصادية إسلامية الفكرة، تستطيع أن تستوعب الرأسمالية؟ وهل لدى الرأسمالية الاستعداد النفسي بأن ترتمي في أحضان الاقتصاد الإسلامي؟

إن فرصة الاقتصاد الإسلامي مضاعفة الصعوبة مقارنة بالرأسمالية عندما استوعبت الاشتراكية، فهناك ممانعتان أمام الرأسمالية الأولى الاعتراف بالفشل، والأخرى الاعتراف بالآخر، كما أن هناك عقبة كأداء أمام الاقتصاد الإسلامي، وهي عدم اكتمال مؤسساته الاقتصادية على أرض الواقع وحاجاته الماسة إلى الكثير من المبدعين المتخصصين في الفقه والاقتصاد في آن واحد. ولا يمكن تجاوز هذه العقبات إلا بمشروع حضاري متكامل أصيل في فكرته، مبدع في مؤسساته قائم على الأرض كما هو على الورق .

لقد قطع المسلمون خطوات عديدة نحو هذا المشروع الحضاري في جانبه الاقتصادي، فدرجة الإيمان بالفكرة كافية تماماً، والبدء في وضع بعض مؤسسات الاقتصاد تم وانطلق وهو القطاع المالي الإسلامي، لكن التحدي ما زال كبيراً أمام الاستمرار في تعزيز الفكرة وتطوير المزيد من المؤسسات وتصحيح القائم منها، كما أن من أهم مؤسسات الاقتصاد الإسلامي المراكز البحثية المستقلة، إلا أنها قليلة العدد، والقائم منها يعاني من مجموعة تحديات من أهمها ضعف التواصل، بينها وبين مؤسسات التطبيق للاقتصاد الإسلامي، واكتفاء هذه المؤسسات الأخيرة بإدارات بحثية خاصة بها .

إن الإسلام ينهج منهج الوسطية والاعتدال، حتى في اقتصاده فهو لا يجعل أفراد المجتمع مغضوباً عليهم، كالاشرارية التي لا تجيز للفرد التملك إلا في حالات استثنائية، أو كالرأسمالية التي تترك العنان لبعض الضالين في أن يتسببوا في الأزمات الاقتصادية، كالأزمة الاقتصادية العالمية التي تضرر منها الجميع من دون تمييز بين معتقد أو عرق، يعتقد الباحث بأن الشريعة الإسلامية بكافة جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والدينية، تمثل الحل الأنسب والأمثل لمشاكل كافة

المجتمعات، وهي صالحة لكل زمان ومكان، فما هي الأدوات الإسلامية الصحيحة لبناء نظام اقتصادي سليم ؟ هذا ما سنتعرف عليه في هذا المطلب

القسم الأول : الأدوات الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي^١

وتعني مجموعة من المبادئ والقيم الخلقية الثابتة، التي توجه سلوك المستثمر، والتي أوجب الشارع الحكيم على المستثمر الالتزام بها عند استثمار هذا المال، وذلك بغية تحقيق مقاصد الشرع المتمثلة في الحفاظ على استدامة تنمية المال وعلى ديمومة تداوله، وتحقيق الرفاهية الشاملة للفرد والجماعة معاً للقيام بواجب عمارة الأرض، ونذكر من هذه الضوابط :

أولاً : الصدق

حث الإسلام على الصدق وأكد على التزامه، فهو الخلق الذي تنشأ عنه الفضائل وفي الأمر بالصدق يقول الله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَادِقِينَ } التوبة : ١١٩ ويرشد النبي صلى الله عليه وسلم المتعاملين إلى أهمية الصدق وأثره قائلاً (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما) ويعود ربط الإسلام استثمار الأموال بضابط الصدق إلى اعتبارات جمة نذكر منها ما يلي :

- كون التمويل والاستثمار نشاطاً اقتصادياً، يقوم في صميمه على التبادل والمقايضة والمعاوضة، مما يجعله وطيد الصلة بالاحتكاك المستمر بين الناس، مما يجعل الالتزام بقول الصدق أمراً لازماً لدوام الثقة والتعاون بينهما .

- كون التمويل والاستثمار في حقيقته نشاطاً مزدوجاً يتم بناءً على اقتناع أحد الطرفين بما يقوله الآخر، وهذا يقتضي الصدق والشفافية من كل الأطراف .

- إن مؤسسات الاقتصاد الإسلامي أولى من غيرها بالالتزام بمبدأ الصدق، لأن مصداقيتها هي أصل نجاحها، و سبب رغبة المودعين في وضع أموالهم لديها، فالصدق منجاة وأول دروب الخير والفلاح، وفيه تُجنى الخيرات وتُجتنب المسرات .

إن الصدق في المعاملة وبيان ما في السلعة سبب للبركة في الدنيا والآخرة، كما أن الغش والكذب والكتمان سبب محق البركة وزوالها وهذا شيء محسوس في الدنيا، فإن الذين تتجح تجارتهم وتروج

^١ للبحث في موضوع الضوابط الخلقية يرجع إلى :

١- حمد، يوسف 'القيم الإسلامية في السلوك الاقتصادي'، دار الثقافة، القاهرة، مصر طبعة : ١٩٩٠م، ص ٤٨ وما بعدها.
٢- العوضي، رفعت ، ضوابط ومعايير الاستثمار في المنهج الإسلامي، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، العدد ٢١، يونيو ١٩٨١، ص ٢١.
٣- القرضاوي، يوسف، دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مكتبة وهبة القاهرة، طبعة أولى ١٩٩٣، ص ٢٧٢.

سلعهم هم أهل الصدق والمعاملة الحسنة، إن عدم التزام الصدق وعدم البيان في العقود المالية، والإخلال بمبدأ الشفافية والإفصاح المالي، في معاملات مؤسسات التمويل والأسواق المالية كان من أكبر العوامل في تعاضم الأزمة المالية واتساع نطاقها، وصعب من مهمة احتواء الأزمة، فإن الثقة صارت مفقودة في ما يتعلق بأداء البورصات والمركز المالي لمؤسسات التمويل، لقد كان التستر والتعتيم عن حالات الإفلاس في الوقت المناسب، أحد الأسباب التي أدت إلى انهيار المصارف الأمريكية، فقد ذكرت صحيفة تايمز أن مصرف الاستثمار الأمريكي ليمان براذرز اتهم مصرف جي بي مورغان تشيس بالتسبب في انهياره، بعد أن قام بتجميد أرصده قبل أيام من تقدمه بطلب إعلان الإفلاس ونتيجة لما قام به مصرف جي بي مورغان تشيس فقد عانى مصرف ليمان براذرز من أزمة سيولة فورية كان من الممكن تجنبها.

ويتجلى معنى الصدق في عصرنا الحالي بمفهوم الشفافية والإفصاح المالي، وقد اعتنى مجمع الفقه الإسلامي بمبدأ الشفافية حيث قرر في عام ١٤١٥ هـ الموافق ١٩٩٥ م، أن الأصل في مشروعية التعامل الأمانة والصدق بالإفصاح عن البيانات بصورة تدفع اللبس أو الإيهام وتطابق الواقع وتتسجم مع المنظور الشرعي، ويتأكد ذلك بالنسبة للمصارف تجاه ما لديها من حسابات لاتصال عملها بالمصداقية المفترضة ودفعاً للتغريب بذوي العلاقة، وأيضاً أكد مجلس الخدمات المالية على المبادئ العامة للإفصاح بأنه يجب على مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية وضع سياسة رسمية للإفصاح، تتناول طريقة المؤسسة في تحديد الإفصاحات التي تقدمها والرقابة الداخلية على عملية الإفصاح، وما يدعو إليه قادة الدول الغربية وخبراء الاقتصاد هناك، من ضرورة تطبيق مبدأ الشفافية والإفصاح في البيانات والتقارير المالية يؤكد الأهمية العظمى للقيمة الأخلاقية (الصدق) وأثرها العملي الفعال في الاستقرار المالي وتجنب الأزمات المالية المدمرة للاقتصاد .

ثانياً : الأمانة

تعتبر الأمانة الضمانة الأكيدة لنجاح العمل المالي، وبانعدامها أو نقصها تنشأ مشاكل التعثر المالي وهدر الفوائض المالية والإفلاس، والأمانة في الإسلام قيمة مطلقة ينبغي على المرء أن يلتزمها في كل الظروف وحديث (أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك) ^١ يبين هذا السمو في التعامل الإسلامي .

ويبين الالتزام الخلقي القوي الذي ينبغي أن يتوفر لدى المؤمن خلافاً للمذهب النفعي البراغماتي الذي يجعل الأخلاق حسنة إذا كانت ذات نفع مادي .

^١ رواه الترمذي (١٢٦٤)

إن أداء الأمانة ورد الحقوق إلى أصحابها من الواجبات المفروضة في الإسلام، وفي ذلك يقول الله تعالى : {إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها} النساء : ٥٨، وفي الحث على التمسك بالأمانة، وتبيين فضل الشريك الأمين الموعود بمعية الله سبحانه وتعالى له بالتوفيق والرعاية، جاء الحديث الشريف : (إن الله تعالى يقول : أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خانهُ خرجت من بينهم)^١

والأمانة تُعنى برد كل حق إلى صاحبه - قل أو أكثر - ولا يأخذ مالاً لا حق له فيه، ولا ينقص من مستحقات الآخرين ما هو لهم من ثمن أو أجر أو عمولة، وألا يخون أحداً بيعاً أو شراءً .

و لأن بعض المعلومات المتعلقة بالمبيع في بعض التعاقدات، لا يمكن التأكد منها من قبل العميل، وإنما يعتمد فيها على ثقته بالبائع، فإن الشرع الحكيم شدد على البائع بالتزام الأمانة وتوضيح كل ما شأنه التأثير على قرار المشتري في إنفاذ البيع، بل جعل للمشتري حق فسخ البيع واسترداد الثمن إذا تبين له عدم التزام البائع بالأمانة، وأنه قد وقع عليه غبن فاحش، وذلك في بيوع الأمانة التي تعتمد على أمانة البائع في إعلامه بثمن السلعة ومدى ما يطلبه من هامش، بل ذكر الفقهاء اشتراط أن يُبين البائع الظروف والحيثيات، التي من شأنها التأثير على السعر الذي اشترى به السلعة التي يريد أن يبيع بها، كما لو اشترى السلعة من ابنه أو أحد معارفه وحاباه في السعر، وزاده على السعر المعتاد فلا بد أن يبين ذلك للمشتري لكي يكون على بينة، وحزمة بيوع الأمانة لا نظير لها في الفكر الوضعي وقوانينه، وفيها نموذج عملي حي على امتزاج الأخلاق بالمعاملات، و من ثم امتزاجها بالعقيدة الإسلامية الصحيحة، ووجه الإلزام في بيوع الأمانة أنه يترتب على تخلف الأمانة فيها أي حصول الخيانة جزاء عقدي، ولذا يثبت خيار الغبن مع التغير للمشتري إذا ثبت خداعه، من قبل البائع وغبنه في الثمن غبناً فاحشاً، ويشمل ذلك كل جميع الحالات ولا نغف عند الحالات المذكورة قديماً وتمس الحاجة إلى التخلق بالأمانة، وجعلها قيمة أساسية لدى كل مؤسسة وفرد في السوق المالي، لما للمعاملات المالية من تعقيدات تخفى على كثير من الأطراف الداخلة في كثير من التعاملات، و كمثال فتداولات البورصة بيعاً وشراءً يكثر فيها خداع غير المتمرسين من قبل بعض المضاربين، الذين يمكرون لجني الأرباح الطائلة في أقصر وقت بالمضاربة على سهم معين، ورفع سعره عن طريق زيادة الطلب عليه، وعند اغترار الناس به وشرائه بكميات كبيرة، يقوم المتلاعبون بالسوق ببيع أسهمهم محققين أرباحاً كبيرة على حساب الآخرين، وقد أتى الوعيد لمن نوى تضييع حقوق الناس وخيانتهم فقد قال صلى الله عليه وسلم : (من أخذ أموال الناس يريد أداءها

^١ أبو داود في السنن (٣٣٨٣)

أدى الله عنه ومن أخذ يريد إتلافها أتلفه الله)، وتعتبر خيانة الأمانة في الإسلام من صفات المنافقين الذين يظهرون خلاف ما يبطنون، قال صلى الله عليه وسلم : (من علامات النفاق ثلاثة : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أئتمن خان)

إن افتقار الأوساط المالية إلى الأمانة أدى إلى عواقب وخيمة، تجلت في انهيار شركات عملاقة وضياح أموال طائلة كما في حالة شركة أنرون الأمريكية، التي قامت بالتحايل عبر إنشاء شركات تابعة تقوم بالاقتراض ولا تسجل تلك الديون في التزامات الشركة الأم، لإخفاء المركز المالي للشركة ومحاولة إظهار وضع مالي جيد للشركة يغيّر حقيقة الحال، وكذلك ما تم في بداية أحداث الأزمة المالية العالمية من تقييم المنازل بأكثر من أسعارها الفعلية، و عدم الالتفات إلى ملاءة المقترضين والمغامرة بأموال العملاء المودعين .

إنّ الأمانة هي رأس مال المصرف الإسلامي، والركن الشديد الذي يتوقف على توافره نجاح المصرف أو فشله، فالذي يأمنه الناس في معاملته استهلاكاً واستثماراً، تجد لسعته رواجاً وانتعاشاً ويزداد ربحاً عند الله وعند الناس، والأمانة دعامة لبقاء الإنسان وبأسطة ظلال الرخاء، ورافعة أبنية السلطان، وهي روح العدالة وجسدها .

ثالثاً : العدل

يقرر الإسلام أن العدل هو أساس توازن هذا الكون ومطلب أساسي لاستقرار العيش واستمرار الحياة، ولذلك حرم الله سبحانه وتعالى الظلم على نفسه وجعله محرماً بين عباده، وأمر بالعدل فقال جل وعلا : { إن الله يأمر بالعدل } النحل : ٩٠، وحرّم الإسلام كل المعاملات المشتملة على ظلم لأحد الطرفين ومن أبرز تلك المعاملات المحرمة التعامل بالربا أخذاً وعطاء، ولذلك يقرر القرآن الكريم أن المقرض ليس له إلا رأس ماله، ويأمر المقرض برد ما أخذ بدون زيادة ويبين بأنه بذلك لا يكون ثمة ظلم لكلا الطرفين، إن من علل الرأسمالية الملحوظة بوضوح في هذه الآونة انعدام العدل، وشيوع الظلم الناتج عن الاحتكام إلى قوى السوق المادية المفتقرة إلى ضوابط تضمن حقوق الفقراء والعمال والذين لا يملكون النفوذ، وأدوات أسواق المال في النظام الرأسمالي مثل الفائدة أي تكلفة اقتراض رأس المال والاحتكار والتسعير، والأجور غير العادلة في سوق العمل، وعدم العدالة في توزيع الثروات، وعدم توفر فرص المنافسة العادلة بين أفراد

المجتمع، كل هذه الظواهر تبين غبن الأطراف الأضعف في المعادلة وعدم استيفائها حقوقها. إن نظام إنتاج الأموال وتوزيعها القائم على الفائدة والسياسة النقدية القائمة على السوق تعاديان الفقراء بضرارة، وهما من الأسباب المهمة للبطالة والظلم في توزيع الأصول والمداخيل على المستوى

الوطني والعالمي أما في الاقتصاد الإسلامي فيفترض في جميع المعاملات أن تكون متصفة بالعدل وتحقق الإنصاف لجميع الأطراف، ذلك أن الشريعة الإسلامية جاءت بالعدل و أحكامها كلها عدل وفي ذلك يقول الإمام ابن القيم رحمه الله: " والأصل في العقود كلها إنما هو العدل الذي بعثت به الرسل وأنزلت به الكتب"، قال تعالى : { لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط } الحديد : ٢٥

والشارع نهى عن الربا لما فيه من الظلم، والقرآن جاء بتحريمه لأنه أكل مال الغير بالباطل، وما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم من المعاملات كبيع الغرر ... ونحو ذلك هي داخلة إما في الربا، وإما في الميسر، وبيّن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله علة تشديد التحريم الذي أتى في الربا قائلاً : "تحريم الربا أشد من تحريم القمار، لأنه ظلم محقق والله سبحانه وتعالى لما جعل خلقه نوعين : غنياً وفقيراً، أوجب على الأغنياء الزكاة حقاً على الفقراء، قال تعالى : { يحق الله الربا ويربي الصدقات } البقرة : ٢٧٦ وقال تعالى : { وما آتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون } الروم : ٣٩، فالظالمون يمنعون الزكاة ويأكلون الربا فالجامع بين المحرمات المالية من الربا والقمار الميسر وبيع الغرر وبيع النجش وتلقي الركبان وبيع الحاضر للباد، هو الظلم الواقع على أحد طرفي العقد . ويقصد بالعدل بحيث لا يضر طرف بآخر، ولا تريح جهة على حساب أخرى، ولا يبيني أحد أمجاده على أكتاف الآخرين فالعدل أساس الملك وحسن الدولة والركن المتين لبناء وازدهار الأمة .

رابعاً : الوفاء بالوعد

إن طبيعة التعاملات المالية و ظروف التجارة المعاصرة، تقتضي إتمام كثير من المعاملات عبر أكثر من مرحلة، ودفع القيمة بأقساط وليس دفعة واحدة، وفي بعض العقود يتم الشروع في التعامل عند إبداء العميل النية في إجراء صفقة معينة، وإعطائه وعداً بإتمام العقد كما في بيع المرابحة للأمر بالشراء الذي تجرّيه المصارف الإسلامية .

لقد أكد الإسلام على الوفاء بالعهد، قال الله تعالى { وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولاً }

الإسراء : ٣٤

وأوصى الله عز وجل بالوفاء بالعقود قال تعالى { يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود } المائدة : ١ وحتى في الحالات التي يمكن التملص فيها من القيود النظامية، فإن الضمير الخلفي المنبعث من الوازع الديني يمثل الرقيب الذاتي، الذي يدفع المؤمن إلى الوفاء بكل أمانة بكافة العهود التي التزم بها .

إن النشاط الاقتصادي والمصرفي يقوم على تبادل المنافع والمقايضة بين الأعيان والأثمان، وهذا يُحتم على المصرف الإسلامي، أن يلتزم بمقتضى الشروط والعقود والالتزامات المالية التي بينه وبين غيره، والابتعاد عن الخيانة وعدم الوفاء بوعده أو شرطه، سواء كان التعامل مع مسلم أو غير المسلم، فالوفاء شجرة طيبة مباركة تشدو بعبيرها على الناس عامة وتلقي بظلها الوارف على من يرغب بغيئها .

خامساً : التعاون

حث الإسلام على التعاون على الخير والبر وتعاضد الجهود في سبيل إعمار الأرض وإصلاح الكون، قال جل وعلا { وتعاونوا على البر والتقوى } المائدة : ٢، وحض النبي صلى الله عليه وسلم على التآزر والتعاون بين أفراد الأمة قائلاً : (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً ثم شبك بين أصابعه)^١

ويمتد التعاون على قيم الخير والعدل إلى غير المسلمين أيضاً، فقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أنه شهد حلف الفضول الذي كان قبل الإسلام، وذكر أنه لو دعي إلى مثله في الإسلام لأجاب، وأيضاً دعا الشرع إلى إقالة النادم ببعته، فقد قال صلى الله عليه وسلم : (من أقال مسلماً أقال الله عثرته يوم القيامة)^٢ وصورة إقالة البيع إذا اشترى أحد شيئاً من رجل ثم ندم على شرائه، إما لظهور الغبن فيه أو لزوال حاجته أو لانعدام الثمن، فرد المبيع على البائع وقبل البائع رده أزال الله مشقته وعثرته يوم القيامة، لأنه إحسان منه على المشتري، إن التعاون والسماحة والرفق المتمثل في إقالة البيع يسهم بفعالية في تخفيف الأضرار وإعانة المقترضين الذين أثرت تداعيات الأزمة المالية على ميزانيتهم المالية بشدة، بحيث غيرت ترتيب أولويات الاستهلاك وفي هذه الحالة وجد أحد الأسباب الداعية إلى إقالة البيع وهو انعدام الثمن، ويمكن الاستفادة من قيمة التعاون في معالجة الأزمة المالية العالمية، بإعادة المؤسسات المالية إلى وظيفتها الأساسية، المتمثلة في نقل الأموال المدخرة إلى أصحاب المشروعات المنتجة، والتي بدورها ستساهم في زيادة النشاط الاقتصادي، وتشغيل العمالة وأيضاً التعاون على دعم الشركات العاملة في المجال الصناعي والزراعي وتجارة السلع والخدمات، ومساعدتها على الخروج من أزمة الركود الاقتصادي و الاضطرار عن الاستغناء عن العمالة، بسبب قلة الطلب على المنتجات، بالإضافة إلى مساعدة العمال والموظفين الذين كانوا من ضحايا هذه الأزمة التي انتقلت من الأسواق المالية إلى قطاع الاقتصاد الحقيقي، عبر توفير فرص عمل أو

^١ أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب نصر المظلوم، (٣/ ١٢٩) برقم: (٢٤٤٦)

^٢ أخرجه ابن ماجه (٢١٩٩) وأخرجه أبو داود (٣٤٦٠)

إعانة مؤقتة، وفي التاريخ الإسلامي صور مشرقة من التعاون بين المؤمنين والمواساة لمن فقد ثروته في ظرف ما، كما في المؤاخاة بين المهاجرين- الذين تركوا أموالهم في مكة وهاجروا إلى المدينة - والأنصار- الذين آوهم في دار الهجرة - فعن أنس رضي الله عنه قال : قَدِمَ عبد الرحمن بن عوف المدينة فأخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري، وكان سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمن " أقاسمك مالي نصفين وأزوجك، قال : بارك الله لك في أهلك ومالك، دنني على السوق فما رجع حتى استفضل أقطاً وسمناً ثم تابع الغدو . "

هذا النموذج الرفيع من روح الأخوة الإيمانية والتعاون بين أفراد المجتمع، يمكن الاستفادة منه في أيامنا هذه باستحداث وظائف تساهم في النمو الاقتصادي، و لا بد من تعاون وتنسيق بين البلدان الإسلامية بأن تقوم الدول الإسلامية الغنية بتمويل المشروعات الإنتاجية في الدول الفقيرة، أو التي لا تتوفر لديها رؤوس الأموال الكافية لتمويل تلك المشروعات، ومن صور التعاون المطلوبة من المسلمين في هذه الأزمة، المساهمة الفعالة في طرح البدائل الإسلامية لمعالجة هذه الأزمة، والعمل على إطلاع العالم على مبادئ الاقتصاد الإسلامي والتجربة الرشيدة، فالتعاون هو سر النجاح ومكمن الفلاح .

القسم الثاني : الأدوات العملية للاقتصاد الإسلامي

يقول الشيخ صالح عبد الله كامل " لا بد من تجاوز المظهر إلى الجوهر، ولا بد من تجاوز الألفاظ والمباني إلى المقاصد والمعاني، ولا بد من تجاوز نظام التقليد والمحاكاة إلى التأصيل والمبادرة، فلقد أضر كثيراً بتجربة العمل المصرفي الإسلامي، أن قيدنا أنفسنا ومنذ عشرات السنين في إيجاد المخارج والحيل الشرعية لمعاملات ربوية الأصل والمنبت، تحولت بفضل الأوراق الإضافية والخطوات الهامشية إلى معاملات إسلامية، ولكنها ظلت وفية لمنبتها الربوي ودورها الاقتصادي وانقطاعها عن المنهج الرباني ومقاصده الشرعية¹، لذلك سيحاول الباحث التعرف على أهم الأدوات العملية التي ترتقي بمستوى الاقتصاد الإسلامي كما يلي² :

أولاً : القضاء على الربا

¹ مراعاة مقاصد الشريعة ومآلات الأفعال في العمل المصرفي الإسلامي، ورقة مقدمة لندوة البركة الثامنة والعشرون للاقتصاد الإسلامي، المنعقدة بجدة في رمضان ١٤٢٨ هـ، سبتمبر ٢٠٠٧ م

² للتوسع في موضوع أدوات الاقتصاد الإسلامي في مواجهة الأزمة يمكن الرجوع إلى :

١- الوادي، محمود وخريس، إبراهيم و سمحان، حسين، دور الاقتصاد الإسلامي في الحد من الأزمات الاقتصادية، مرجع سابق .
٢- خربوش، حسني، دور المصارف الإسلامية في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية، مرجع سابق .

إن الكارثة المالية حصلت نتيجة اختلال علاقة المديونية بالثروة، فإذا أردنا التوقي من وقوع الكارثة، فعلينا بناء مؤشرات لنمو المديونية، تُحدد إذا ما كانت المديونية تنمو بشكل طبيعي يخدم بناء الثروة، أو أنها تسير بالاتجاه الذي يقود نحو الكارثة، فإذا كان نمو المديونية لا يقابله نمو موازٍ في الثروة، فهذا بمثابة ناقوس الخطر، لأن هذا النمو إذا استمر، سيؤدي إلى تفاقم الديون على حساب الثروة، ومن ثم الانهيار.

ولكن ما هذا الدين الذي ليس له مقابل من الثروة؟ إنه لا يعدو أن يكون الربا باصطلاح الفقه الإسلامي، فالعلماء عرفوا الربا بأنه "زيادة لا يقابلها عوض"، وهذا الفهم الدقيق للربا يبيّن كيف يكون الربا مصدر خطر على النظام الاقتصادي، فنشوء دين في الذمة ليس له مقابل من الإنتاج والقيمة المضافة هو عين الربا، ويعني أيضاً إمكانية نمو الدين بمعدلات تتجاوز معدلات نمو الثروة، وهو ما ينتهي إلى اختلال البناء الاقتصادي، مما يهدد استقرار النظام كما سبق، إنَّ هذه الحكمة نص عليها القرآن بجلاء، في أول آية نزلت بالتحريم الصريح للربا في سورة آل عمران (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون) آل عمران : ١٣٠ والأضعاف المذكورة في الآية الكريمة هي الدين الذي ليس له ما يقابله من الثروة، فالربا يؤدي إلى أن يتضاعف الدين بأضعاف الثروة الحقيقية للمجتمع، وهو الخطر الذي يهدد الاقتصاد ويُندر بالكارثة، فإذا أردنا تجنب الكوارث المالية وبناء نظام اقتصادي يجمع بين الاستقرار والإنتاجية، فإن من أوائل الخطوات التي تحمي هذا النظام هو اجتناب الربا .

وردت في السنة النبوية أحاديث كثيرة تنهى عن الربا، وتندر باللعن والطرده من رحمة الله لأكلي الربا، ومن هذه الأحاديث عن جابر قال : (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكتابه وشاهديه وقال هم سواء)^١، بل إن بعض الأحاديث جعلت مقترف الربا كمن يقترف الفاحشة بأمه، جاء في مصنف ابن أبي شيبة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (الربا سبعون حوباً أيسرها نكاح الرجل أمه وأرْبَى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه)^٢ هذا هو مصير المرابين في الدنيا، ذل وخزي وعار أبد الدهر، أما مصيرهم يوم القيامة : فقد رآه النبي - صلى الله عليه وسلم - ليلة أسري به، حيث رأى رجلاً يسبح في بركة من دم وكلما أراد الخروج من البركة ألقم بالحجارة، فسأل النبي من هذا يا أخي يا جبريل، قال آكل الربا، جاء في فتح الباري لابن حجر

^١ رواه مسلم (٢٨٠٧)

^٢ رواه الحاكم في "المستدرک علی الصحیحین" (٤٣ / ٢) من حديث ابن مسعود

العسقلاني، قال ابن هبيرة : إنما عوقب آكل الربا بإلقامه الحجارة، فإنه إشارة إلى انه لا يغني عنه شيئاً^١.

ثانياً : إنظار المعسر

إن تحريم الربا هو أحد ركائز الاقتصاد الإسلامي، لكنه ليس الركيزة الوحيدة فقد قرّن القرآن الكريم في سورة البقرة بين تحريم الربا وبين إنظار المعسر، كما قال تعالى :

(وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة) وهو ليس أمراً مستحباً يجوز تركه أو التغاضي عنه، إن أهمية هذا المبدأ لا تقتصر على القيمة الأخلاقية والإنسانية التي يجسدها، بل هو إضافة إلى ذلك يؤدي وظيفة اقتصادية في غاية الأهمية، ربما لم تكن أكثر وضوحاً قبل الأزمة التي نعيشها اليوم، فالأزمة كما نعلم بدأت مع تعثر المقترضين من ذوي الملاءة المنخفضة، هذا التعثر أدى إلى تراجع في تمويل القروض العقارية، ومن ثم في تراجع أسعار العقار، مما فاقم من مشكلة التعثر، وأدى إلى سلسلة من الإخفاقات في المؤسسات المالية والمصرفية، ثم انتقلت العدوى إلى بقية دول العالم، فإذا كان الانهيار ابتداءً من تعثر السداد، فإن من أهم عوامل تطويق الأزمة ومحاصرة تداعياتها، هو إمهال المدينين غير القادرين على السداد، والفقهاء الإسلامي لا يمنع من بيع مال المدين الذي عجز عن السداد، لكن العجب لا ينقضي من عظمة الفقه الإسلامي، حين نجد أن ثلثة من كبار الفقهاء، نصوا على أن المعسر لا تباع داره التي لا غنى له عن سكنها، والعلماء الذين أجازوا بيع دار المعسر، نصوا على أنها تُباع ويكترى له بدلها، فأئمة الفقه الإسلامي متفقون على ضرورة ضمان السكن للمدين، وأن عجزه عن السداد لا يحرمه هذا الحق، لذلك فهو يدخل في وصف المعسر الذي يستحق الإنظار، وإذا كان المدين الذي ثبت عجزه عن السداد لا يُباع مسكنه الذي لا يستغني عنه، فإن إنظاره في هذه الحالة من شأنه أن يُطوق تداعيات الانهيار الذي نشهده اليوم، لأنه يحفظ أسعار العقار من الهبوط، أو على الأقل يقلل من سرعة انخفاضها، وهذا يحقق مصلحة الدائن والمدين معاً، فالمدين ينتفع بالإمهال، في حين يحتفظ الدائن بقيمة أصوله متماسكة، مما يقلل احتمالات الإفلاس والانهيار، وإنظار المعسر يمتد أثره الاقتصادي إلى أبعد من ذلك، فإن الدائن إذا علم مسبقاً أنه لن يستطيع الاسترباح من المعسر أو بيع ماله الذي لا يستغني عنه، فإنه سيكون أكثر حذراً في منح الائتمان والتمويل، وابتداء الأزمة التي نمر بها الآن نشأت كما نعلم من التساهل في إقراض ذوي الملاءة المنخفضة، ممن هم مظنة الإعسار أكثر من غيرهم، فتطبيق مبدأ

^١ مسند الإمام احمد (١٩٦٥٠)

إنظار المعسر كان يمكن أن يحول دون التوسع في إقراض هذه الفئة، ويقلل من احتمالات الانهيار من البداية، ويمكن إجمال أحاديث رسول الله في إنظار المعسر فيما يلي :

(من انظر معسراً أو وضع له أظله الله في ظله)^١

(من يسر على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة)^٢

(من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه)^٣

أما النتائج الاجتماعية التي حذر منها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإغراق في الدين فهي قوله (إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف)^٤

فإذا انتشر المطل وعدم الدفع فان الحياة الاقتصادية ستتخلخل وسوف يحجم الناس عن البيع بالدين مما يضيق عليهم في معاملاتهم، أي انه سيؤدي لاضطرابات في السوق . وقد دعا صلى الله عليه وسلم لنصرة الحق ووجه كلامه للأمة كلها بقوله : (لا قدست أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه غير متع) والمتع هو الذي أتعبه كثرة تردده ومطله . من جهة أخرى فان سهم الغارمين هو أحد مصارف الزكاة، يمثل تمويلاً عاماً لمن غرم في دينه، ويمثل هذا السهم ضماناً اجتماعياً لبيئة الائتمان، لأن الزكاة هي مساهمة مالية اجتماعية .

إن ضخ الحكومات لأموال باتجاه مساعدة المؤسسات المتعثرة، إنما هي مساعدة للقوي الذي اخطأ في تصرفاته وتمادى بها، كحل تجاه الأزمة المالية العالمية الحالية، بينما يوجه سهم الغارمين إلى مساعدة الطرف الضعيف في سداد دينه على مدار العام، لأن سهم الغارمين أحد مصارف الزكاة التي حددها رب العالمين بقوله { إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم } التوبة : ٦٠، إن النتيجة في حالة المعالجة الإسلامية هي معالجة الأزمة من جذورها فإنظار المعسر تفريغ لكربه ورفعته به عن مضائق الحرج وحفاظ عليه في باحة المنتج الفاعل .

ثالثاً: احتواء التقلبات الاقتصادية

^١ رواه الترمذي (١٣٧٣)

^٢ أخرجه مسلم (١٥٦٣)

^٣ أخرجه مسلم (٢٩٣١)

^٤ رواه الطبراني (٤٧٥٣)

إنَّ حِكْمَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي الْجَمْعِ بَيْنِ تَحْرِيمِ الرِّبَا، وَبَيْنِ إِنْظَارِ الْمَعْسَرِ فِي سِيَاقٍ وَاحِدٍ يَتَجَلَّى جَانِبَ مِنْهَا فِي ضَوْءِ التَّقْلِبَاتِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ الَّتِي شَهِدَ عَامَ ٢٠٠٨ أُبْرَزَ صَوْرَهَا، فَالدُّورَاتُ الْاِقْتِصَادِيَّةُ تَمُرُ إِجْمَالًا بِمَرَحَلَتَيْنِ : مَرَحَلَةُ الصُّعُودِ وَالنَّمُو، وَمَرَحَلَةُ الْهَبُوطِ وَالانْكَمَاشِ، وَمِنْ أَمِّهِمْ عَوَامِلُ الْكَارِثَةِ الْمَالِيَّةِ، هُوَ الصُّعُودُ غَيْرِ الْمُنضَبِطِ الَّذِي يَصَاحِبُهُ الْإِفْرَاطُ فِي تَسْهِيلِ الْاِئْتِمَانِ، مَا يُوْدِي إِلَى مَبَالِغَةٍ فِي قِيَمِ الْأَصُولِ، وَهَذَا يَشْجَعُ بِدَوْرِهِ عَلَى الْاِسْتِدَانَةِ بِرَهْنِ هَذِهِ الْأَصُولِ، مِمَّا يَزِيدُ مِنْ اِرْتِفَاعِ أَسْعَارِهَا وَمِنْ ثَمَّ الْاِسْتِرْسَالِ فِي تَسْهِيلِ الْاِئْتِمَانِ وَهَكَذَا، لِتَصْبِحَ السُّوقُ فِي حَالَةِ فِقَاعَةٍ غَيْرِ قَابِلَةٍ لِلِاسْتِمْرَارِ، فَإِذَا وَجَدَ أَيُّ سَبَبٍ يُوْدِي إِلَى تَرَاجُعِ قِيَمِ الْأَصُولِ، اضْطُرَّ الْمَدِينُونَ إِلَى بَيْعِ بَعْضِ هَذِهِ الْأَصُولِ لِزِيَادَةِ قِيَمَةِ الرَّهْنِ، وَلَكِنْ بَيْعُ الْأَصُولِ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَخْفِضَ مِنْ أَسْعَارِهَا مَرَّةً أُخْرَى، مِمَّا يَتَطَلَّبُ الْمَزِيدَ مِنَ الْبَيْعِ لِتَعْطِيَةِ قِيَمَةِ الرَّهْنِ، وَهَكَذَا حَتَّى تَنْهَارَ السُّوقُ وَتَتَحَقَّقَ الْكَارِثَةُ، وَتَحْرِيمُ الرِّبَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَضْبُطَ التَّوَسُّعَ فِي الْاِئْتِمَانِ، بِحَيْثُ لَا تَتَحَوَّلُ السُّوقُ فِي مَرَحَلَةِ الصُّعُودِ إِلَى حَالَةِ الْفِقَاعَةِ الَّتِي تَهْدِدُ الْاِقْتِصَادَ، أَمَا فِي حَالَةِ الْهَبُوطِ فَإِنَّ إِنْظَارَ الْمَعْسَرِ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَقْلَلَ مِنْ مَعْدَلِ تَرَاجُعِ أَسْعَارِ الْأَصُولِ، وَمِنْ ثَمَّ يُجَنَّبُ السُّوقُ الْاِنْزِلَاقَ إِلَى حَالَةِ الْاِنْهِيَارِ، فَالْجَمْعُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَبْدَأَيْنِ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَحْتَوِيَ تَقْلِبَاتِ الْأَسْوَاقِ وَيَسَيِّطِرُ عَلَى عَوَامِلِ الْاِنْهِيَارِ، دُونَ أَنْ يَمْنَعَ السُّوقَ مِنْ أَدَاءِ وُظَائِفِهَا الْأَسَاسِيَّةِ، فَالْاِقْتِصَادُ الْإِسْلَامِيُّ لَا يَزْعَمُ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى اسْتِنْصَالِ التَّقْلِبَاتِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ، لَكِنْ مَبَادِئُهُ قَادِرَةٌ إِذَا طُبِقَتْ عَلَى نَحْوِ صَحِيحٍ، أَنْ تَمْنَعَ هَذِهِ التَّقْلِبَاتِ مِنْ أَنْ تَتَحَوَّلَ إِلَى كَوَارِثِ تَدْمُرُ حَيَاةَ الْبَشَرِيَّةِ وَثَرَوَاتِهَا .

رَابِعاً : تَعْطِيَةُ النِّقْدِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

لَقَدْ نَصَّ الْاِقْتِصَادُ الْإِسْلَامِيُّ عَلَى أَنَّ يَكُونَ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ هُمَا النِّقْدُ لَا غَيْرِ، وَإِنْ إِصْدَارَ الْأَوْرَاقِ النِّقْدِيَّةِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَعْطَاةً بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِكَامِلِ الْقِيَمَةِ وَتَسْتَبْدِلُ حَالَ الطَّلَبِ، وَبِذَلِكَ فَلَا يَتَحَكَّمُ نَقْدٌ وَرَقِيٌّ لِأَيَّةِ دَوْلَةٍ بِالدُّوَلِ الْاُخْرَى كَمَا هُوَ شَأْنُ الدُّوَلَارِ الْيَوْمِ، بَلْ يَكُونُ لِلنِّقْدِ قِيَمَةٌ ذَاتِيَّةٌ ثَابِتَةٌ لَا تَتَغَيَّرُ .

خَامِساً : الزَّكَاةُ

وَهِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَصَلْبُ مَتْنِ فِي قَوَاعِدِهِ، وَقَدْ وَرَدَتْ بِهِ الْعَدِيدُ مِنَ الْأَحَادِيثِ نَذَرَ مِنْهَا عَنْ ابْنِ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (بَنِي الْإِسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَالْحَجَّ وَصَوْمَ رَمَضَانَ^١)، وَكَانَ الْبِنْيَانُ الْاِقْتِصَادِي فِي الْعَصْرِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمَشْرِقَةِ يَعْتمِدُ بِصُورَةٍ كَبِيرَةٍ عَلَى الزَّكَاةِ، وَهُوَ مَا

^١ رواه البخاري : ٨ ومسلم : ١٦

يمكن تشبيهه بالنظام الضريبي المالي^١، ولأن الزكاة ركن من أركان الإسلام كالصلاة والصوم والمسلم مطالب بأدائه ليصرف ريعها في خدمة المجتمع، فإن هدم هذا الركن من الإسلام أو التقصير فيه، جعل الكثير من الناس يسقط في غياهب الفقر وتزداد الفجوة بين الأغنياء والفقراء، فتنسلل البغضاء والكراهية إلى قلب المجتمع المسلم، وتظهر الأحقاد بين أفرادها. فمنذ عقدين من الزمن تطرق الاقتصادي الفرنسي الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد (موريس آلي) إلى الأزمة الهيكلية التي يشهدها الاقتصاد العالمي معتبراً أن الوضع على حافة بركان، ومهدد بالانهيار تحت وطأة الأزمة مضاعفة المديونية والبطالة، واقترح للخروج من الأزمة وإعادة التوازن شرطين اثنين هما^٢:

- تعديل معدل الفائدة إلى حدود الصفر.

- مراجعة معدل الضريبة إلى ما يقارب ٢% .

وهذا ما يتشابه تماماً مع إلغاء الربا ونسبة الزكاة في النظام الإسلامي .

سادساً : ملك المبيع

حرم الإسلام بيع ما لا نملك كبيع السمك في الماء، وهذه الصورة البسيطة من أنواع البيع مشابهة لما نراه من مضاربات وهمية في الكثير من السندات العقارية، والأوراق المالية والتي أصبحت من خلالها النقود مجرد سلعة جامدة، تُباع وتُشتري دون أن تدخل في العمليات الإنتاجية الملموسة، بإحياء الأراضي الزراعية وإنشاء المصانع وغيرها .

سابعاً : المنافسة الشريفة

لقد دعا الإسلام إلى المنافسة في ميدان النشاط الاقتصادي، ولكنه دعا إلى مباشرتها في رفق وأناة، وأحاطها بسياج من القيم والأخلاق والسلوك القويم الذي ينأى بها عن الكيد للغير وتعتمد الأذى، وقد نقل الإسلام تلك الآداب والقيم من ميدان التوجيهات الطوعية الذاتية إلى ميدان الالتزام التشريعي الملزم، بحيث يكون الالتزام بها واجباً تكليفاً لا يجوز النقلة منه أو مخالفته، وأهم هذه الضوابط عدم إخراج المنافس من السوق، إن محاولة التاجر إخراج منافسه من السوق بالطرق الملتوية ليستأثر وحده بالمغانم، أمر يرفضه الإسلام وينهى عنه، إذ يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (

^١ مع الأخذ بالاعتبار الاختلافات الكبيرة بين الزكاة والضرائب في مصارف كل منهما .

^٢ الوادي، محمود و سمحان، حسين و خريس، إبراهيم، دور الإقتصاد الإسلامي في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية، تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال، التحديات - الفرص - الآفاق، المؤتمر العلمي الدولي السابع، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، من ١٠-١١ نوفمبر ٢٠٠٩، جامعة الزرقاء، الأردن، ص ١٧ .

لا يبيع بعضكم على بيع بعض^١ ، ويقول في رواية أخرى (لا يبيع المسلم على سؤم أخيه) إنَّ غاية المنع من هذه الممارسات الملتوية، هي إتاحة المجال لجميع المتعاملين في السوق أن يأخذوا فرصهم كاملة في البيع والشراء .

ثامناً : تحسين نوعية الإنتاج

وإذا كان تحسين نوعية الإنتاج من ركائز السوق بشكل عام في جميع الأنظمة الاقتصادية، فإنها في النظام الاقتصادي الإسلامي تعتبر الضابط الرئيسي للمنافسة داخل الأسواق الإسلامية ، بحيث تفتح المجال لكل منافس أن يجعل منتجاته أفضل من منتجات غيره، ليس بالثناء عليها وإضفاء صفات غير موجدة فيها، وليس عن طريق ذكر مساوئ منتجات المنافسين الآخرين، وإنما بتحسين نوع إنتاج السلع والخدمات استناداً إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله يحب إذا عمل العبد عملاً أن يحسنه ويتقنه)^٢

تاسعاً : تقديم التسهيلات من باب الرفق بالآخرين

ومن الآداب الإسلامية تقديم تسهيلات في الدفع والخدمات الأخرى المتصلة بالبيع، وكل ذلك مندوبٌ إليه شرعاً ففي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا قضى)^٣ قد بحث الإمام الغزالي رحمه الله موضوع الإحسان في استيفاء الثمن وسائر الديون، وقدّم بعضاً من صيغ التسهيلات التي يجب أن تتوفر في ميدان الاقتصاد الإسلامي، فذكر أن استيفاء الثمن يكون مرة بالمسامحة وحط البعض، ومرة بالإمهال والتأخير، ومرة بالمساهلة في طلب جودة النقد، وذكر في موضع آخر أن يقبل من يستقبله فإنه لا يستقبل إلا متتدماً مستضر بالبيع، ولا ينبغي أن يرضى لنفسه أن يكون سبب الضرر لأخيه قال صلى الله عليه وسلم (من أقال نادماً صفقته أقال الله عثرته يوم القيامة)^٤ ، ثم علق الغزالي على ذلك بقوله : وهذه طرق تجارات السلف ... وبالجملة التجارة محك الرجال وبها يمتحن دين الرجل وورعه^٥ .

عاشرأ : النصيحة لأهل الصناعة

الدين النصيحة وفيه دفع الناس بعضهم لبعض لإعمار الأرض ومد جسور الإخاء والتواصل، يقول الله تعالى { وجاء من أقصى المدينة رجل يسعى قال يا قوم أتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم أجراً

^١ رواه مالك (١٣٩٠)

^٢ البيهقي عن السيدة عائشة (١٨٨٠)

^٣ البخاري (١٩٧٠)

^٤ أخرجه ابن ماجه (٢١٩٩) وأخرجه أبو داود (٣٤٦٠)

^٥ الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ٢٠١٠، ص ٩٣ .

وهم مهتدون { ومن التعاليم الإسلامية الواضحة في ميدان التنافس إنتاجاً وتبادلاً ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال (إذا استنصح أحدكم أخاه فليصح له^١)، وعن جرير قال : (بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة، وأن أنصح لكل مسلم، وكان إذا باع الشيء أو اشتراه قال أما إن الذي أخذنا منك أحب إلينا مما أعطيناك فاختر) إن نصيحة المسلم لأخيه المسلم ظاهرة خلقية كريمة، تعبر عن أمانة الرجل وصدقه فيما يخبر به أخاه مما يعلم من وجوه الخير، وبخاصة إذا استشاره واستنصحه، وإذا أردنا أن نتصور ذلك في مجال التنافس فإنه يجب على المسلم إذا رأى خسارة لا مناص منها ستحقيق بمنافسه، من جراء سبق أحرزه في ميدان الإنتاج المشترك بينهما، أن يبرئ ذمته بإسداء النصح له بأن يغير طريقة إنتاجه، أو يرشده إلى مباشرة عمل آخر يكون أكثر انسجاماً مع ملكاته وقدراته، أما أن يكيد له في السر والعلن ليخرجه من السوق ويستأثر بها وحده، فهذا ما لا تجيزه قواعد التنافس الشريف وتأباه الشريعة الغراء وترفضه نفس المسلم الأبوي .

الحادي عشر : الامتناع عن التضليل ونشر البيانات الكاذبة

لا تجيز ضوابط الاقتصاد الإسلامي أن تقوم المنافسة على أساس الغش والتضليل ونشر البيانات الكاذبة في وصف السلع، على حساب جمهور المستهلكين لاستدراج العملاء والتغريب بهم، كذلك لا يجوز أن تقوم المنافسة على تخفيض الثمن الذي يرجع إلى الغش في إنتاج السلعة، وإنقاص مواصفاتها وغير ذلك من الأساليب التي تقوم على استغلال المستهلكين، واستغلال جهلهم لخداعهم والغدر بهم، ولذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجش ونهى عن كتم عيوب المبيع حيث قال (المسلم أخو المسلم ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعاً فيه عيب إلا بيته^٢)

فهذه الأساليب وأمثالها لا تقرها تعاليم الفقه الإسلامي، التي لا تجيز التجارة إلا ما كان منها مبنياً على الصراحة والصدق والمكاشفة والوضوح، أما الأخذ بالأساليب الملتوية فهو خيانة لا يرضاها الله تعالى، لأن الذي يبيع السلع بطريق الغش و التذليس لا يُضُر بالمستهلك فحسب، بل يُضُر بالمجتمع كله، لأنه يقف دون تحسين المنتجات بصورة حقيقية، ويدفع غيره من الباعة إلى ممارسة نفس الأساليب الملتوية التي تكون على حساب الكفاءة الإنتاجية .

الثاني عشر : الرضا في البيوع

^١ البخاري (١٩٢٦)

^٢ رواه ابن ماجه (٢٢٣٧)

ونشير هنا إلى مبدأ حرية البيع والشراء، وإن كان قد نادى بها النظام الاقتصادي الحر، فإن عامل السبق الزمني يُحسب للفكر الاقتصادي الإسلامي من خلال اعتماد مبدأ التراضي أساساً لتحديد القيمة التبادلية، ومبدأ التراضي هو جوهر نظرية التوازن بين عاملي العرض والطلب، التي لم يتوصل إليها الفكر الاقتصادي الأوربي، إلا بعد سلسلة من الافتراضات والنظريات ابتداء من نظرية العمل، مروراً بنظرية نفقة الإنتاج، والمنفعة الحدية، حتى توصل بالنهاية على يد مارشال إلى القول بنظرية التوازن بين عاملي العرض والطلب، في نهاية القرن التاسع عشر الميلادي، مما يعطي للفكر الاقتصادي الإسلامي خاصية السبق الزمني في ملاحظته لهذه النظرية وجوهرها، قبل أن يقطن إليها رواد الفكر الاقتصادي الحديث، حيث تُجمع المذاهب الفقهية على أن مبدأ التراضي هو الأساس لمشروعية كل المعاملات التجارية وهو الركن الشديد لها، وهو مستمد من قوله تعالى { يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً * ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً } النساء : ٢٩، ولا شك أن هذه الآية دليل على تحريم البيوع التي تنطوي على الإكراه والتحايل، مما يعد من وجوه أكل أموال الناس بالباطل .

الثالث عشر: تبني الأخلاق الإسلامية في المعاملات المالية

الإسلام دين الأخلاق والخلق الطيب ثمرة هذا الدين الحنيف، وهنا يستذكر الباحث بعضاً من تلك الأخلاق فيما يلي :

- منع الغش : والغش له أنواع مختلفة، كلها زور وبهتان، وقد مرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على صُبرة طعام، فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً، فقال (ما هذا يا صاحب الطعام ؟ قال أصابته السماء يا رسول الله، قال أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس منا)^١.
- منع التدليس : والتدليس هو إخفاء العيب مع عدم اشتراط البراءة منه، وذلك لحديث النبي صلى الله عليه وسلم (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما)^٢.
- منع النجش : وهو الزيادة في ثمن السلعة دون قصد شرائها، إنما بقصد ترويجها وإيقاع المشتريين لها في الخطأ، لقوله - صلى الله عليه وسلم (.... ولا تتاجشوا ...).

^١ أخرجه مسلم حديث (١٠٢)، وأخرجه الترمذي في "كتاب البيوع" حديث (١٣١٥).

^٢ روى البخاري (٢٠٧٩) ومسلم (١٥٣٢).

- منع استقبال الجَلْب : ومعناه شراء السلعة من الجاهل بسعرها في السوق بثمن بخس، وذلك ممنوع لما فيه من الإضرار بالبائع، لقوله صلى الله عليه وسلم (لا تلقوا الركبان)^١.
- منع بيع الدين بالدين : وذلك لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن (بيع الكالئ بالكالئ)^٢، وهو بيع الدين بالدين، فالدين شرعاً من عقود الإرفاق، يلجأ إليه المحتاجون عند الحاجة الماسة والعسر، سداً لحاجتهم وتوفيراً لليسر، ثم رد مثله بعد الميسرة من غير زيادة مشروطة.
- منع بيع العينة : وهو البيع بثمن مؤجل يسلمه إلى المشتري، ثم يشتريه بئعه منه قبل قبض الثمن منه بثمن نقد أقل من ذلك القدر، وهو طريق من طرق الاحتيال على الربا المحرم شرعاً، قال - صلى الله عليه وسلم (إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم)^٣.
- تطهير السوق : يجب تطهير المعاملات في السوق من المال المكتسب بطرق غير مشروعة، أو ما يطلق عليه بالأموال القذرة (تبيض الأموال)، وكذلك تطهير السوق من كل التعاملات الخفية، والإشاعات الكاذبة، ومحاربة العصابات التي تسيطر على هذه الأسواق، وذلك بتطبيق نظام الرقابة الفعالة على الأسواق^٤.
- الإعلاء من شأن التقوى : يقول الله تعالى { ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون } الأعراف : ٩٦، في الآية الكريمة بيان أن الإيمان والتقوى هم في مقدمة أسباب الازدهار في الاقتصاد، وهم سبب البركة والرفاهية في المجتمعات وهدف الاقتصاد بناء مجتمع السعادة والرفاهية .

الرابع عشر : تدخل الدولة والأفراد في الاقتصاد

يجب تفعيل دور الدولة في الرقابة على المعاملات والأسواق، لمنع كافة صور وأشكال أكل أموال الناس بالباطل، ويكون ذلك عن طريق :

^١ أخرجه البخاري (٢١٥٨)

^٢ رواه الإمام أحمد (٦٢٠٣)

^٣ رواه أحمد (٤٩٨٧) وأبو داود (٣٤٦٢)

^٤ للتوسع في مجال دور الأخلاق الإسلامية في مواجهة الأزمات يمكن الرجوع إلى :

١- قنطججي، سامر مظهر، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية، ط١، دمشق : دار النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٨، للاطلاع من الموقع التالي : www.kantakji.com تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٤/١٢

٢- شحاتة حسين، لماذا الاقتصاد الإسلامي هو المخرج من الانهيارات المالية والاقتصادية؟ مجلة الأمان الدعوي تشرين الثاني ٢٠٠٨، العدد ٨٣١، متاح على : www.isegs.com تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٤/١٢

٣- حريز، سفيان عيسى، الإجراءات الوقائية والعلاجية للأزمات المالية : رؤية إسلامية، مداخلة مقدمة في مؤتمر اتداعيات الأزمة المالية العالمية وأثرها على اقتصاديات الدول العربية"، جامعة آل البيت، الأردن، متاح على: www.isegs.com تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٤/١٢.

- * ضخ السيولة في الاقتصاد لمقابلة سحب ودائع المودعين، وتوفير التمويل اللازم للدورة الإنتاجية
- * فرض الرقابة على معاملات المصارف والتعاملات في الأسواق المالية، بتفعيل رقابة المصارف المركزية على المصارف التجارية، مع إيجاد جهاز رقابي فاعل لمراقبة الأسواق .
- * فرض سياسة ضريبية عادلة تُفرض على القادرين، وتساهم في تحريك النشاط الاقتصادي .
- * إنشاء نظام متكامل للمعلومات، يسهر على تطبيقه أصحاب الخبرة والأخلاق .
- * المستثمر : يجب أن يلتزم بالضوابط الشرعية في الاستثمار، وذلك بعدم الاستثمار في المعاملات الربوية، و عدم التعامل بالاحتكار، والالتزام بتسعير الدولة للسلع الضرورية، واستيفاء الموازين والمكاييل، وخفض معدل الهامش، واعتماد البيع بالتقسيط بعيداً عن الربا .
- * المستهلك : الأزمة الحالية انطلقت من قطاع المستهلكين، وهم من أكثر الفئات تضرراً منها، وعليه يجب الالتزام بالضوابط الشرعية في الاستهلاك، وذلك بعدم شراء السلع بالدين إلا عند الضرورة، وتجنب الإسراف والتبذير " ترشيد الاستهلاك"، وشراء السلع التي يتناسب سعرها مع الدخل
- * المدخر : للمدخر كذلك دور في إدارة الأزمة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، وذلك عن طريق أداء الزكاة، وتوسيع نطاق الوقف، واستثمار أمواله في المجالات المشروعة، والتيسير على المدين المعسر، والتعامل بالقرض الحسن بدلاً من القرض الربوي¹.

الخامس عشر : الترشيح في الإنفاق

{ إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفوراً } الإسراء : ٢٧

تُبنى الفلسفة الاقتصادية الرأسمالية على الإنفاق الاستهلاكي، من خلال خلق الطلب وذلك بجعل التسوق متعة، و يُقدر بعض الخبراء أن ثلثي الاقتصاد الأمريكي مبني على الإنفاق .

لذلك يتوجه الاقتصاد التقليدي إلى جانب العرض، فيتوسع فيه من خلال توجيه وسائل إعلامه لترويج ثقافة كيف تنفق ؟ ولو أدى ذلك إلى توجه المستهلكين نحو الإسراف والتبذير .

بينما تتبنى فلسفة الاقتصاد الإسلامي على الضغط على الطلب بترشيح الاستهلاك، لذلك فهو يمنع الإسراف والتبذير لدورها في توليد التضخم كما يمنع التقدير لدوره المسيء في انكماش الطلب الكلي، بذلك يمكن تفسير سلوك عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما طلب منه التسعير بسبب الغلاء، فقال أخصوها بالترك، كذلك يُفسر تصرفه رضي الله عنه عندما شاهد في إحدى جولاته جابر بن عبد الله رضي الله عنه ويده درهم فقال له : ما هذا؟ فقال : أريد أن اشتري به لأهلي لحماً

¹ زغدار، احمد، الاقتصاد الإسلامي والأزمة المالية العالمية واستشراف الحلول من منظور إسلامي باستخدام مبادئ الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات، مبحث مقدم إلى جامعة الجزائر ، الجزائر ، ٢٠٠٩، ص ١٨-٢٠

قرموا إليه أي اشتهوه فقال عمر: أو كلما اشتهيتم اشترتيم ! ما يريد أحدكم أن يطوي بطنه لابن عمه وجاره ! أين أنتم من قوله تعالى { أذهبتم طبيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم { الاحقاف : ٢٠، فعمر رضي الله عنه قصد مراقبة السوق وضبط الطلب الكلي بغية المحافظة على الأسعار وكبح جماح الغلاء وترشيد الإنفاق، وذكر الآية الكريمة للتحكم بسلوك الفرد المسلم لأنه ملتزم بشرعه مُراعٍ للجماعة، وفيه أيضاً تنبيه لخطورة الجشع والاستهلاك الاسرافي .

المطلب الثالث : الضوابط الشرعية لعمليات السوق المالية^١

هناك العديد من الخصائص التي تؤهل الأسواق المالية الإسلامية للحد من آثار الأزمة المالية نذكر منها :

- سوق لا تتعامل بأدوات الدين، وإنما تشجع وتحفز على تداول أدوات الملكية بشكل واسع، وتستحدث من الصيغ الاستثمارية، كلّ ما يخدم عملية التبادل الحقيقي للسلع والخدمات .
 - صناعة سوق خالية من الاحتكارات والمعلومات المضللة، والتي تؤثر سلباً على أسعار الأوراق المالية المتداولة فيها .
 - الاهتمام بالسوقين الأولية والثانوية بشكل متكافئ، وتعتبر أن معيار كفاءة الأسواق المالية هو مدى تمويلها للمشروعات المنتجة الجديدة .
 - سوق تتعدّم فيها المضاربة في الأوراق المالية، والإشاعات الكاذبة وذلك بسبب المنع الشرعي لكثير من المعاملات التي تعدّ مجالاً لعمليات المضاربة .
 - توفير التمويل اللازم المشروع للشركات المساهمة العامة، دون الحاجة إلى الاقتراض بفائدة أو إصدار أسهم عادية تشارك في الرقابة والإدارة .
 - المساهمة في التنمية الشاملة للبلاد وذلك عن طريق مشاركة المواطنين مع الدولة في مشاريعها الإنمائية .
 - الحد من التضخم وذلك عن طريق مساهمة السوق في إتاحة السيولة والتمويل طويل الأجل اللازمين لإيجاد فرص استثمارية جديدة .
 - مقاومة الجشع وتشجيع الربح العادل والحلال .
- ومن الضوابط الشرعية لعمليات السوق المالية :

أولاً : قواعد التبادل في الأسواق^١

^١ لحول، عبد القادر، دور الصيرفة الإسلامية والسوق المالية الإسلامية في الحد من أثر تدويل الخطر المالي على الأنظمة المالية العربية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة معسكر، الجزائر، ٢٠٠٩، ص ١٢- ١٤ .

حدد الاقتصاد الإسلامي جملة من القواعد، التي ينبغي مراعاتها في عملية التبادل داخل الأسواق، وقد تم استخلاص هذه القواعد، من مجموع الأحكام الشرعية التي تخص التبادل باختلاف أشكاله وتنوع مسائله، وأبرز تلك القواعد ما يلي :

القاعدة الأولى : كون المتبادل مباحاً شرعاً

ويعني هذا أن تكون السلع والخدمات التي يتم تبادلها سلعاً مباحة وغير محرمة، التزاماً بضوابط الاستخلاف الشرعي، والسلع المحرمة على أنواع منها :

- ١- محرم لذاته كالخمرة، والخنزير، ولحم الميتة، وكل ما هو ضار في الدين والنفس والعقل والنسل والمال (الضرورات الخمس) .
- ٢- محرم بوصفه وإن كان حلالاً بذاته، كبيع ما كان كسبه من طريق غير شرعي، كالمسروق، والمغتصب، وما أكتسب بالباطل كالغش والرشوة ونحو ذلك .
- ٣- محرم بمآله كبيع السلاح وقت الفتن والاضطرابات، وبيع العنب لمن نعلم أنه يتخذها خمرة، وخياطة الملابس غير الساترة لمن نعلم أنها تخرج بها لغير محارمها، وعلى هذا رأي أكثر الفقهاء .

القاعدة الثانية منع الغش والتدليس (تعريف المعلومات)

والأصل في هذه القاعدة (من غش فليس منا) ومن صور الغش التي منعها الإسلام التدليس، وذكر ابن قدامة ضابطاً له بأنه كل تدليس يختلف الثمن لأجله^٢، ولا شك أن إيهام الزبائن بأن هذه السلعة المقلدة، هي نفس السلعة ذات العلامة التجارية المعروفة، إنما القصد منه الزيادة في الثمن والترويج لبيعها، وإلا لما لجأ المقلد إلى هذا، وفي هذا المعنى جاء الحديث الشريف (بيع المحفلات خِلابة، ولا تحل الخِلابة لمسلم^٣)، ومن صورته في عصرنا إعداد السيارة أو الجهاز الذي يراد بيعه، إعداداً مؤقتاً بأسلوب يخفي عيوبها حتى إتمام الصفقة .

ومن صور الغش بيع النجش : وهو الزيادة في ثمن سلعة ممن لا يريد شراءها، ليقع غيره فيها، بحيث يحضر الشخص الناجش بيع السلعة فيعطي بها سعراً مرتفعاً، وهو لا يريد الشراء وإنما رغبته في رفع السلعة ليقنتدي به الآخرون، أو أن يمدح السلعة ليسمع غيره ويزيد في ثمنها، وقد أجمع أهل

^١ للتوسع في معرفة القواعد الشرعية للسوق يمكن الرجوع إلى :

١- لحول، عبد القادر، دور الصيرفة الإسلامية والسوق المالية الإسلامية في الحد من أثر تدويل الخطر المالي على الأنظمة المالية العربية، مرجع سابق .

٢- القرعاني، إبراهيم يوسف، دور القيم الإسلامية في معالجة الأزمة المالية العالمية، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية، ٢٠٠٩ .

^٢ المقدسي موفق الدين عبد الله، المغني، مكتبة القاهرة، دون رقم طبعة، القاهرة، مصر ١٩٨٦، ص ٢١٢ .

^٣ رواه أحمد (٤١٢٥) وبيع المحفلات المقصود منه تصرية الأنعام بحبس الماء فيها حتى يزداد وزنها .

العلم على أن الناجش عاصٍ بفعله، لأنه يحلف كذباً ويصف السلعة بما ليس فيها، واستندوا في ذلك على قوله تعالى { إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم } آل عمران : ٧٧، فقد روى عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أن رجلاً أقام سلعة في السوق فحلف فيها لقد أعطى بها ما لم يعطه ليقوع فيها رجلاً من المسلمين، فنزلت هذه الآية .

من صور الغش غبن المسترسل : الذي يعني عدم التكافؤ بين قيمة البديلين في عقد المعاوضة، والمسترسل : هو الجاهل بقيمة السلعة ولا يحسن المماكسة أو لا يماكس، وقد ورد النهي عن ذلك بما رواه أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (غبن المسترسل ربا^١)، فجهل المشتري بأحوال السوق وغفلته عن سعر السلعة، يجعله يسترسل إلى البائع ويطمئن إليه، فلا يجوز للبائع أن يغشه في السعر، والغبن مُحرم للمسترسل وغيره، ولكن هذا الحكم يوضح لنا أن الشريعة تحمي المستهلك من الغبن حتى في حالة جهله أو غفلته، وليس كما في بعض كتب القوانين أن القانون لا يحمي المغفلين، فشتان ما بين حكم البشر وحكم رب البشر .

القاعدة الثالثة : تحريم الظلم في عملية التبادل

ويأخذ الظلم في عمليات التبادل صوراً متعددة، تؤدي إلى إيذاء الناس والإضرار بهم برفع الأسعار، أو احتكار المنتجات والخدمات، أو الوساطة المستغلة، ومن هذه الصور :

١- التعدي في الأسعار : الأصل في تحديد الأسعار، أنه متروك للتراضي بين طرفي المبادلة، عن طريق التوازن بين عاملي العرض والطلب في الحالات الطبيعية، في مثل هذه الحالة لا يجوز تحديد الأسعار أو إجبار أحد على البيع بسعر معين، وعلى هذا يحمل ما رواه أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إن الله هو المسعر، القابض، الباسط، الرازق، وإني لأرجو أن ألقى ربي وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال)^٢ ولكنه في الحالات الاستثنائية التي يتم فيها التعدي والزيادة استغلال لوضع غير طبيعي، يجوز التسعير بسبب ارتفاع الأسعار والتعدي والتجاوز فيها، كما ذكر ذلك الفقهاء .

٢- الوساطة المستغلة : من المعلوم أن إقامة الصفقات التجارية تتطلب في كثير من أحيانها وجود الوسيط لتسهيل عمليات عقدها، وربط أطراف العقد، ولا يخفي ما في ذلك من تيسير للتبادل، وهذه الوساطة من الأمور المباحة شرعاً لأنها تسهل عمليات التبادل، وهي ما تسمى

^١ رواه البيهقي (٥ / ٣٤٩)

^٢ أبو داود (٢٩٩٨)

اليوم بالسمسرة التي تعني : التوسط بين البائع والمشتري، بحيث تكون مهمة السمسار التوسط لإمضاء البيع، فهو يدل المشتري على السلع، ويدل البائع على الأثمان، وهو عمل يحتاج الناس إليه كثيراً، فبعض الناس لا يعرفون طرق المساومة في البيع والشراء، وآخرون ليس عندهم قدرة على تمحيص ما يشترون ومعرفة عيوبه، وآخرون ليس عندهم وقت لمباشرة البيع والشراء بأنفسهم، فتكون الوساطة مشروعة لحاجة الناس إليها، أما الوساطة المستغلة فهي التي تكون سبباً في رفع الأسعار أو أنها تؤدي إلى الاحتكار، وقد وجدت مثل هذه الوساطة في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهى عنها بقوله (لا بيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض) ^١ والسبب في هذا المنع هو رفع الظلم عن طرفي المبادلة، لأن بعض أهل المدن كانوا يتلقون أهل البادية، فيشترون منهم بضائعهم قبل وصولهم المدينة فيرفعون من سعرها أو يحتكرونها، فكان بعضهم يعمل سمساراً فيبيع بضاعة البدوي بأعلى من سعرها، لأن غالب بضاعتهم لها تكلفة أقل من تكلفة بضائع المدن فتكون أقل سعراً، ولكن هذه الوساطة ترفع من ثمنها .

- ويؤدي تطبيق الضوابط والقواعد الشرعية على العمليات المعاصرة لسوق المال، إلى رفض بعض العمليات، والتي تكون سبباً رئيسياً لعدم استقرار السوق المالية وحدثت الأزمات، ومن تلك العمليات :

أولاً: الشراء بالهامش

الشراء بالهامش : هو شراء لأسهم بئمن ممول جزء منه بقرض ربوي، يحصل عليه المشتري من السمسار الوكيل في الشراء، أو من غيره، حيث يدفع المشتري جزءاً من الثمن من ماله وهو المسمى بالهامش، وباقي الثمن يدفعه السمسار أو غيره من ماله، ويكون قرضاً على المشتري، ويأخذ المقرض على هذا القرض فائدة ربوية، بحسب مدة القرض .

مبرر المعاملة : يلجأ إليها المتعاملون في الأسواق المالية بهدف زيادة أرباحهم المتوقعة باستخدام الرافعة المالية ^٢.

الحكم الشرعي للشراء بالهامش هو عدم الجواز للأسباب التالية :

^١ رواه مسلم (١٥٢٢)

^٢ يقصد بالرافعة المالية : مدى اعتماد المنشأة على الاقتراض من المؤسسات المالية والمصرفية، في سد احتياجاتها المالية، أي درجة اعتماد المنشأة في تمويل أصولها من المديونية، سواء كانت قروض أو سندات وغيرها من طرق التمويل المتعارف عليها، ما ينعكس على الأرباح التي يحصل عليها الملاك، وينعكس أيضاً على درجة المخاطرة التي يتعرضون لها من اثر استخدام أموال الغير لتحقيق اكبر عائد ممكن للمساهمين، يمكن الرجوع إلى الموقع التالي : www.bayt.com تاريخ الاطلاع: ٢٥/٣/٢٠١٨.

- ١ - يحرم القرض الذي يحصل عليه المشتري من السمسار أو من غيره، وذلك لتضمنه شرط رد القرض بأكثر منه، إذ من المتفق عليه بين العلماء أن كل قرض جر نفعاً فهو ربا .
- ٢ - وإذا كان السمسار هو المقرض وكان القرض بدون فائدة، هناك سبب آخر في التحريم، وهو الجمع بين عقد تبرع (القرض) وعقد معاوضة (السمسرة)، وذلك محرم شرعاً لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة^١ .

ثانياً : حكم البيع على المكشوف

الوصف : وهو بيع أسهم لا يمتلكها البائع وقت البيع، ثم يقوم بشرائها من السوق أو باقتراضها من السمسار بفائدة ليسدها للمشتري قبل تاريخ التسديد .

السبب : حين يتوقع المتعامل في السوق أن أسعار الأسهم سوف تنخفض، وليس لديه أسهم ليبيعهها، ويريد أن يستفيد من الانخفاض في القيمة المتوقعة للأسهم، فيقوم ببيع أسهم لا يملكها وعند موعد التسليم يقوم البائع بشرائها من السوق وتسليمها للمشتري أو باقتراضها من السمسار بفائدة وتسليمها، فإذا صحت توقعاته بانخفاض السعر يربح الفرق بين سعر البيع وسعر الشراء، أما إذا لم تصح توقعاته يكون قد خسر الفرق .

حكم البيع على المكشوف:

أ - إذا تم البيع على المكشوف ولم يحم البائع باقتراض الأسهم حيث يقوم البائع بشراء الأسهم التي باعها، وتسليمها للمشتري، يكون البائع قد باع ما ليس مملوكاً له وقت البيع، وهو غير جائز شرعاً كما يدل حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه - قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم (يا رسول الله، يأتيني الرجل فيسألني البيع ليس عندي، أبيعه منه، ثم أبتاعه له من السوق، قال لا تبع ما ليس عندك)^٢

وبناء على ذلك يكون البيع على المكشوف في هذه الحالة غير جائز شرعاً .

ب - إذا تم البيع على المكشوف بعد اقتراض الأسهم حيث يقوم البائع باقتراض الأسهم بفائدة من السمسار ثم يبيعهها، الحكم في هذه الحالة هو عدم الجواز أيضاً، وذلك لوجود الفائدة المدفوعة على قيمة السهم المقترضة وبسبب الجمع بين قرض ومعاوضة .

^١ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا) رواه أبو داود، وفي لفظ (نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة) رواه أحمد والنسائي والترمذي وصححه، وعن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال : (نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صفتين في صفقة)، الشوكاني، محمد بن علي، نيل الأوطار، أبحاث هيئة كبار العلماء، المجلد الرابع، ٢٠٠١، الجزء رقم ٤، الحديث رقم ٣٨٩ .

^٢ رواه الترمذي (١٢٣٢) والنسائي (٤٦١٣)

وبناء على ذلك يكون البيع على المكشوف غير جائز شرعاً، وذلك لعدم ملكية البائع للأسهم التي اقترضها، ولبطلان عقد القرض الواقع عليها، والله أعلم .

ثالثاً: العقود المستقبلية

من تعريف العقود المستقبلية نجد أن العقود المستقبلية هي تأخير الثمن والسلعة، وقد رفض جمهور الفقهاء المعاصرين المستقبلات للأسباب التالية :

أ - البيع القصير في تداول المستقبلات (البيع على المكشوف)، مخالف للشريعة من حيث محل البيع، فالسلعة يجب أن تكون موجودة ومملوكة للبائع في وقت العقد .

ب- في المستقبلات، ينعقد البيع على تأجيل الثمن والمثمن (السلعة) وهذا لا يجوز .

وحرمة العقود المستقبلية تنطلق إلى السلع وغيرها، ويذكر الباحث على عجالة سب التحريم للعقود المستقبلية للأسهم ومؤشرات الأسهم والسندات والعملات الأجنبية .

١ - الحكم الفقهي للعقود المستقبلية على الأسهم :

والحكم الفقهي عليها التحريم، وذلك للأدلة الآتية :

أ - بيع الأسهم هو من قبيل بيع المُعَيَّن، والمُعَيَّن لا يجوز تأجيله بإجماع أهل العلم، وفي العقود المستقبلية يتم تأجيل تسليم الأسهم، وهذا محرم شرعاً .

ب - في العقود المستقبلية يتم تأجيل تسليم الثمن والمثمن وهذا لا يجوز، لأنه من بيع الدين بالدين المُجمَع على تحريمه .

ج - إذا كان البائع لا يملك الأسهم التي أبرم عليها عقداً مستقبلياً، فيكون بائعاً لما هو مملوك لغيره، وهو مما لا خلاف بين أهل العلم في عدم جوازه، وهو أيضاً داخل في تحريم بيع الإنسان ما لا يملك .

د - تنتهي غالب العقود المستقبلية على الأسهم بالتسوية النقدية بين المتعاقدين، وهو قمار ظاهر إذا كان ذلك مشروطاً في العقد، أو في معناه إن كان غير مشروط .

وقد نص على تحريم العقود المستقبلية على الأسهم البيان الختامي لندوة الأسواق المالية المنعقدة في المغرب، وكذلك الدكتور وهبة الزحيلي، والدكتور علي محيي الدين القره داغي^١ .

٢ - الحكم الفقهي للعقود المستقبلية على السندات

وتعرّف أيضاً بالعقود المستقبلية على أسعار الفائدة، و الحكم الفقهي لهذا النوع من العقود فهو

التحريم، وذلك لما يأتي :

^١ بوجعدار، إلهام، البنوك الإسلامية كبديل عن البنوك التقليدية في ظل انعكاسات الأزمة المالية العالمية، مرجع سابق، ص ٥ .

- أ - أن هذه الأوراق هي قروض ربوية لا يجوز شراؤها ابتداءً.
- ب - يدخل في بيع الدين بالدين المنهي عنه، حيث إن الدين الذي تمثله هذه الأوراق مؤجل، وبيع بئمن مؤجل، فكان محرماً .
- ج - الدين الذي تمثله هذه الأوراق من النقود، حيث إنها تباع بنقود من جنسها، تقل عن قيمتها الاسمية، مع اشتراط تأجيل التقابض إلى تاريخ لاحق، فكان تحريم العقود المستقبلية على تلك الأوراق .
- د - إذا كان البائع في العقود المستقبلية، غير مالك للأوراق المالية التي أبرم عليها عقد البيع، فيكون بائعاً لما لا يملك، وهو حرام في شرع الله عز وجل .
- هـ - إذا تم الاتفاق على تصفية تلك العقود بالتسوية النقدية بين الطرفين، يكون التعاقد بهذا النوع من العقود داخلاً في دائرة القمار والميسر .

٣ - الحكم الفقهي للعقود المستقبلية على مؤشرات الأسهم :

تعريف المؤشر : هو رقم يشير إلى حركة أسعار الأسهم في السوق، يتم استخلاصه من أسعار مجموعة من الأسهم التي يعتقد أنها عينة تمثل الأسهم المتداولة في السوق^١.

طبيعة العقد : التعاقد على مؤشرات الأسهم في حقيقته، التزام بين طرفي العقد بأن يدفع أحدهما للطرف الآخر مبلغاً من النقود، يتمثل في الفرق بين قيمة المؤشر في التاريخ المتفق عليه، وهو اليوم المسمى بيوم التسليم، وبين المبلغ المتفق عليه، وهو المبلغ المسمى بسعر الشراء، يدفعه البائع إن كانت قيمة المؤشر أعلى من سعر الشراء، ويدفعه المشتري إن كان سعر الشراء أعلى من قيمة المؤشر، وعادة ما يضرب هذا المبلغ (الفرق بين قيمة المؤشر وسعر الشراء) في قيمة ثابتة يطلق عليها المضاعف، ويختلف قدرها من مؤشر إلى آخر.

ويمكن لأحد الطرفين أن يخلق مركزه في السوق في أي يوم وذلك بإبرام صفقة عكسية، أي إبرام عقد بيع إن كان سبق له إبرام عقد شراء، أو إبرام عقد شراء إن كان سبق له إبرام عقد بيع .

وفي بيع المؤشر، ليس هناك معقود عليه في الحقيقة، أي ليس هناك شيء مباع في العقود المستقبلية على مؤشرات الأسهم، ولذا فإنه تتم تسوية العقد بين الطرفين تسوية نقدية، وذلك بالمحاسبة على الفرق بين سعر الشراء وبين قيمة المؤشر في تاريخ التسليم .

وأما الحكم الفقهي لعقد بيع وشراء المؤشرات فهو التحريم، وذلك لما يأتي :

^١ الرفاعي، حسن محمد، بدائل معدل الفائدة في الاقتصاد الإسلامي ودورها في إدارة الأزمة الاقتصادية العالمية، مرجع سابق، ص ١٢ .

أ - وقوع العقد على ما ليس بمال، ولا يؤول إلى المال وذلك لا يجوز، لأن من شرط المعقود عليه أن يكون مالاً، أو حقاً متعلقاً بمال^١، ومؤشرات الأسهم إن هي إلا أرقام مجردة، يقع العقد عليها، وليس على الأسهم الممثلة في تلك المؤشرات .

ب - ما في هذه العقود من الرهان المحرم بإجماع المسلمين، فإن حقيقة العقود المستقبلية على مؤشرات الأسهم هو المراهنة على هذه المؤشرات من حيث بلوغها رقماً معيناً أو عدمه، على أن يدفع من يخسر الرهان إلى الطرف الآخر، الفرق بين الرقم المعين المراهن عليه المسمى بسعر التنفيذ، وبين الرقم الذي يصل إليه المؤشر فعلاً، في الأجل المضروب فكان كل واحد منهما إما غانماً وإما غارماً، وهذا هو ضابط القمار المحرم .

وصدر قرار بتحريم العقود المستقبلية على المؤشرات، من مجمع الفقه الإسلامي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي، في دورة مؤتمره السابعة المنعقدة في جدة من ٧ إلى ١٢ ذو القعدة سنة ١٤١٢ هـ، وقد جاء فيه لا يجوز بيع وشراء المؤشر، لأنه مقامرة بحتة، وهو بيع شيء خيالي لا يمكن وجوده^٢.

٤ - الحكم الفقهي للعقود المستقبلية على العملات الأجنبية :

والعقود المستقبلية على العملات محرمة شرعاً للأدلة الآتية :

أ - في العقود المستقبلية يتم تأجيل تسليم الثمن والمثمن، وهذا لا يجوز لأنه من بيع الدين بالدين المجمع على تحريمه .

ب - في هذه العقود الربا المجمع على تحريمه، وهو ربا النسيئة، وذلك أن العملات (الأوراق النقدية) إذا بيعت بعملة أخرى، اشترط في ذلك الحلول و التقابض، وهذا الشرط غير موجود في العقود المستقبلية على العملات الأجنبية، حيث إن تأجيل التقابض هو السمة الرئيسة لهذه العقود، فكانت بذلك حراماً .

ج - في هذه العقود القمار إذا كانت تنتهي بالتسوية النقدية، والمحاسبة على فروق الأسعار، دون أن يكون التسليم والتسلم منوياً للعاقدين .

وقد نص قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، على تحريم العقود المستقبلية على العملات الأجنبية، فقد جاء في قرار المجمع في دورة مجلسه الثالثة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة، في يوم السبت ٥ شعبان ١٤١٢ هـ (إذا تم عقد الصرف مع الاتفاق على تأجيل قبض

^١ الحق المتعلق بالمال كحق التعلي في البناء، أي بيع السطح في البناء، فهذا الحق يمكن بيعه وشراءه .

^٢ مجلة مجمع الفقه الإسلامي، القرار رقم (٦٣)، العدد ٧، ج ١، ص ٧١١ .

البديلين أو أحدهما، إلى تاريخ معلوم في المستقبل، بحيث يتم تبادل العملتين معاً في وقت واحد في التاريخ المعلوم، فالعقد غير جائز، لأن التقابض شرط لصحة تمام العقد ولم يحصل (

ثانياً: الأخلاقيات الإسلامية للمعاملات في السوق المالية^١

إن وجوب مراعاة الصدق والأمانة والوفاء وعدم إخفاء عيوب السلعة، وتحريم الكذب والخداع والغش والنجش والتغريير، يوجب مجموعة من الأخلاقيات على معاملات السوق المالية بالإضافة إلى أن السوق المالية (البورصة)^٢ وغرف المقاصة والسلطات المالية في البلد، مسئولون عن مراقبة سلوك أعضاء السوق المالية والمقاصة والمتعاملين فيها، ولهذا يجب أن يقوموا بصياغة وتقوية قواعد التداول في السوق، وهذه القواعد يجب تصميمها لتحقيق أهداف التنظيم، أي التأكد من مطابقة سلوك السوق للقواعد الشرعية وخلق سوق تعمل بسلاسة، وبصورة أوضح يجب أن تحقق قواعد المبادلة ما يلي :

- ١- تحريم التداول الصوري : وهو التداول الذي له صورة التجارة بدون تغيير الملكية فعلياً لأنه ممنوع شرعاً .
- ٢- تحريم الشائعات التي تؤثر على السعر، لمخالفتها للأخلاق الإسلامية .
- ٣- تحريم الإفصاح عن طلبات الزبون، لما فيه من التعدي على حقه في الخصوصية .
- ٤- تحريم أن يكون السوق المالية (البورصة) الطرف الآخر في طلب الزبون، كأن يكون بائعاً أو مشترياً من العميل، لما فيه من تعكير لآلية السعر في السوق .
- ٥- تحريم تقديم بيانات مزورة إلى السوق، لمخالفة ذلك للأحكام الشرعية .
- ٦- تحريم التداول المرتب مسبقاً، حيث يتشاور مشتركان مسبقاً ويتفقان على تداول معين بسعر محدد، ذلك لأن التداول المرتب مسبقاً غير تنافسي، ويمكن أن يكون ضاراً ومخالفاً لقاعدة "المزاد العلني" في المبادلة .

^١ للتوسع أكثر يمكن الرجوع إلى :

١- زغدار، احمد، الاقتصاد الإسلامي والأزمة المالية العالمية، واستشراف الحلول من منظور إسلامي باستخدام مبادئ الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات، مرجع سابق .

٢- الهيتي، عبد الستار إبراهيم، المعالجة الإسلامية للأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، مرجع سابق .

^٢ المصفق (البورصة) هو سوق منظمة تتعقد في مكان معين، وفي أوقات دورية بين المتعاملين بيعاً وشراءً بمختلف الأوراق المالية، ويعمل في هذه السوق أشخاص مختصون هم سمسرة الأوراق المالية ووسطاؤها، ويختلف المصفق عن السوق العادية بتوافر الاجتماعات فيه، وبتنفيذ الصفقات على النماذج من دون البضائع التي تدل عليها، والمبادلات التي تتم في المصفق تعد تجارية بطبيعتها حتى كان كل من البائع والشاري ليس تاجراً .

٧- وضع حد أعلى للعقود التي يمكن أن يشتريها المتعامل من سلعة معينة، أي عدم السماح لأي متعامل بمفرده، أن يستحوذ على أكثر من عدد معين من العقود في هذه السلعة، لأن هذا يحد من تأثير المتعامل الواحد على السوق .

٨- التأكد من أن صناع السوق يقومون بدورهم في تحقيق استقرار السوق، ولا يستغلون مراكزهم وإمكاناتهم في خلق عدم الاستقرار، وزيادة تقلبات السوق واستغلال صغار المتعاملين .

٩- وضع حدود للسعر اليومي ومتطلبات الهامش .

ثالثاً : السلطة التنظيمية

إن مسؤوليات السلطة التنظيمية التي تحقق أهداف التنظيم تشمل ما يلي :

- ١- المصادقة على أي عقد جديد قبل التداول، حيث يجب على (البورصة)، إخضاع العقد الجديد من حيث التصميم للسلطة التنظيمية للمصادقة عليه، وهذه السلطة مسؤولة عن تحديد ما إذا كان تداول مثل هذا العقد يحقق مصلحة الجمهور، وللحصول على المصادقة، يجب أن لا يكون العقد مخالفاً لمبادئ المعاملات في الشريعة الإسلامية والقواعد الإسلامية وأن تكون له غاية اقتصادية، مثل أن يؤدي إلى تسعير أفضل للسلعة بطريقة ما أو إلى جعل التحوط ممكناً .
- ٢- تنظيم قواعد التداول في السوق المالية الإسلامية التي ذكرت آنفاً، ومنها التقلب الأقصى المسموح به يومياً وبعض ملامح عملية التسليم والتقلبات السعرية الدنيا .
- ٣- مراجعة شكاوى نفي العضوية أو أي معاملة أخرى جائرة من جانب البورصة .
- ٤- للسلطة التنظيمية سلطة طوارئ للتدخل في سلوك السوق، إذا ما اعتقدت أن هناك تحكماً ما، أو سوء نية في التداول .
- ٥- للسلطة التنظيمية سلطة طلب التحقيق في أهلية السماسرة والمتعاملين بالسلعة، للتأكد من مقدرتهم على توجيه التداول في البورصة .

رابعاً : تفعيل دور الحسبة في تنظيم الأسواق واستقرارها

تعتبر الحسبة جهاز الرقابة على الأنشطة الاقتصادية، و لها دور كبير في المجتمع المسلم، وكانت مهمة هذا الجهاز في العصور الإسلامية الزاهرة، هو الإشراف على السلع المعروضة في الأسواق، والنظر في الموازين والمكاييل وصحتها، ومراقبة عمل ونشاطات أصحاب المهن والحرف على اختلافها، ومن اختصاصات هذا الجهاز الرقابي متابعة ما يتعلق بالغش والتدليس في المعايير وفي

المكايل والموازن، وحمل الناس على المصالح العامة في المدينة، ويمكن لنا حصر أبرز المهام التي يجب أن يقوم بها جهاز الرقابة، في الاقتصاد الإسلامي بما يلي :

- ١- مراقبة المكايل والأوزان والمقاييس .
- ٢- الرقابة على التعامل النقدي والمصرفي .
- ٣- الرقابة على عمليات البيع والشراء وتبادل الصفقات التجارية .
- ٤- الرقابة على مواصفات جودة الحرف والصنائع .
- ٥- المحافظة على البيئة والعناية بها .
- ٦- الرقابة على أداء الأجهزة الإدارية والقضائية والتعليمية .

وبهذا يكون نظام الرقابة في الاقتصاد الإسلامي (الحُسْبَة) ليس نظاماً نظرياً فحسب، وإنما هو جهاز ذو صفة تطبيقية، اتسعت مهامه واختصاصاته، عبر حكم الدولة العربية الإسلامية وفي عهودها المختلفة، ولا يزال شائعاً ومعمولاً به في بعض الأقطار، كما في المملكة العربية السعودية ممثلة بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإن كان هناك بعض الاختلافات في آليات عمل تلك الهيئة وطبيعة تكوينها .

ومن المهام التي كان يقوم بها جهاز الرقابة الإسلامي، وضع مواصفات الجودة ومقاييس السيطرة النوعية، لجميع الصناعات والمنتجات في المجالين الصناعي والتجاري، مما يجعله نظاماً رائداً يحتوي على جملة من التطبيقات المتطورة، التي استغرقت سنوات طويلة تراكمت مع نمو وازدهار الحضارة العربية الإسلامية، فهو نظام يعتمد بالأساس إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه) .

وبهذا تتضح الآثار الاقتصادية لجهاز الحسبة والتي تتمثل في إتقان الإنتاج وتحسينه، و في ضبط وترشيد النفقات العامة، وتحقيق العدالة الفردية والإقليمية أثناء التوزيع، كذلك بيان دور المحتسب في التنظيمات السوقية، من حيث مراقبة القواعد الشرعية أثناء التبادل السلعي مثل عرض السلع في الأماكن المخصصة لها، والإعلان عنها بأمانة وصدق، وعدم التلاعب في الأسعار بحيث يتحدد السعر وفقاً لقواعد العرض والطلب، ومما يميز هذا الجهاز الرقابي ارتباطه بالسلطة القضائية، حتى أنه غالباً ما كان يتولى أمرهما شخص واحد، ويتميز هذا الجهاز الرقابي، بالسرعة في الإنجاز والبت في المخالفات التي تتعلق بالآداب العامة والأسواق والمعاملات التجارية، حتى لا تتوقف مصالح الناس وتضيع أمورهم ويتعطل سير الأعمال العامة

وقد وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم معياراً دقيقاً للرشوة قطع فيه على من يبرر لنفسه الرشوة بما لا يدع مجالاً للشك عندما خاطب أحد العمال القائمين على مصالح المسلمين قائلاً : (فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيتك هديتك إن كنت صادقاً)^١ و غلظ من عقوبة الرشوة فقال : لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي بينهما)^٢ وللفساد ضرر كبير وأثر سيء، وإفساد الناس أسهل من إصلاحهم وتكفي ثواني لهدم بناء ضخم بينما يحتاج شهور لإعادة بنائه، فإذا كان هذا في العمران والمباني فكيف هو في البشر .

خامساً : المنافسة التامة

لقد بحث الفقهاء المسلمون شؤون الأسواق وأثبتوا حرية الدخول إليها لكل من يريد مزاولة البيع والشراء، واعتبروا المنع من دخولها أمراً مخالفاً لحرية العمل المكفول من قبل الشرع وقد يريد بعض الظلمة بيع شيء له في السوق فيستعين بقضاة السوء، فيمنع الناس عن بيع مثله فيها تنفيهاً لسلعته وترويجاً لها، و لا يخف على عاقل أن هذا ظلم صريح وعدوان قبيح كيف لا ؟ وهو حَجَر لهم بغير سبب شرعي وتحكم عليهم بمنع ما أذن الله تعالى لهم فيه من تصرفهم في أموالهم ومضارة لهم، ذكر ابن عابدين في حاشيته عدم جواز ما يقوم به بعض أهل الحرف والصناعات، الذين يمنعون من أراد الاشتغال في حرفتهم وهو متقن لها أو يرغب في تعلمها، فلا يحل لهم الحجر عليه، وكما أنه لا يجوز شرعاً منع الناس من دخول الأسواق ضماناً لحرية العمل فيها، كذلك لا يجوز أن يختص بالدخول إليها فئة معينة، لأن ذلك يعود بالضرر على المستهلكين، ويستنتج من هذه الضوابط أن السوق في الاقتصاد الإسلامي تنافسية، وأن حرية الدخول فيها والخروج منها مكفولة لأطراف التبادل الاقتصادي من منتجين ومستهلكين، مما يؤكد عدم مشروعية وضع أي قيود في وجه المنتجين ومشروعاتهم، إذا أرادوا الدخول في أي فرع من فروع الإنتاج مادام يحقق ذلك مصلحة من المصالح العامة للأمة .

وقد منع الفقه الإسلامي من التعدي على الأموال، ويفسر ابن خلدون التعدي على أموال الناس بأنه:

التسلط عليهم بشراء ما بين أيديهم بأبخس الأثمان وهو ما يعرف باحتكار الشراء، ثم فرض السلع عليهم بأرفع الأثمان، وهو ما يُعرف باحتكار البيع على وجه الغصب والإكراه عليهم في حالتي البيع والشراء، ودائماً ما تحصل مثل هذه الإجراءات من قبل أصحاب النفوذ والسلطان، بحيث يستغلون نفوذهم لترويج سلع معينة وبخس سلع أخرى، ولا شك أن أسوأ أحوال

^١ رواه البخاري (٦٤٩٢)

^٢ أخرجه الحاكم (١٠٣/٤) وأحمد (٢٧٩/٥)

السوق هي أن يدخل الحاكم إليه بسلطته وسطوته، فيستخدم سلطته من أجل ترويج بضاعته وتجارته، وقد حذر ابن خلدون في أكثر من موضع من مقدمته من هذه الحالة واعتبرها سبباً من أسباب كساد الأسواق واختلالها .

ومن الأسس التي اعتمدها الإسلام في تنظيم الأسواق الدعوة إلى زيادة المعروض من السلع والبضائع التي يحتاج إليها الناس .

المطلب الرابع : دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة المالية الراهنة

أولاً : تعريف الهندسة المالية الإسلامية .

هناك مجموعة من التعاريف للهندسة المالية الإسلامية، ولكن التعريف الشامل للهندسة المالية الإسلامية هي أنها "التصميم والتطوير والتنفيذ لأدوات وآليات مالية مبتكرة، والصياغة لحلول إبداعية لمشاكل التمويل وفق أحكام الشريعة الإسلامية"^١. وهو بذلك يشير إلى أن الهندسة المالية تتضمن ثلاثة أنواع من الأنشطة، أولاً : ابتكار أدوات مالية جديدة مثل بطاقات الائتمان . ثانياً : ابتكار آليات تمويلية جديدة من شأنها تخفيض التكاليف الإجرائية، مثل التبادل من خلال الشبكة العالمية .

ثالثاً : ابتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، مثل إدارة السيولة أو الديون، أو إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معينة تلائم الظروف المحيطة بالمشروع . والابتكار المقصود ليس مجرد الاختلاف عن السائد، بل لا بد أن يكون هذا الاختلاف متميزاً إلى درجة تحقيقه لمستوى أفضل من الكفاءة والمثالية، ولذا فلا بد أن تكون الأداة أو الآلية التمويلية المبتكرة تحقق ما لا تستطيع الأدوات والآليات السائدة تحقيقه، وعليه فيمكن إجمال مفهوم الصناعة المالية بأنها ابتكار لحلول مالية تلبي احتياجات قائمة أو تستغل فرصاً أو موارد معطلة، وفق أحكام الشريعة الإسلامية .

ثانياً : خصائص الهندسة المالية الإسلامية.

تهدف الصناعة المالية الإسلامية إلى إيجاد منتجات وأدوات مالية، تجمع بين المصادقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية، فالمصادقية الشرعية هي الأساس في كونها إسلامية، والكفاءة الاقتصادية هي الأساس في قدرتها على تلبية الاحتياجات الاقتصادية ومنافسة الأدوات التقليدية.

^١ خضيرات، عمر ياسين، دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة الاقتصادية والمالية المعاصرة، جامعة أربد، الأردن، ٢٠٠٨،

وتعني المصادقية الشرعية أيضاً أن تكون المنتجات الإسلامية موافقة لإجماع الفقهاء بأكبر قدر ممكن، وهذا يتضمن الخروج من الخلاف الفقهي قدر المستطاع، إذ ليس الهدف الأساس من الصناعة المالية الإسلامية ترجيح رأي فقهي على آخر، وإنما التوصل إلى حلول مبتكرة تكون محل اتفاق قدر الإمكان، ويجب أن تكون الحلول التي تقدمها الصناعة الإسلامية معبرة عن الاقتصاد الإسلامي .

كما تتميز الهندسة المالية الإسلامية بالإضافة إلى المصادقية الشرعية، بخاصية أخرى مناظرة لتلك التي تتميز بها الهندسة المالية التقليدية وهي الكفاءة الاقتصادية، ويمكن لمنتجات الهندسة المالية زيادة الكفاءة الاقتصادية، عن طريق توسيع الفرص الاستثمارية في مشاركة المخاطر وتخفيض تكاليف المعاملات، وتخفيض تكاليف الحصول على معلومات وعمولات الوساطة والسمسرة .

ثالثاً : أسباب الحاجة للهندسة المالية الإسلامية^١

أصبحت الأسواق المالية أكثر تعقيداً وأكثر تنافسية، ولاستغلال التغيرات السريعة التي تحدث في بيئة الأسواق ولمواجهة المنافسة المتصاعدة، فإن الهندسة المالية والابتكار أصبحا من الضروريات بالنسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، وتبرز الحاجة إلى البحث عن حلول مالية إسلامية من عدة جوانب يوردها الباحث كما يلي :

أ. انضباط قواعد الشريعة الإسلامية

إن قواعد الشريعة الإسلامية الخاصة بالتبادل، وإن كانت معدودة، لكنها منضبطة ومحددة، وعليه فإن قبول التعاملات التي تلبي احتياجات الناس بكفاءة اقتصادية، يظل مرهوناً بعدم منافاته لهذه القواعد، واستيفاء هذا الشرط قد لا يكون عسيراً، لكنه بحاجة إلى استيعاب للقواعد والمقاصد الشرعية، وفي نفس الوقت إدراك وتقدير لاحتياجات الناس الاقتصادية، والجمع بين هذين يتطلب قدراً من البحث والعناية حتى يمكن الوصول للهدف المنشود، فالهندسة المالية الإسلامية مطلوبة للبحث عن الحلول التي تلبي الاحتياجات الاقتصادية، مع استيفاء متطلبات القواعد الشرعية .

ب. تطور المعاملات المالية

من المعلوم أن المعاملات في الإسلام تجمع بين الثبات والتطور أو المرونة، فالربا والغش والاحتكار من الأشياء التي حرمها الإسلام منذ أربعة عشر قرناً، وهي حرام إلى يوم القيامة، في كل زمان وكل

^١ جباري، شوقي وفريد، خميلي، دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج الأزمات المالية، ورقة بحثية لمؤتمر الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، عمان، الأردن، ٢٠١٠، ص ١١ .

مكان، فمهما اختلفت الصور والأشكال فليس لأحد أن يحل صورة مستحدثة أو شكلاً جديداً ما دام في جوهره يدخل تحت ما حرمه الله سبحانه وتعالى، والبيع حلال إلى يوم يبعثون، ولكن نقود اليوم ليست كنقود عصر التشريع، ومن سلع اليوم ما لم يعرفه العالم من قبل، واستحدثت أشكال يتعامل بها الناس في بيوعهم، وما دام البيع يخلو من المحذور، فليس لأحد أن يقف به عند شكل تعامل به المسلمون في عصر معين، لهذا كان لا بد لمن يدرس فقه المعاملات المعاصرة أن يميز بين الثابت والمتطور، وأن ينظر إلى التكيف الشرعي للصور المستحدثة حتى يتعرف على بيان الحكم الشرعي، ومن ثم إيجاد البدائل إن أمكن ذلك .

إذن فتطور التعاملات المالية في العصر الحاضر، وتزايد عوامل المخاطر وعدم التأكد وتغير الأنظمة الحاكمة للتمويل والتبادل الاقتصادي، مما يجعل الاحتياجات الاقتصادية معقدة متشعبة، ويزيد من ثم الحاجة للبحث عن حلول ملائمة لها .

ت. المنافسة من المؤسسات المالية التقليدية

الجانب الثالث و هو وجود المؤسسات المالية الرأسمالية، ونموها إلى درجة فرضت قدراً كبيراً من التحدي على الاقتصاد الإسلامي. فالحلول التي يقدمها العلماء المسلمون لا يكفي أن تكون عملية فحسب، بل يجب مع ذلك أن تحقق مزايا مكافئة لتلك التي تحققها الحلول الرأسمالية ويترتب على هذه الجوانب صعوبة إيجاد حلول اقتصادية إسلامية قادرة على منافسة البدائل السائدة في الاقتصاد المعاصر، ومن هنا برزت الحاجة لتطوير الهندسة المالية الإسلامية وتأصيلها .

رابعاً : أسس الهندسة المالية الإسلامية

يمكن توضيح الأساس الإسلامي لمفهوم الهندسة المالية في الإسلام من خلال حديث النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال : (من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص من أوزارهم شيئاً)^١ ويستدل من هذا الحديث الدعوة للابتكار، وإيجاد الحلول للمعضلات المختلفة المالية وغير المالية، طالما كانت في مصالح العباد، أيضاً الدعوة للاجتهاد وضرورة مواصلته، تعتبر من الموجهات الإسلامية القيمة التي تدعو إلى التجديد باستمرار ضماناً لحسن الأداء، وبالتالي المنافسة بإيجابية في سوق الخدمات المالية، وأيضاً في غيره من المسائل الحياتية للمجتمع المسلم، كما يدل الحديث على أن العمل الذي يصدق عليه أنه سنة، يتصف بالأمور التالية :

^١ رواه مسلم (١٧٩٦)

- أنه حديث أو جديد، لأنه وجه أنظار الناس على شيء لم يكونوا قد عملوا به من قبل .
- أنه من الإسلام، أي في المجتمع الإسلامي وفي البيئة الإسلامية، وظاهر العبارة يشير إلى أن المقصود من السنة المبتكرة هو إتباع منهج الإسلام القويم .
- أنه يوصف بالحسن والسوء، بحسب موافقته أو مخالفته لأحكام الشريعة ومقاصدها، لكن لا يُلزم أن يعمل الناس بهذه السنة حتى تستحق هذا الوصف، لأن الأجر أو الوزر ثابت، سواء وجد الأتباع أم لم يوجد، لكن الحديث نبه كذلك إلى خطورة الابتكار الضار غير المشروع، إذ يتحمل الشخص في هذه الحالة مثل أوزار من تبعه، فالحديث ينبه على القاعدة الاقتصادية المعروفة : ارتباط العائد بالمخاطرة، وكلما كان العائد المحتمل أكبر، كلما كانت الخسارة المحتملة أكبر، فكما أن فضل الابتكار النافع كبيراً، فكذلك وزر الابتكار الضار أكبر .

انطلاقاً مما سبق يمكننا تفصيل الأسس التي تقوم عليها الهندسة المالية الإسلامية، كما يلي :

أولاً : الأسس العامة للهندسة المالية الإسلامية^١

أ - تحريم الربا :

وقد تم الحديث عن الربا سابقاً وبحث الربا مشبعاً من النواحي الشرعية ومؤصل ومسند في كتب الفقه، لكن الغوص فيه ليس سهلاً للكثيرين، خاصة غير المختصين بالعلوم الشرعية، لهذا نجد بعض الاقتصاديين، ممن حاول إيجاد نماذج لإعادة تقديم الربا بأسلوب يتناسب واللغة العلمية المعاصرة وهذا أمر غير جائز .

ب - حرية التعاقد :

المقصود بحرية التعاقد إطلاق الحرية للناس في أن يعقدوا من العقود ما يرون، وبالشروط التي يشترطون غير مقيدين إلا بقيد واحد، وهو ألا تشتمل عقودهم على أمور قد نهى عنها الشارع، وحرمة ما كان يشتمل العقد على الربا أو نحوه مما حرمه الله في الشرع الإسلامي، فإذا لم تشتمل تلك العقود على أمر محرم بنص، أو بمقتضى القواعد العامة المقررة التي ترتفع إلى درجة القطع واليقين، فإن الوفاء بها لازم، والعائد مأخوذ بما تعهد به، وإن اشتملت العقود على أمر حرمه الشارع فهي فاسدة، أو على الأقل لا يجب الوفاء بالجزء المحرم منها .

ت - التيسير ورفع الحرج :

وذلك من غير عسر أو حرج أي بدون مشقة، والمراد من الحرج الضيق، إذا صار الشخص في حالة لا يستطيع معها القيام بالعبادة على النحو المعتاد، فإن الله سبحانه يُرخص له في أدائها حسب

^١ خضيرات، عمر ياسين، دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة الاقتصادية والمالية المعاصرة، مرجع سابق، ص ١٤ .

استطاعته، وفي هذا رفع للحرَج عن العباد، وقد عبّر العلماء عن هذه القاعدة بقولهم : المشقة توجب التيسير، يقول الله تعالى ﴿ لا يكلف الله نفساً إلاّ وسعها ﴾ البقرة : ٢٨٦، ويقول تعالى ﴿ وما جعل عليكم في الدين من حرج ﴾ الحج : ٧٨، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلاّ غلبه^١) ، ويظهر أثر هذه القاعدة واضحاً في التكاليف الشرعية، فالله لم يفرض على المؤمنين من العبادات إلا ما هو في وسعهم، وفي مجال المعاملات نجد القاعدة مطردة، حيث جعل الله سبحانه باب التعاقد مفتوحاً أمام العباد وجعل الأصل فيها الإباحة، ولم يضع من القيود إلا تلك التي تمنع الظلم أو تُحرِّم أكل أموال الناس بالباطل، يتضح أهمية هذه القاعدة، كذلك في أن تقييد الناس والمتعاملين بالعقود القديمة فيه حرج وتضييق عليهم، لأنها لا تفي بكل احتياجاتهم وهي متنوعة ومتزايدة، من هنا برزت ضرورة الهندسة المالية الإسلامية وأهميتها في تطوير تلك العقود، كالمزج بين أكثر من عقد أو استحداث أخرى، كل ذلك في إطار موجّهات الشرع الإسلامي بما يلبي الحاجات المتزايدة للتمويل ... هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن ما تقوم به المؤسسات المالية التقليدية، من تطوير مستمر لصيغ وطرق وأساليب التمويل، بشكل قد يغري حتى المسلم إلى اللجوء إليها خاصة في حالة عدم وجود بدائل، وهنا يأتي دور الهندسة المالية الإسلامية في إيجاد تلك البدائل .

ث - الاستحسان والاستصلاح (المصالح المرسلّة) :

الاستحسان هو باب لحرية التعاقد ويروى عن الإمام مالك أنه قال :

" الاستحسان تسعة أعشار العلم".

والاستحسان هو ما يستحسنه المجتهد بعقله من غير أن يوجد نص يعارضه أو يثبتته، بل يرجع فيه إلى الأصل العام، وهو جريان المصالح التي يقرها الشرع، وقال البعض أن الاستحسان هو أن يعدل المجتهد عن أن يحكم في المسألة بمثل ما حكم به في نظائرها إلى غيره، وذلك لدليل أقوى يقتضي العدول عن الدليل الأول المثبت لحكم هذه النظائر .

أما المصالح المرسلّة أو الاستصلاح وهو صنو الاستحسان، وأوسع شمولاً، ومعنى المصالح المرسلّة، الأخذ بكل أمر فيه مصلحة يتلقاها العقل بالقبول، ولا يشهد أصل خاص من الشريعة بإلغائها أو اعتبارها، ولكن لا بد من الأخذ بعين الاعتبار ما يلي :

^١ رواه مسلم (٢٨١٦)

- إن الأخذ بمبدأ المصالح، ولو لم يشهد لها دليل خاص من الشارع يفتح باب الهوى والشهوة، فيكون كل ما يشتهي الشخص ويرغبه، يعتبر مصلحة يُبنى عليها حكم شرعي بالإباحة والإقرار، وذلك يؤدي إلى المفساد واليأس.

- إن المصالح المرسله تختلف باختلاف البلدان وباختلاف الأقاليم وباختلاف الأشخاص، بل باختلاف أحوال الشخص الواحد أحياناً .

- إن المصلحة المرسله التي تناط بها أحكام الشريعة الإسلامية، هي المصلحة التي فيها المحافظة على مقصود الشارع .

ج - التحذير من بيعتين في بيعة واحدة :

الأساس الآخر للهندسة المالية الإسلامية هو النهي عن بيعتين في بيعة واحدة، والنهي هنا ينصب على ما كان بين الطرفين، لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة، فإذا كانت إحدى البيعتين مع طرف والأخرى مع طرف آخر لم تدخل في النهي، وباختصار فإن أي بيعتين بين طرفين تكون محصلتهما بيعة من نوع ثالث، ينبغي النظر إليها بمقياس البيعة الثالثة، وفي هذه الحالة يكون الحكم تابعاً لحكم البيعة الثالثة، فإن كانت أي البيعة الثالثة ممنوعة شرعاً كانت البيعتان كذلك، وإن كانت البيعة الثالثة مقبولة شرعاً لم يكن هناك حاجة للبيعتين، وأمكن تحصيل المقصود من خلال البيعة الثالثة مباشرة، وهذه القاعدة أي النهي عن بيعتين في بيعة واحدة، هي من أهم أسس الهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي، وترجع أهميتها إلى أنها هي التي تضمن بالإضافة إلى السلامة الشرعية، الكفاءة الاقتصادية للمعاملات المالية .

ثانياً : الأسس الخاصة للهندسة المالية الإسلامية¹

يُمكن تقسيم المبادئ والأسس الخاصة بالهندسة المالية الإسلامية إلى المجموعات التالية :

أ - الوعي (وعي بالسوق وأحواله)

ونقصد بالوعي بالسوق أن تكون الحاجات التي يتطلبها السوق، معروفة لمن يقوم بالابتكار والتطوير للأدوات والأوراق المالية، بالإضافة إلى تحقيق التراضي بين جميع الأطراف، لأن الهندسة المالية تهدف أساساً إلى تلبية الاحتياجات المختلفة لجميع الأعوان الاقتصاديين، مع استفادة جميع هؤلاء الأعوان .

ب - الإفصاح (بيان المعاملات وشفافيتها)

¹ جباري، شوقي وفريد، خميلي، دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج الأزمات المالية، مرجع سابق، ص ٢٠ وما بعدها .

ونقصد بالإفصاح بيان المعاملات التي يمكن أن تؤديها تلك الأدوات التي يتم ابتكارها، أو حتى تطويرها، وذلك لسد الثغرات التي يمكن أن ينفذ منها المتلاعبون أو المضاربون، لاستخدام تلك الأدوات لتحقيق غايات لم تكن تهدف إليها أصلاً أو التحايل على الربا أو القمار .

ج - المقدرة والالتزام (الالتزام بالشريعة الإسلامية في التعامل)

ونقصد بالمقدرة وجود مقدرة رأسمالية تمكن من الشراء والتعامل، وبالالتزام الالتزام بالشريعة الإسلامية، وإذا كان من الممكن للهندسة المالية الإسلامية أن تشترك مع الهندسة المالية التقليدية في الوعي والإفصاح والمقدرة، فإن الالتزام بالشريعة الإسلامية يعتبر أساساً خاصاً بالأولى، كما أنه ميزة لها .

خامساً : الأهمية العلمية والعملية للهندسة المالية الإسلامية^١

أولاً : الأهمية العلمية للهندسة المالية

يمكن إيجاز الأهمية العلمية للهندسة المالية الإسلامية فيما يلي :

- يؤدي البحث والتطوير اللذان هما موضوع الهندسة المالية، إلى استكمال المنظومة المعرفية للاقتصاد الإسلامي، ومواكبته للتطورات الحاصلة في العلوم المالية .
- يساعد وجود علم للهندسة المالية الإسلامية، في إيجاد الكوادر الإدارية التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي، والتي تجمع بين المعرفة الشرعية والخبرة المصرفية الإسلامية .
- إن الأصل في المعاملات الإباحة، فلا يجوز المسارعة إلى تحريم صورة من صور المعاملات المستحدثة، حتى يتبين أن الشريعة قد حرمتها بأدلة واضحة وملموسة .
- إن العبرة في المعاملات المالية للعلل والمقاصد، حيث أن أحكام فقه المعاملات معللة وعللها مرتبطة بالحكم الشرعي وجوداً وعدماً، بعكس فقه العبادات التي يجب التوقف فيها عند حدود النص، لذلك فعملية إلحاق العقود المالية المستجدة بأصول لها في الفقه الإسلامي ترتبط بالعلة.
- إن الإسلام لم ينشئ العقود المالية، وإنما وجهها الوجهة الصحيحة عن طريق تنقيتها من المحرمات وتشريع الأحكام العامة وتقرير القواعد الكلية المنظمة لها .

ثانياً : الأهمية العملية للهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي

يمكن إيجاز الأهمية العملية فيما يلي :

- معظم الأدوات التمويلية الموجودة هي تلك التي تم تطويرها منذ قرون مضت، وقد كانت تفي بحاجات المجتمعات آنذاك، لكن الحاجات التمويلية للأفراد والمؤسسات في الوقت الحاضر تتزايد

^١ طرطار، احمد، دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج الأزمات المالية، مرجع سابق، ص ٩ .

بشكل مستمر، وهو ما يتطلب إيجاد ما يلي تلك الحاجات التمويلية وذلك في إطار الالتزام بالحلال، وهنا تبرز أهمية الهندسة المالية الإسلامية في تحقيق ذلك .

- الاستفادة من التطورات التي تشهدها الأسواق العالمية، ومحاولة الاستفادة منها بدلاً من اتخاذ مواقف حيادية تجاهها .

- ضمان استمرارية النظام المالي الإسلامي ككل مع استفادة كل أجزائه، مع الحفاظ في ذات الوقت على أصالته من خلال الالتزام بالضوابط الشرعية التي تقوم مسيرته .

- رفع الحرج والمشقة عن جمهور المتعاملين من المسلمين حتى يكون للفقهاء الإسلامي حضور قوي على الساحة الاقتصادية بدلاً من تعطيله .

- إن المعاملات المالية وإن كانت من مقاصد المكلفين فيها لا تخرج في (الجملة) عن معاني الاكتساب وطلب الرزق وتنمية المال وقضاء الحوائج الدنيوية والأخروية، إلا أن هذه السمة وسائلها التبدل والتغير والتطور بحسب الأمكنة والأزمنة، والأحوال والعادات والأعراف الجارية وهذا ما يستدعي عدم غلق باب الاجتهاد في تكييف العقود الموجودة أو تطويرها أو إيجاد أخرى مستحدثة لما في ذلك من رفع المشقة والحرج على الناس، فباستقراء أصول الشريعة نعلم أن العبادات التي أوجبها الله وأحبها لا يثبت الأمر بها إلا بالشرع، وأما العادات فهي ما اعتاده الناس في دنياهم مما يحتاجون إليه، والأصل فيه عدم الحظر .

- إذا اعتبرنا التكييف الفقهي جزءاً من الهندسة المالية، فإنه قد يكون أساساً لتطوير كثير من العقود المالية، فتكييف الأموال التي يودعها آلاف المودعين في حسابات استثمارية لهم في المصارف الإسلامية، والتعامل مع هذه الأموال كوحدة واحدة في عمليات المضاربة، مع العلم أنه لا يجوز خلط مال المضاربة بعد بدء عمليات المضاربة، أدى إلى استحداث ما يسمى بالمضاربة المشتركة وتطوير عقد المضاربة الثنائية التقليدي المعروف في الفقه، وذلك للابتعاد عن ما لا يجوز في عقد المضاربة .

- طبيعة عمل المؤسسات التي تقوم بإجراء العقود المالية : وخاصة العمل المصرفي الذي يعمل وفق نموذج الوساطة المالية بآلياتها المختلفة، فكثير من العقود المالية التقليدية لا يمكن للمصارف الإسلامية التعامل معها، إلا باستحداث مستجدات ملحق بها أو أفكار جديدة تمكنها من أن تكون عملية قابلة للتطبيق .

سادساً : تطبيقات وأدوات الهندسة المالية الإسلامية

يجمع معظم المحللين على أن انسياق الفكر المالي وراء السعي لخلق الائتمان وضمان استرداد الديون وتوفير السيولة النقدية، سواء عبر المشتقات المالية أو أي سياسات أخرى مردها إلى الأساس الذي يقوم عليه النظام الرأسمالي ألا وهو سعر الفائدة أو الربا، وهذا ما حدا بالبعض منهم إلى المطالبة بإلغائه أو تخفيضه إلى أدنى المستويات بحيث لا يتجاوز ٢% على أكثر تقدير، وي طرح البعض الآخر البديل الإسلامي لحل هذه الأزمة الذي يحرم الربا مطلقاً، ويمنع بيع دين بدين، أو بيع ما لا يملك، كما تبدو الصناعة المصرفية الإسلامية، بما تمتاز به من خصائص ذاتية، وبما اكتسبته من خبرة في سياق تطويع منتجاتها، عبر ما يقارب نصف قرن من النمو والتطور في كنف الشريعة الإسلامية الغراء، تبدو هي طوق النجاة الأخير والحاضن المضمون لهذه الفرص، تتجلى هذه الصناعة فيما اصطلح على تسميته بالهندسة المالية الإسلامية، والتي تمثل مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، وما يلزم ذلك من صياغة لحلول إبداعية لمشاكل التمويل في إطار محددات وموجهات الشرع الإسلامي الحنيف، وعليه فالهندسة الإسلامية هي جزء من الصناعة المصرفية العالمية، ومعلوم أن مفهوم الهندسة المالية عموماً ارتبط بتطور النظام المصرفي والمالي، نظراً لتزايد احتياجات المستثمرين وطالبي التمويل، وانتشار التقنيات الجديدة في مجالات المعرفة المهنية والاتصالات، بالإضافة إلى ذلك، الرواج اللامحدود لمنتجات هذا النظام عبر أرجاء المعمورة، لاسيما مع انتشار مفهوم الكفاءة والفعالية، باعتبارهما المحك الرئيسي عند إصدار الأدوات والأوراق المالية .

وإذا كانت الهندسة المالية الإسلامية قد استقادت بطريقة أو بأخرى من الصناعة المصرفية العالمية، لاسيما في المجال الحرفي البحث، واستخدام تكنولوجيات المعلومات وتطويع وسائل العمل والاتصال لخدمة هذه الحرفة، ومن خلالها الانتشار الكبير في كل أصقاع المعمورة ، فإنها أي الهندسة المالية الإسلامية، قد طورت في مضمون أدائها واستتبقت مجموعة من الأدوات الخاصة بها من الواقع العملي البحث مستبعدة كل الأدوات التي تقوم عليها سوق النقد التقليدية، ذلك أن كل المعاملات المالية المستندة على الفائدة محرمة قطعياً بحكم الشرع الحنيف، ويمكن القول أنه من بين أهم أنواع الأدوات المالية القابلة للتداول في سوق النقد عموماً حسبما يقره الشرع ما يلي : أ -

صكوك الصناديق الاستثمارية

ب - صكوك الإجارة

ج - صكوك المضاربة

د - صكوك المشاركة

ه - صكوك المرابحة

و - عمليات التصكك للأصول (التوريق)

وقد تم الحديث عنها آنفاً فلا داعي للتكرار .

إن التطور الذي عرفته الصيرفة الإسلامية والانتشار المعترف لها خلال العقدين الأخيرين، قد أبرز الحاجة إلى وجود صيغ تمويل وعقود إسلامية مستحدثة لم تكن معهودة عند أوائل المسلمين كالإيجار المنتهي بالتملك والسلم الموازي والمشاركة المتناقصة والمرابحة المنظمة والتأمين التكافلي، إن هذه الأدوات وغيرها من الأدوات المستخدمة تمثل وعاءاً متميزاً يَصُح أن نسقط عليها وصف الهندسة المالية .

إن الصفحة التي تلتقتها اقتصاديات البلدان المتقدمة جراء الأزمة الناتجة أساساً عن انحرافات أدوات وصيغ التمويل ومشتقاتها المختلفة، قد حفزت كثيراً من الدول والحكومات على التعاطي مع ظاهرة المصرفية الإسلامية، بألياتها المختلفة وهندستها المتناغمة الخاصة بإيجابية مطلقة، مثل الصين التي طلبت من بعض المصارف الإسلامية، تأسيس مصارف خاصة تستثمر فيها شركات الطاقة، وتستقطب مؤسسات عالمية ومكاتب تمثيل، لاسيما بعد نجاح تجربة الطاقة في الهند وقطر والجزائر وكازاخستان من قبل هذه المصارف¹.

المطلب الخامس : دور فقه المداينات في مواجهة الأزمة المالية

يسعى الاقتصاد الإسلامي إلى الحد من الدين وضبطه في حدوده الدنيا، وقد تناولت أطول آية في القرآن الكريم (سورة البقرة: ٢٨٢) آلية التسجيل وكتابة الديون فسميت آية المداينة أو آية المكاتب وقد بينت الآية الكريمة : الدين، مقدار الدين، أجل الدين، كاتب الدين، العدالة في الكتابة، من يمل هو المدين وكأنه يقر بما عليه دون إكراه، المبلغ كما هو دون بخس في القيمة، الشهود وهم شهود عدول وفيها تشديد واضح للإثبات والموضوعية و الحياد حتى لا تتشوه الصورة العادلة، وبذلك يمكن ضمان العلاقة بين المدين والدائن حيث لا تخلو معاملة وخاصة التجارية منها من علاقة مديونية . ويشكل ضمان الحقوق واستقرار هذه العلاقة توسعة على الناس في معاملاتهم، مما يحقق نشاطاً اقتصادياً يساعد في بسط الرخاء بين الناس .

¹ للتوسع في دور الهندسة المالية في معالجة الأزمات المالية، يمكن الرجوع إلى :

١- جباري، شوقي وفريد، خميلي، دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج الأزمات المالية، ورقة بحثية لمؤتمر الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، عمان، الأردن، ٢٠١٠ .

٢- خضيرات، عمر ياسين، دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة الاقتصادية والمالية المعاصرة، جامعة أربد، الأردن، ٢٠٠٨ .

وقد تناول فقه المداينات من الفقه الإسلامي أحكام القروض وأثمان البيع الآجل، وبيع السلم، والرهن، والحوالة، وسداد الديون، والحسم النقدي .. الخ، ونظّم معاملاتها بضوابط محكمة. فالشرع الإسلامي راعى العلاقة بين المدين والدائن وحثّ المدين على قضاء دينه بأحسن مما كان، دون شرط مسبق، كقوله صلى الله عليه وسلم (خيركم أحسنكم قضاء)، وقوله صلى الله عليه وسلم : (رحم الله عبداً سمحاً إذا باع سمحاً إذا اشترى سمحاً إذا اقتضى)

طلب الله تعالى من الدائن إمهال المدين المعسر { وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون } البقرة : ٢٨٠

فاستعمل القرآن الكريم كلمة التصدق عوضاً عن كلمة الديون المشكوك فيها أو الديون المعدومة، حفاظاً على شعور المدين ولإبقاء العلاقة بينهما ضمن الإطار الاجتماعي .

حثّ صلى الله عليه وسلم على الحط من الدين تجاه من كان لا ينتظر يساره، فقال :
(من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله في ظله)

(من يسر على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة)

(من سره أن ينجيّه الله من كُرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه)

من طرف آخر هناك تشديد على حرمة الدين وضرورة إيفائه :

(من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله)

(يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين)

وتعوذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدين في دعائه المأثور (اللهم إني أعوذ

بك من غلبة الدين)

أما النتائج الاجتماعية التي حذر منها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإغراق في الدين فهي

قوله (إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف)

فإذا انتشر المطل وعدم الدفع فإن الحياة الاقتصادية ستتخلخل وسوف يحجم الناس عن البيع بالدين

مما يُضيقُ عليهم في معاملاتهم أي أنه سيؤدي لاضطرابات في السوق، فضلاً عن انتشار ذلك

بصورة أكبر وتوقف الناس عن السداد والوقوع بأزمات ائتمانية شاملة كما الحال في الأزمات، وقد

دعا صلى الله عليه وسلم لنصرة الحق ووجه كلامه للأمة كلها بقوله :

(لا فُدت أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه غير متعتع)

والممتعع هو الذي أتعبه كثرة تردده ومطله .

وقد طلب الغزالي من المدين أن يمشي لصاحب الدين ويعطيه حقه، فمن الإحسان فيه حسن القضاء وذلك بأن يمشي إلى صاحب الحق و لا يكلفه أن يمشي إليه يتقاضاه، فهذا من أدب الدين ورده لدرجة إيمانية أعلى وهي الإحسان .

وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم للدائن لما له من فضل في التوسعة قائلاً (كان الله مع الدائن)

تلك هي ثقافة المجتمع الإسلامي تجاه الديون وقد أفردت بازل ٢ فصلاً خاصاً أسمته المخاطر الائتمانية وأعطته أهمية كبيرة، وبإشاعة الإسلام بين أفرادها لهذه الثقافة فإن مخاطر السوق الائتمانية ستكون محدودة جداً لانضباط السوق بثقافة الأفراد كما تقدم في مبدأ الالتزام^١ .

المطلب السادس : حلول للأزمة بنظر الكاتب

- ١- فرض قيود على حركة رؤوس الأموال، و إنشاء مؤسسة عالمية متخصصة لمراقبة تلك التحركات .
- ٢- اعتماد المزيد من الشفافية والوضوح في إبراز حقيقة الذي حدث في الأزمة العالمية، وتوضيح حقائق ومدلول الأدوات المالية التي تُستحدث كل يوم، لأنها حولت الإقتصاد إلى طلاس يصعب فهمها، ناهيك عن مراقبتها أو الاستفادة منها، فالواقع الذي عليه النظام المالي العالمي، هو عبارة عن كرة ضخمة تضم الأكثرية يتم التلاعب بها من قبل فئة صغيرة .
- ٣- معرفة المسئول عن الأزمات والاضطرابات ومحاسبته .
- ٤- ربط النشاط المالي بالقطاع الحقيقي من الإقتصاد بعدم السماح للمصارف والمؤسسات المالية الأخرى، بخلق النقود أو استحداث وسائل دفع كبطاقات الائتمان وجرّ الناس إليها بحبال الدعاية والإغراء لتقع في براثن الديون، ولتدفع ثمن ذلك بفقد منازلها أو مناصبها، بل باختلال عقولها أو انتحارها حتى، فالنشاط المالي يجب أن يكون بمثابة المرآة التي تعكس أو تسهل عملية تبادل السلع والخدمات الحقيقية المنتجة، ومن الأمور التي باتت مصدر قلق ومحل عناية واهتمام المشتقات المالية، والمراهنات الكبيرة عليها وعلى غيرها.

^١ للتوسع في دور الفقه الإسلامي في مواجهة الأزمة يمكن الرجوع إلى :

١- العوضي، رفعت ، ضوابط ومعايير الاستثمار في المنهج الإسلامي، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، العدد ٢١، يونيو ١٩٨١، ص ٢١.

٢- القرضاوي، يوسف ، دور القيم والأخلاق في الإقتصاد الإسلامي، مكتبة وهبة القاهرة، طبعة أولى ١٩٩٣ .

٣- القرعاني، ابراهيم يوسف، دور القيم الإسلامية في معالجة الأزمة المالية العالمية، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية، ٢٠٠٩ .

٥- لا بد من إخضاع جميع العمليات والأنشطة المالية للمراقبة، مع العمل على التنفيذ الفعال والمستمر للقوانين والمعايير المحلية والدولية، وخاصة في الفترة التي عادة ما يُصاحبها تفاؤل مفرط أو وهمي، فيما الانتعاش أو الازدهار يخص بعض الأنشطة أو القطاعات الاقتصادية، حتى يمكن تحديد بؤر المشاكل قبل وقوعها .

٦- لا بد من العمل على توفير البيئة الملائمة للتمويل، المبني على الشراكة في الربح والخسارة، الذي يربط بين التمويل وأجاله بالمشاريع الممولة، وذلك باستحداث تشريعات، وسرّ تسهيلات ومزايا ضريبية وغيرها تُدفع إلى زيادة حجم هذا النوع من التمويل، وذلك لأن البيئة الحالية تُقدم كل الدعم للتمويل القائم على الدين (عن طريق الفائدة) فقد أثبتت هذه الأزمات المتلاحقة مدى الأضرار، التي يلحقها التمويل المبني على أساس الدين، والذي عادة ما يعتمد إلى استخدام أموال قصيرة الأجل، بل تحت الطلب في مشاريع طويلة المدى، وذلك لتوفر آلية الإقراض بالفائدة من المصادر المختلفة .

٨- لم يعد من المعقول أو المنطقي بقاء النظام المالي العالمي مرتبطاً بالدولار، فالأوضاع تبدلت وموازن القوى الاقتصادية تغيرت، ومُعضلات الاقتصاد الأمريكي الهيكلية أخذت في التفاقم، وهذه قضية يجب أن تدرّس بعمق، في إطار الدعوة التي أطلقها عدد من الساسة، كغوردن براون رئيس وزراء بريطانيا الأسبق وبعض المفكرين الاقتصاديين، بضرورة إعادة النظر في ترتيبات النظام المالي العالمي، الذي أنشئ عقب الحرب العالمية الثانية .

٩- الباحث يعتقد أنه ليس هناك حل جذري للمشكلة، إلا بإعادة النظر في النظام المالي القائم فكراً وممارسة، فكراً من حيث العودة إلى الدور الأساس الذي يُراد لهذا القطاع، بدءاً بالنقود ودورها ومروراً بالوساطة المالية ومؤسساتها، وانتهاءً بأسواق المال، وممارسة من حيث الضبط الدقيق والمراقبة المستمرة واللصيقة، مع تحديد الأدوار وضبطها خاصة ما يتعلق بعملية إصدار النقود وتوليدها .

١٠- ضخ السيولة النقدية في الأسواق المالية لمواجهة السحوبات وتوفير السيولة النقدية للمصانع والشركات .

١١- إلزام المصارف بالتوقف عن بيع الديون المحرم في الشريعة الإسلامية .

١٢- إلزام البورصات بالتوقف عن المخالفات الشرعية، ومنها البيع على المكشوف وعلى الهامش وبيع السندات الربوية .

- ١٣- إلزام المصارف بالتوقف عن خلق النقود، عن طريق الإقراض بالربا المضاعف واستخدام صكوك الاستثمار كبديل .
- ١٤- دعوة المؤسسات المالية إلى استخدام " صيغ التمويل الإسلامي " من مرابحات ومشاركات واستصناع وغيرها .
- ١٥- تفعيل رقابة المصارف المركزية على المصارف التجارية، والتأكد من تطبيق قرارات لجنة بازل .
- ١٦- إيجاد جهاز رقابي فاعل لمراقبة الأسواق المالية، وهو يشبه وظيفة المحتسب " الشرطة الموكلة بالأسواق " .
- ١٧- نشر ثقافة الاقتصاد الإسلامي مثل ضوابط الإنتاج والتوزيع والاستهلاك .
- ١٨- نشر ثقافة التعاون بين أبناء المجتمع لإدارة الأزمة الراهنة .
- ١٩- اعتماد سياسة ضريبية عادلة، تُفرض على القادرين، وتُسهم في تحريك عجلة النشاط الاقتصادي .

المطلب السابع : الدور المقترح لتفعيل صيغ الصيرفة الإسلامية في إدارة الأزمة

- تقدّم القول إنه كان للأزمة الراهنة دور في اتساع نطاق صيغ الصيرفة الإسلامية، سواءً أكان ذلك على صعيد الدعوة لدراستها أو الدعوة لتشريعها، أو السماح لها للعمل من خلال إصدار تشريعات قانونية تجيز اعتمادها في القطاع المصرفي أو من خلال تحوّل عدد من المؤسسات المالية والمصرفية من القطاع المصرفي الربوي إلى قطاع المصرفية الإسلامية .
- ولكي يكون لصيغ الصيرفة الإسلامية دور في إدارة الأزمة الراهنة، فإنه لا بدّ من العمل على زيادة رساميلها وزيادة انتشارها الجغرافي، حتى تسهم مساهمة فعالة في إدارة الأزمة الراهنة في البيئات التي تعاني من آثارها .
- وفي هذا الصدد يقترح الباحث لتفعيل دور صيغ الصيرفة الإسلامية، في إدارة الأزمة الراهنة الآتي :
- أ- على صعيد التشريع والقطاع المصرفي العامل في العالم العربي والإسلامي :
- يقترح الباحث على الإدارات الحكومية، وبشكل أخصّ وزارات الأموال ومدراء المصارف المركزية لإضافة إلى المؤسسات المالية والمصرفية، السعي الدائم لتحقيق الأمور الآتية :
- ١- على صعيد التشريع المصرفي :

يقترح الباحث على الجهاز التشريعي المصرفي البدء بوضع آليات للتخلص تدريجياً من صيغة العمل المصرفي الربوي، بالنسبة للمؤسسات التي لا زالت حتى الآن تتعاطى هذا النوع من العمل،

والسعي لإصدار أو استصدار تشريعات قانونية تسمح باعتماد صيغ الصيرفة الإسلامية في العمل المصرفي، سواء أكان ذلك في الدول العربية والإسلامية التي لم تعتمد حتى تاريخه هذه الصيغ، أو كان ذلك على صعيد دول المجتمع الدولي التي لم تدخل حتى الآن في مسيرة العمل المصرفي الإسلامي، كما أن هذه الدول مدعوة لإصدار تشريعات ومراسيم تزيل العقبات التي تعترض تيسير عمل المصرفية الإسلامية .

٢- على صعيد المصارف المركزية :

يقترح الباحث على مدراء المصارف المركزية، اعتماد آلية تؤدي إلى تسهيل إعطاء التراخيص بالنسبة للجهات الراغبة في فتح مصارف إسلامية، سواء أكانت تلك الجهات من التابعة المحلية أو العربية أو الإسلامية، طالما ترغب في الاستثمار، خصوصاً في الدول التي لا زالت حتى الآن تعتمد آليات مستمدة من النظام الاقتصادي الاشتراكي، والتي تتشدد في منح إعطاء التراخيص للراغبين في الحصول على تراخيص لافتتاح مصارف إسلامية محلية، أو فروع لمصارف إسلامية عربية أو سواها .

٣- على صعيد مؤسسات القطاع المصرفي الربوي :

يقترح الباحث على المؤسسات المالية والمصرفية الربوية العاملة على مساحة العالم العربي والإسلامي، البدء بإجراءات التحول من اعتماد صيغة الصيرفة الربوية، إلى اعتماد صيغ الصيرفة الإسلامية، مع الإشارة إلى أنّ قسماً منها بدأ فعلياً بافتتاح فروع إسلامية له، كما هو الحال لنسبة لبنك لبنان والمهجر حيث فتح فرع بلوم بنك، وبنك الاعتماد اللبناني حيث فتح فرع البنك الإسلامي اللبناني، وهذان مثالان من القطاع المصرفي اللبناني، ولذلك فإن أصحاب هذه المصارف يستثمرون أموالهم وفق الصيغة الربوية في الفروع الربوية، ووفق الصيغ الإسلامية في الفروع الإسلامية، وإن كانت هناك شبهات حول آليات الاستثمار في الفروع الإسلامية .

ب- على صعيد مؤسسات القطاع المصرفي الإسلامي:

يقترح الباحث على مؤسسات صناعة المصرفية الإسلامية السعي الدائم لتحقيق التمدد الأفقي والعمودي أو التوسع الجغرافي كلما أتاحت لها الفرصة، من حيث توفر رؤوس الأموال المساعدة على ذلك، وتوفر الحصول على التراخيص التي تسمح لها للعمل في دول لم تدخلها من قبل، ويقصد الباحث اقتراح التمدد الأفقي للمصرفية الإسلامية، السعي الدائم لافتتاح فروع لها داخل الدولة، التي سُمح لها العمل فيها من خلال افتتاح مراكز لها في كافة المحافظات ومناطق تلك الدولة، كذلك يقصد اقتراح التمدد العمودي أو التوسع الجغرافي للمصرفية الإسلامية، السعي الدائم

لافتتاح فروع لها داخل دول لم تدخلها من قبل، كما هو الحال في بعض الدول الأوروبية التي سمحت بدخول العمل المصرفي الإسلامي إليها كبريطانيا وفرنسا وسويسرا، وإن مؤسسات المصرفية الإسلامية مطالبة بالدخول إليها إن كان ظرفها المالي يسمح بذلك، لإضافة إلى دراسة إمكانية فتح فروع لها داخل المحافظات أو المدن الكبرى لتلك الدول .

كذلك يقترح الباحث على مؤسسات المصرفية الإسلامية السعي الدائم لزيادة رساميلها، وذلك من خلال اعتماد الوسائل المؤدية إلى إقناع أصحاب الرساميل في القطاع الخاص، باستثمار رؤوس أموالهم في المصارف الإسلامية، بالإضافة إلى ضرورة رفق هذه الصناعة برؤوس أموال من القطاع العام بالنسبة للبلاد التي يسمح واقعها بذلك، كما هو الحال لنسبة للبلاد الغنية بالموارد الطبيعية والتي تحقق فائضاً في ميزانيتها العامة .

ويقترح الباحث أيضاً على هذا القطاع السعي الدائم لنشر الثقافة المرتبطة بصيغ الصيرفة الإسلامية، سواء أكان ذلك من خلال إلقاء المحاضرات أو الترويج لها من خلال الأجهزة الإعلامية، أو من خلال الاتصال بالمسؤولين عن التشريع المصرفي والبنوك المركزية في الدول التي لم تدخلها الصيرفة الإسلامية حتى الآن بغية تعريفهم على تلك الصيغ، وبيان دورها في توليد اقتصاد حقيقي، وفي إدارة الأزمات، لعلهم يقتنعون بها ويسعون لاعتمادها .

ج- على صعيد القطاع المصرفي الدولي

يقترح الباحث على المصارف المركزية العاملة في الدول غير العربية والإسلامية البدء بالاطلاع على صيغ الصيرفة الإسلامية ودورها في تنمية القطاعات الاقتصادية المختلفة، وذلك من خلال دراستها وإمكانية اعتمادها على سبيل التجربة لتكون عاملة بقرب المصارف الربوية، ويترك للواقع إثبات نجاحها أو فشلها، وأن يتأسى بذلك بالتجارب البريطانية والفرنسية والأسترالية .

تلك هي أهم المقترحات المرتبطة بالدور الذي يمكن أن تلعبه صيغ الصيرفة الإسلامية في إدارة الأزمة الراهنة، إذا أتيح لها أن تلعب هذا الدور على صعيد القطاع المصرفي العامل في العالم، عسى أن يضطلع الاقتصاد الإسلامي بدوره في قيادة العالم نحو خير الإنسانية وسعادتها .

الفصل الثاني

تقييم أداء بعض المصارف الإسلامية قبل الأزمة العالمية وبعدها

المبحث الأول : مقارنة أداء مصرف دبي الإسلامي قبل الأزمة وبعدها .

المبحث الثاني : مقارنة أداء مصرف الإمارات الإسلامي قبل الأزمة وبعدها .

المبحث الأول : تقييم أداء مصرف دبي الإسلامي قبل الأزمة العالمية

وبعدها

في هذا المبحث سيقوم الباحث بمقارنة أداء مصرف دبي الإسلامي قبل الأزمة العالمية التي وقعت في عام ٢٠٠٨ وبعدها من خلال المطالب التالية :

- المطلب الأول : مقارنة نشاط المصرف قبل الأزمة وبعدها .
- المطلب الثاني : مقارنة سيولة المصرف قبل الأزمة وبعدها .
- المطلب الثالث : مقارنة ربحية المصرف قبل الأزمة وبعدها .
- المطلب الرابع : مقارنة نمو الأرباح في المصرف قبل الأزمة وبعدها .

مقدمة عن مصرف دبي الإسلامي

صدر قرار إنشاء بنك دبي الإسلامي عن صاحب السمو الشيخ راشد بن سعيد آل مكتوم في ١٢ مارس، وتم افتتاح بنك دبي الإسلامي رسمياً من قبل سمو الشيخ راشد في ١٥ سبتمبر من عام ١٩٧٥.

المطلب الأول : مقارنة نشاط المصرف قبل الأزمة وبعدها

وذلك ضمن الفرضية التالية : توجد فروق جوهرية بين نشاط المصرف قبل الأزمة وبعدها، حيث قام الباحث بدراسة أثر الأزمة العالمية على نشاط مصرف دبي، حيث سيعتبر الباحث بداية عام ٢٠٠٨ هو الحد الفاصل بين فترتي الدراسة، ولاختبار فرضيات الدراسة سيقوم الباحث باختبار برنامج SPSS وعلى التحديد اختبار Paired Samples Statistics .

ولدراسة نشاط المصرف قام الباحث بقياس نسبة توظيف الموارد، حيث تبين هذه النسبة قدرة المصرف على توظيف موارده بشكل صحيح، فكلما زادت هذه النسبة كان أداء المصرف أفضل وكلما انخفضت كان ذلك دليلاً على فشل المصرف في توظيف موارده . ويمكن قياس توظيف الأموال من خلال المعادلة التالية :

$$\text{نسبة توظيف الموارد} = \frac{\text{الاستثمارات}}{\text{(الودائع + حقوق الملكية)}} \times 100$$

في البداية يوضح الباحث استثمارات وموارد المصرف من خلال الجداول التالية :

الجدول رقم (٣-٣) استثمارات مصرف دبي الإسلامي (ألف الدراهم الإماراتية)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
16,279,701	14,991,239	5,657,841	7,502,571	مراجعات دولية على المدى القصير
40,534,848	35,255,447	28,305,912	17,487,113	أصول واستثمارات مالية إسلامية
8,511,759				استثمارات في صكوك
	2,171,004	411,092		عقارات قيد الإنشاء
131,831	136,585	132,068		عقارات للبيع
			216,518	تطوير عقاري
2,034,898	761,213	749,285	1,138,379	عقارات استثمارية
3,741,596	1,077,901	86,644		استثمارات في شركات
4,082,682	3,523,944	2,012,758	1,371,630	استثمارات أخرى
75,317,315	57,917,333	37,355,600	27,716,211	المجموع
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
-	-	1,204,959	1,640,601	مراجعات دولية على المدى القصير
51,586,088	57,171,067	49,924,941	52,659,011	أصول واستثمارات مالية إسلامية
12,560,426	8,200,476	9,290,797	11,226,276	استثمارات في

				صكوك
105,284	524,165	388,648	257,830	عقارات قيد الإنشاء
504,472	1,922,911	1,996,288	168,251	عقارات للبيع
				تطوير عقاري
1,785,205	2,296,873	1,464,071	2,005,039	عقارات استثمارية
2,336,439	3,430,274	4,295,168	4,456,044	استثمارات في شركات
2,034,389	1,772,946	1,925,950	2,107,936	استثمارات أخرى
70,912,303	75,318,712	70,490,822	74,580,982	المجموع

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

الجدول رقم (٣ - ٤) الودائع وحقوق الملكية مصرف دبي الإسلامي (ألف الدراهم الإماراتية)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
65,175,594	47,732,482	33,391,950	24,941,016	ودائع العملاء
2,241,322	4,649,900	4,099,357	1,393,178	ودائع المصارف الأخرى
2,996,000	2,800,000	1,500,000	1,500,000	رأس المال
2,756,737	2,761,030	731,700	625,566	الاحتياطي القانوني
276,139	286,951	286,951	284,701	احتياطي الأرض المتبرع بها
1,650,000	895,000	595,000	280,000	الاحتياطي العام
53,654	43,197	5,460	5,378	الأرباح المحتجزة
-	1,176,000	598,354	299,177	توزيعات الأرباح المقترحة
75,149,446	60,344,560	41,208,772	29,329,216	المجموع
بعد الأزمة				

٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
64,771,317	63,447,070	64,195,503	66,427,210	ودائع العملاء
4,052,433	4,409,427	1,449,051	3,331,101	ودائع المصارف الأخرى
3,797,054	3,797,054	3,617,505	3,445,400	رأس المال
2,731,879	2,731,879	2,731,879	2,731,879	الاحتياطي القانوني
267,085	276,139	276,139	276,139	احتياطي الأرض المتبرع بها
2,350,000	2,350,000	2,350,000	2,250,000	الاحتياطي العام
943,484	495,058	822,222	29,478	الأرباح المحتجزة
-	-	-	-	توزيعات الأرباح المقترحة
78.913.252	77.506.627	75.442.299	78.461.207	المجموع

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

قام الباحث باحتساب نسبة توظيف الموارد لأربع سنوات قبل وقوع الأزمة وأربع سنوات بعدها وذلك من خلال الجدول التالي حيث حصل على النتائج الموضحة كما يلي :

الجدول (٥-٣) نسبة توظيف الموارد في مصرف دبي الإسلامي (آلاف الدراهم الإماراتية)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
75,317,315	57,917,333	37,355,600	27,716,211	الاستثمارات
75,149,446	60,344,560	41,208,772	29,329,216	الموارد (الودائع + حقوق الملكية)
100.22 %	95.97 %	90.64 %	94.50 %	النسبة
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
70,912,303	75,318,712	70,490,822	74,580,982	الاستثمارات
78,913,252	77,506,627	75,442,299	78,461,207	الموارد(الودائع +

				حقوق الملكية)
89.86 %	97.17 %	93.43 %	95.05 %	النسبة

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

نلاحظ من الجدول ما يلي :

- ١- لم يطرأ تغيير يذكر على تشاط المصرف بعد الأزمة حيث بقيت نسبة التوظيف تفوق ٩٠ % .
 - ٢- نلاحظ أن نسبة التوظيف تراجعت إلى ما دون ٩٠ % في عام ٢٠١١ أي بعد ثلاث سنوات على الأزمة مما يدل على تأثر المصرف بالأزمة على المدى الطويل .
 - ٣- نلاحظ الارتفاع الكبير والمطرود للودائع والاستثمارات بالأعوام التي سبقت الأزمة .
- وبالتحليل الإحصائي لقيم نسبة توظيف الموارد للمصرف محل الدراسة وذلك باستخدام اختبار T للعينات المستقلة في برنامج SPSS تم الحصول على النتائج التالية :

الجدول رقم (٣-٦) الإحصائيات الوصفية لتوظيف الموارد في مصرف دبي الإسلامي

	المتوسط	حجم العينة	الانحراف المعياري	Std. Error Mean
نسبة نشاط المصرف قبل الأزمة	95.3325	4	7.80254	3.90127
نسبة نشاط المصرف بعد الأزمة	93.8775	4	4.47907	2.23953

الجدول رقم (٣-٧) اختبار معنوية فرق المتوسطات لنسبة توظيف الموارد لمصرف دبي الإسلامي

	Paired Differences					t	df	Sig. (2-tailed)
	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean	95% Confidence Interval of the Difference				
				Lower	Upper			
نسبة نشاط المصرف قبل الأزمة - نسبة نشاط المصرف بعد الأزمة	1.4550	3.75391	1.87695	-9.03081-	2.91581	629	3	.202

من الجداول الإحصائية السابقة نلاحظ ما يلي :

من الجدول (٦-٣) نجد أن متوسط نسبة توظيف الموارد كان قبل الأزمة ٩٥,٣٣ % لينخفض بعد الأزمة إلى ٩٣,٨٧ % فمتوسط توظيف الموارد في المصرف تناقص بنسبة تتجاوز ١,٤ % أي أن الأزمة ساهمت في تناقص نسبة توظيف الموارد في المصرف بشكل محدود . وهذا ما يشير إلى وجود فرق بسيط بين متوسط نسبة توظيف الموارد للمصرف قبل الأزمة وبعد الأزمة وليس فرق جوهري، وللتأكد من عدم جوهريّة هذه الفروق ننتقل إلى الجدول رقم (٧-٣) حيث نجد أن (Sig = ٠.٢٠٢) وبالتالي فإننا نقبل نظرية العدم أي لا توجد فروق جوهريّة بين متوسط نسبة توظيف الموارد للمصرف محل الدراسة قبل الأزمة وبعدها، وبالتالي فإن الأزمة ليس لها أثر معنوي على نسبة توظيف الموارد في المصرف .

المطلب الثاني : مقارنة سيولة المصرف قبل الأزمة وبعدها

وذلك ضمن الفرضية التالية : توجد فروق جوهريّة بين سيولة المصرف قبل الأزمة وبعدها حيث قام الباحث بدراسة أثر الأزمة على سيولة المصرف، حيث سيعتبر الباحث عام ٢٠٠٨ هو الحد الفاصل بين فترة العمل المصرفي قبل الأزمة وبعدها .

ولدراسة سيولة المصرف استخدم الباحث نسبة السيولة العامة، حيث تقوم هذه النسبة بقياس مدى قدرة المصرف على تخطيط التدفق النقدي لمواجهة السحوبات المفاجأة، ويمكن حساب هذه النسبة من المعادلة التالية :

$$\text{نسبة السيولة العامة} = (\text{أصول نقدية} + \text{أصول شبه نقدية}) / \text{إجمالي الودائع} \times 100$$

وقد قام الباحث بدايةً بحساب الأصول النقدية وشبه النقدية والودائع وذلك من خلال الجدول التالي :

الجدول (٨-٣) النقدية وشبه النقدية والودائع لمصرف دبي الإسلامي (آلاف الدراهم)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
4,905,657	3,111,724	3,166,104	2,067,210	نقد وأرصدة لدى المصرف المركزي
1,186,657	407,245	829,116	225,759	إيداعات لدى المصارف الأخرى
6,092,314	3,518,969	3,995,220	2,292,969	مجموع الأصول النقدية وشبه النقدية

2,241,322	4,649,900	4,099,357	1,393,178	ودائع المصارف
65,016,828	47,732,482	33,391,950	24,941,016	أرصدة حسابات العملاء
67,258,150	52,382,382	37,491,307	26,334,194	مجموع الودائع
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
12,952,319	11,247,225	11,611,570	6,328,666	نقد وأرصدة لدى المصرف المركزي
3,043,096	2,356,531	1,352,299	1,840,978	إيداعات لدى المصارف الأخرى
15,995,415	13,603,756	12,963,869	8,169,644	المجموع
4,052,433	4,409,427	1,449,051	3,331,101	ودائع المصارف
64,771,317	63,447,070	64,195,503	66,328,677	أرصدة حسابات العملاء
68,823,750	67,856,497	65,644,554	69,659,778	المجموع

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

إن الحدود المثلى للسيولة العامة تتراوح ما بين ٣٠% إلى ٦٠% وإذا انخفضت عن هذه الحدود يمكن للمصرف أن يتعرض إلى مخاطر سيولة، وفي حال ارتفاعها عن هذه الحدود فهذا دليل عجز المصرف على استثمار أمواله بشكل صحيح .
وقد قام الباحث بدراسة سيولة المصرف خلال أربع سنوات قبل الأزمة وأخرى بعد الأزمة وخرج بالنتائج التالية :

الجدول (٩-٣) السيولة العامة لمصرف دبي الإسلامي (آلاف الدراهم)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
6,092,314	3,518,969	3,995,220	2,292,969	النقدية وشبه النقدية

67,258,150	52,382,382	37,491,307	26,334,194	الودائع
9.05 %	6.71 %	10.65 %	11.48 %	النسبة
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
15,995,415	13,603,756	12,963,869	8,169,644	النقدية وشبه النقدية
68,823,750	67,856,497	65,644,554	69,659,778	الودائع
23.24 %	20.04 %	19.74%	12.25 %	النسبة

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

من الجدول السابق نلاحظ ما يلي :

- ١- تعتبر سيولة المصرف بشكل عام منخفضة وهذا ما يعرضه لمخاطر السداد بشكل دائم، ولكن هذا يعتبر دليلاً على حسن توظيف موارد المصرف .
 - ٢- نلاحظ ارتفاع سيولة المصرف بعد الأزمة مما يدل على تراجع الفرص الاستثمارية ٣- نلاحظ الارتفاع الكبير في إيداعات العملاء قبل الأزمة .
- وبالتحليل الإحصائي لقيم نسبة توظيف الموارد للمصرف محل الدراسة وذلك باستخدام اختبار T للعينات المستقلة في برنامج SPSS تم الحصول على النتائج التالية :

الجدول رقم (١٠-٣) الإحصائيات الوصفية لنسبة السيولة في مصرف دبي الإسلامي

	Mean	N	Std. Deviation	Std. Error Mean
نسبة السيولة العامة قبل الأزمة	9.4725	4	9.08443	4.54222
نسبة السيولة العامة بعد الأزمة	18.8175	4	4.73433	2.36717

الجدول رقم (١١-٣) اختبار معنوية فرق المتوسطات لنسبة السيولة لمصرف دبي الإسلامي

	Paired Differences					t	df	Sig. (2- tailed)
	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean	95% Confidence Interval of the Difference				
				Lower	Upper			
نسبة السيولة العامة قبل الأزمة - نسبة السيولة العامة بعد الأزمة	-9.3451	4.80521	2.40260	-4.80065	10.49165	-1.184	3	.322

من الجداول السابقة نلاحظ ما يلي :

من الجدول (١٠-٣) نجد أن متوسط سيولة المصرف كانت قبل الأزمة ٩,٤٧٢% ليرتفع بعد الأزمة إلى ١٨,٨١%، فمتوسط السيولة في المصرف تزايد بنسبة ٩% أي أن الأزمة ساهمت في زيادة نسبة السيولة في المصرف بشكل محدود، وهذا ما يشير إلى وجود فرق بسيط بين متوسط نسبة السيولة في المصرف قبل الأزمة وبعد الأزمة وليس فرق جوهري، وللتأكد من عدم جوهريّة هذه الفروق ننتقل إلى الجدول رقم (١١-٣) حيث نجد أن (Sig = ٠.٣٢٢) وبالتالي فإننا نقبل نظرية العدم، أي لا توجد فروق جوهريّة بين متوسط نسبة سيولة المصرف محل الدراسة قبل الأزمة وبعدها، وبالتالي فإن الأزمة ليس لها أثر معنوي على نسبة السيولة في المصرف .

المطلب الثالث : مقارنة ربحية المصرف قبل الأزمة وبعدها

وذلك ضمن الفرضية التالية : توجد فروق جوهريّة بين ربحية المصرف قبل الأزمة وبعدها قام الباحث بدراسة أثر الأزمة على ربحية المصرف حيث سيعتبر الباحث بداية عام ٢٠٠٨ هو الحد الفاصل بين ما قبل الأزمة وبعدها .

لدراسة ربحية المصرف استخدم الباحث نسبة العائد على حقوق الملكية، تفيد هذه النسبة بقياس ما حقته كل وحدة نقدية مستثمرة من أرباح لأصحابها، أي أنها توضح العائد المتحقق للمساهمين من استثماراتهم في المصرف، فكلما ارتفعت هذه النسبة ارتفعت ربحية المصرف وكلما انخفضت هذه النسبة انخفضت ربحية المصرف .

ويمكن حساب هذه النسبة من المعادلة التالية :

$$\text{نسبة العائد على حقوق الملكية} = (\text{صافي الربح بعد الضريبة} / \text{حقوق الملكية}) \times ١٠٠$$

صافي الربح بعد الضريبة : هو ربح المصرف الصافي بعد خصم المصاريف والضريبة .

الجدول رقم (١٢-٣) صافي الربح لمصرف دبي الإسلامي

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
2,512,821	1,577,843	1,063,374	461,033	صافي الربح بعد الضريبة
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
1,056,415	559,263	1,212,281	1,554,327	صافي الربح بعد الضريبة

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

الجدول رقم (١٣-٣) حقوق الملكية لمصرف دبي الإسلامي

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
10,665,117	8,824,250	3,839,205	2,986,606	حقوق الملكية
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
10,173,757	10,273,087	8,980,800	8,749,391	حقوق الملكية

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

وقد قام الباحث بدراسة ربحية المصرف خلال أربع سنوات قبل الأزمة وأخرى بعد الأزمة وخرج بالنتائج التالية :

الجدول رقم (١٤-٣) نسبة الربحية في مصرف دبي الإسلامي (آلاف الدراهم)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
2,512,821	1,577,843	1,063,374	461,033	صافي الربح
10,665,117	8,824,250	3,839,205	2,986,606	حقوق الملكية
23.56 %	17.88 %	27.69 %	15.43 %	النسبة
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
1,056,415	559,263	1,212,281	1,554,327	صافي الربح
10,173,757	10,273,087	8,980,800	8,749,391	حقوق الملكية
10.38 %	5.44 %	13.49 %	17.76 %	النسبة

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

من الجدول السابق نلاحظ ما يلي :

- ١- تحقيق المصرف لنتائج مميزة قبل الأزمة حيث تجاوزت نسبة الربحية لديه ٢٠% .
- ٢- تراجع نسبة الربحية بعد الأزمة بشكل ملحوظ .
- ٣- تحقيق المصرف لفقرات واضحة في صافي الأرباح قبل الأزمة .

وبالتحليل الإحصائي لقيم نسبة توظيف الموارد للمصرف محل الدراسة وذلك باستخدام اختبار T للعينات المستقلة في برنامج SPSS تم الحصول على النتائج التالية :

الجدول رقم (١٥-٣) الإحصائيات الوصفية لنسبة الربحية في مصرف دبي الإسلامي

	Mean	N	Std. Deviation	Std. Error Mean
نسبة الربحية قبل الأزمة	21.1463	4	7.16389	3.58195
نسبة الربحية بعد الأزمة	11.7675	4	1.92322	.96161

الجدول رقم (١٦-٣) اختبار معنوية فرق المتوسطات لنسبة الربحية لمصرف دبي الإسلامي

	Paired Differences					t	df	Sig. (2-tailed)
	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean	95% Confidence Interval of the Difference				
				Lower	Upper			
نسبة الربحية قبل الأزمة - نسبة الربحية بعد الأزمة	9.3788	8.19773	4.09887	-9.75192-	16.33692	.803	3	.481

من الجداول السابقة نلاحظ ما يلي :

من الجدول (٣-١٥) نجد أن متوسط ربحية المصرف قبل الأزمة هي ٢١,١٤ % لينخفض بعد الأزمة إلى ١١,٧٦ % فمتوسط الربحية في المصرف تتناقص بنسبة تزيد على ٩%، أي أن الأزمة ساهمت في إنقاص نسبة الربحية في المصرف بشكل محدود، وهذا ما يشير إلى وجود فرق بسيط بين متوسط نسبة الربحية في المصرف قبل الأزمة وبعد الأزمة وليس فرق جوهري، وللتأكد من عدم جوهريه هذه الفروق ننتقل إلى الجدول رقم (٣-١٦) حيث نجد أن (Sig = ٠.٤٨١) وبالتالي فإننا نقبل نظرية عدم، أي لا توجد فروق جوهريه بين متوسط نسبة ربحية المصرف محل الدراسة قبل الأزمة وبعدها، وبالتالي فإن الأزمة ليس لها أثر معنوي على نسبة الربحية في المصرف .

المطلب الرابع : مقارنة نمو الأرباح في المصرف قبل الأزمة وبعدها

وذلك ضمن الفرضية التالية : توجد فروق جوهريه بين معدل النمو في أرباح المصرف قبل الأزمة وبعدها .

حيث قام الباحث بدراسة أثر الأزمة على معدل النمو في أرباح المصرف حيث سيعتبر الباحث بداية عام ٢٠٠٨ هو بداية الأزمة .

لدراسة معدل النمو في أرباح المصرف استخدم الباحث نسبة معدل النمو في الأرباح، تفيد هذه النسبة بقياس نسبة الارتفاع المتوقع في أرباح العام الحالي مقارنة بالعام السابق . ويمكن حساب هذه النسبة من المعادلة التالية :

$$\text{معدل النمو في أرباح} = (\text{صافي أرباح العام الحالي} - \text{صافي أرباح العام السابق}) / \text{صافي أرباح العام السابق} \times 100$$

صافي الربح بعد الضريبة : هو ربح المصرف الصافي بعد خصم المصاريف والضريبة . وقد قام الباحث بدراسة معدل النمو في أرباح المصرف خلال أربع سنوات قبل الأزمة وأخرى بعدها وخرج بالنتائج التالية :

الجدول رقم (١٧-٣) نسبة معدل النمو في أرباح في مصرف دبي الإسلامي (آلاف الدراهم)

معدل النمو في الأرباح	(صافي أرباح العام الحالي - صافي أرباح العام السابق) / صافي أرباح العام السابق × ١٠٠	العام
قبل الأزمة		
96.63 %	234,456 / 234,456 - 461,033	٢٠٠٤
130.65 %	461,033 / 461,033 - 1,063,374	٢٠٠٥
48.30 %	1.063.374 / 1.063.374 - 1,577,843	٢٠٠٦
59.25 %	1,577,843 / 1,577,843 - 2,512,821	٢٠٠٧
بعد الأزمة		
-38.14 %	2,512,821 / 2,512,821 - 1,554,327	٢٠٠٨
-22.00 %	1,554,327 / 1,554,327 - 1,212,281	٢٠٠٩
-53.86 %	1,212,281 / 1,212,281 - 559,263	٢٠١٠
88.89 %	559,263 / 559,263 - 1,056,415	٢٠١١

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

من الجدول السابق نلاحظ ما يلي :

- ١- ارتفاع معدل نمو الأرباح بشكل واضح قبل الأزمة حيث كانت كل مؤشرات المصرف ايجابية في الفترة التي سبقت الأزمة .
- ٢- انخفاض معدل نمو الأرباح بعد الأزمة بشكل حاد .

٣- عاودت نسبة نمو الأرباح إلى التحسن في عام ٢٠١١ .
وبالتحليل الإحصائي لقيم نسبة توظيف الموارد للمصرف محل الدراسة وذلك باستخدام اختبار T
للعينات المستقلة في برنامج SPSS تم الحصول على النتائج التالية :

الجدول رقم (١٨-٣) الإحصائيات الوصفية لنسبة النمو في الأرباح لمصرف دبي الإسلامي

	Mean	N	Std. Deviation	Std. Error Mean
نسبة معدل النمو في الأرباح قبل الأزمة	83.7075	4	43.87671	21.93836
نسبة معدل النمو في الأرباح بعد الأزمة	-25.1178	4	73.99666	36.99833

الجدول رقم (١٩-٣) اختبار معنوية فرق المتوسطات لنسبة النمو في الأرباح لمصرف دبي الإسلامي

	Paired Differences					t	df	Sig. (2- tailed)
	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean	95% Confidence Interval of the Difference				
				Lower	Upper			
نسبة معدل النمو في الأرباح قبل الأزمة - نسبة معدل النمو في الأرباح بعد الأزمة	108.8253	64.76927	32.38463	-179.41461	26.71011	-2.358	3	.100

من الجداول السابقة نلاحظ ما يلي :

من الجدول (٣-١٨) نجد أن متوسط النمو في الربحية في المصرف قبل الأزمة ٨٣ % لينخفض
بعد الأزمة إلى - ٢٥ %، فمتوسط نمو الربحية في المصرف تناقص بنسبة تفوق ١٠٨% أي أن
الأزمة ساهمت في تناقص نسبة نمو الربحية في المصرف بشكل واضح .
وهذا ما يشير إلى وجود فروق جوهرية بين متوسط نسبة نمو الربحية في المصرف قبل الأزمة وبعد
الأزمة، وللتأكد من جوهرية هذه الفروق ننتقل إلى الجدول رقم (٣-١٩) حيث نجد أن (Sig =
٠.١٠) وبالتالي فإننا نقبل النظرية البديلة، أي توجد فروق جوهرية بين متوسط نسبة نمو الربحية
في المصرف محل الدراسة قبل الأزمة وبعدها، وبالتالي فإن الأزمة لها أثر معنوي على نسبة نمو
الربحية في المصرف .

المبحث الثاني : تقييم أداء مصرف الإمارات الإسلامي قبل الأزمة العالمية

وبعدها

في هذا المبحث سيقوم الباحث بمقارنة أداء مصرف الإمارات الإسلامي قبل الأزمة العالمية التي وقعت في عام ٢٠٠٨ وبعدها من خلال المطالب التالية :

- المطلب الأول : مقارنة نشاط المصرف قبل الأزمة وبعدها .
- المطلب الثاني : مقارنة سيولة المصرف قبل الأزمة وبعدها .
- المطلب الثالث : مقارنة ربحية المصرف قبل الأزمة وبعدها .
- المطلب الرابع : مقارنة نمو الأرباح في المصرف قبل الأزمة وبعدها .

مقدمة عن مصرف الإمارات الإسلامي

صدر قرار إنشاء بنك الإمارات الإسلامي في عام ٢٠٠٤ ، حيث تم تأسيس المصرف لتقديم أعلى مستوى من الخدمات المصرفية مع أعلى معايير مبادئ الشريعة الإسلامية^١.

المطلب الأول : مقارنة نشاط المصرف قبل الأزمة وبعدها

وذلك ضمن الفرضية التالية : توجد فروق جوهرية بين نشاط المصرف قبل الأزمة وبعدها، حيث قام الباحث بدراسة أثر الأزمة العالمية على نشاط مصرف الإمارات، حيث سيعتبر الباحث بداية عام ٢٠٠٨ هو الحد الفاصل بين فترتي الدراسة، واختبار فرضيات الدراسة سيقوم الباحث باختبار

برنامج SPSS وعلى التحديد اختبار Paired Samples Statistics

ولدراسة نشاط المصرف قام الباحث بقياس نسبة توظيف الموارد حيث تبين هذه النسبة قدرة المصرف على توظيف موارده بشكل صحيح، فكلما زادت هذه النسبة كان أداء المصرف أفضل وكلما انخفضت كان ذلك دليلاً على فشل المصرف في توظيف موارده . ويمكن قياس توظيف الأموال من خلال المعادلة التالية :

$$\text{نسبة توظيف الموارد} = \frac{\text{الاستثمارات} / (\text{الودائع} + \text{حقوق الملكية}) \times 100}{100}$$

في البداية يوضح الباحث استثمارات وموارد المصرف من خلال الجداول التالية :

^١ تأسس مصرف الإمارات الإسلامي- مصرف الشرق الأوسط سابقاً - كشركة محدودة المسؤولية في إمارة دبي عام ١٩٧٥، وتم تسجيل المصرف كشركة مساهمة عامة في ١٩٩٥ قبل أن يتحول إلى العمل المصرفي الإسلامي في عام ٢٠٠٤، وتغير اسمه من مصرف الشرق الأوسط إلى مصرف الإمارات الإسلامي .

الجدول رقم (٣ - ٢٠) استثمارات مصرف الإمارات الإسلامي (ألاف الدراهم الإماراتية)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
10,836,828	6,558,309	2,447,155	463,593	تمويل الذمم المدينة والاستثمارات
39,909	42,472	44,774	39,758	الذمم المدينة
1,592,993	622,385	293,340	339	استثمارات أخرى
606,905	270,048	128,729	172,455	عقارات استثمارية
1,187,157	994,914			أوراق مالية مخصصة بالقيمة العادلة
14,263,792	8,488,128	2,913,998	676,145	المجموع
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
12,969,041	14,625,722	16,705,800	17,855,630	تمويل الذمم المدينة والاستثمارات
2,197,591	2,839,960	3,780,070	4,120,379	استثمارات
1,111,317	1,317,918	458,796	393,847	عقارات استثمارية
		1,004,491	859,546	عقارات استثمارية قيد التطوير
16,277,949	18,783,600	21,949,157	23,229,402	المجموع

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

الجدول رقم (٣- ٢١) الودائع وحقوق الملكية مصرف الإمارات الإسلامي (ألاف الدراهم الإماراتية)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
13,909,058	9,046,095	3,596,981	1,234,517	ودائع العملاء
158,200	55,983	17,932	14,768	ودائع المصارف الأخرى
			198,066	ودائع الشركات القابضة
747,500	650,000	650,000	500,000	رأس المال
147,599	123,746	111,233	106,925	الاحتياطي القانوني
74,750	65,000	54,308	64,857	الاحتياطي العام
212,882	127,126	36,824	144,539	الأرباح المحتجزة
144,000				احتياطي إعادة تقييم
6,175				احتياطي وعاء المضاربة
15,400,164	10,067,950	4,467,278	2,263,672	المجموع
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
17,125,152	24,222,865	19,418,087	19,582,652	ودائع العملاء
87,634	3,712,076	1,207,526	2,099,912	ودائع المصارف الأخرى
2,430,422	2,430,422	2,314,688	934,375	رأس المال
206,865	206,865	200,738	187,659	الاحتياطي القانوني
112,644	112,644	106,517	93,438	الاحتياطي العام
(315,744)	86,804	165,234	354,032	الأرباح المحتجزة
19,646,973	30,771,676	23,412,790	23,252,068	المجموع

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

قام الباحث باحتساب نسبة توظيف الموارد لأربع سنوات قبل وقوع الأزمة وأربع سنوات بعدها، وذلك من خلال الجدول التالي حيث حصل على النتائج الموضحة كما يلي :

الجدول (٢٢-٣) نسبة توظيف الموارد في مصرف الإمارات الإسلامي (آلاف الدراهم الإماراتية)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
14,263,792	8,488,128	2,913,998	676,145	الاستثمارات
15,400,164	10,067,950	4,467,278	2,263,672	الموارد (الودائع + حقوق الملكية)
92.62 %	84.30 %	65.22 %	29.86 %	النسبة
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
16,277,949	18,783,600	21,949,157	23,229,402	الاستثمارات
19,646,973	30,771,676	23,412,790	23,252,068	الموارد(الودائع + حقوق الملكية)
82.85 %	61.04 %	93.74 %	99.90 %	النسبة

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

من الجدول السابق نلاحظ ما يلي :

- ١- تحسن نشاط المصرف قبيل الأزمة حيث ارتفعت نسبة توظيف الموارد لديه من ٢٩% في عام ٢٠٠٤ إلى ٩٢% في عام ٢٠٠٧ .
 - ٢- نلاحظ بعض التراجع في نسبة توظيف الموارد بعد الأزمة خاصة في عام ٢٠١٠ .
 - ٣- نلاحظ ارتفاع الاستثمارات والموارد بشكل واضح في عام ٢٠٠٨ .
- وبالتحليل الإحصائي لقيم نسبة توظيف الموارد للمصرف محل الدراسة وذلك باستخدام اختبار T للعينات المستقلة في برنامج SPSS تم الحصول على النتائج التالية :

الجدول رقم (٢٣-٣) الإحصائيات الوصفية لنسبة توظيف الموارد في مصرف الإمارات الإسلامي

	Mean	N	Std. Deviation	Std. Error Mean
نسبة توظيف الموارد في المصرف قبل الأزمة	68.4587	4	18.00945	9.00472
نسبة توظيف الموارد في المصرف بعد الأزمة	84.3825	4	15.23191	7.61595

الجدول رقم (٢٤-٣) اختبار معنوية فرق المتوسطات لنسبة توظيف الموارد لمصرف الإمارات الإسلامي

	Paired Differences					t	df	Sig. (2-tailed)
	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean	95% Confidence Interval of the Difference				
				Lower	Upper			
نسبة معدل توظيف الموارد قبل الأزمة - نسبة توظيف الموارد في المصرف بعد الأزمة	-15.9238	32.10694	16.05347	-99.64681	2.53181	-3.025	3	.273

من الجداول السابقة نلاحظ ما يلي :

من الجدول (٢٣-٣) نجد أن متوسط توظيف الأموال في المصرف قبل الأزمة هو ٦٨,٤٥ % ليرتفع بعد الأزمة إلى ٨٤,٣٨ %، فمتوسط توظيف الأموال في المصرف ازداد بنسبة تفوق ١٥% أي أن الأزمة لم تؤثر على نسبة توظيف الأموال في المصرف، وبالعكس فنسبة توظيف الموارد ازدادت في المصرف .

وهذا ما يشير إلى وجود فروق غير جوهرية بين متوسط نسبة توظيف الأموال في المصرف قبل الأزمة وبعد الأزمة، وللتأكد من عدم جوهرية هذه الفروق ننتقل إلى الجدول رقم (٢٤-٣) حيث نجد أن (Sig = ٠.٢٧٣) وبالتالي فإننا نقبل النظرية العدم أي لا توجد فروق جوهرية بين متوسط

نسبة توظيف الأموال في المصرف محل الدراسة قبل الأزمة وبعدها، وبالتالي فإن الأزمة ليس لها أثر معنوي على نسبة توظيف الأموال في المصرف .

المطلب الثاني : مقارنة سيولة المصرف قبل الأزمة وبعدها

وذلك ضمن الفرضية التالية : توجد فروق جوهرية بين سيولة المصرف قبل الأزمة وبعدها حيث قام الباحث بدراسة أثر الأزمة على سيولة المصرف حيث سيعتبر الباحث عام ٢٠٠٨ هو الحد الفاصل بين فترة العمل المصرفي قبل الأزمة وبعدها .
ولدراسة سيولة المصرف استخدم الباحث نسبة السيولة العامة حيث تقوم هذه النسبة بقياس مدى قدرة المصرف على تخطيط التدفق النقدي لمواجهة السحوبات المفاجأة، ويمكن حساب هذه النسبة من المعادلة التالية :

$$\text{نسبة السيولة العامة} = (\text{أصول نقدية} + \text{أصول شبه نقدية}) / \text{إجمالي الودائع} \times 100$$

وقد قام الباحث بداية بحساب الأصول النقدية وشبه النقدية والودائع وذلك من خلال الجدول التالي :

الجدول (٢٥-٣) النقدية وشبه النقدية والودائع لمصرف الإمارات الإسلامي (آلاف الدراهم)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
867,912	453,337	238,858	148,764	نقد وأرصدة لدى المصرف المركزي
23,340	38,465	95,088	19,845	إيداعات لدى المصارف الأخرى
891,252	491,802	333,946	168,609	مجموع الأصول النقدية وشبه النقدية
158,200	55,983	17,932	14,768	ودائع المصارف
13,909,058	9,046,095	3,596,981	1,234,517	أرصدة حسابات العملاء
14,067,258	9,102,078	3,614,913	1,249,285	مجموع الودائع
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام

1,195,167	1,121,466	1,161,562	1,643,918	نقد وأرصدة لدى المصرف المركزي
89,241	68,813	127,229	27,389	إيداعات لدى المصارف الأخرى
1,284,408	1,259,092	1,288,791	1,671,307	مجموع الأصول النقدية وشبه النقدية
87,634	3,712,076	1,207,526	2,099,912	ودائع المصارف
17,125,152	24,222,865	19,418,087	19,582,652	أرصدة حسابات العملاء
17,212,786	27,934,941	20,625,613	21,682,564	مجموع الودائع

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

إن الحدود المثلى للسيولة العامة تتراوح ما بين ٣٠% إلى ٦٠% وإذا انخفضت عن هذه الحدود يمكن للمصرف أن يتعرض إلى مخاطر سيولة وفي حال ارتفاعها عن هذه الحدود فهذا دليل عجز المصرف على استثمار أمواله بشكل صحيح .

وقد قام الباحث بدراسة سيولة المصرف خلال أربع سنوات قبل الأزمة وأخرى بعد الأزمة وخرج بالنتائج التالية :

الجدول (٢٦-٣) السيولة العامة لمصرف الإمارات الإسلامي (آلاف الدراهم)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
891,252	491,802	333,946	168,609	النقدية وشبه النقدية
14,067,258	9,102,078	3,614,913	1,249,285	الودائع
6.33 %	5.40 %	9.23 %	13.49 %	النسبة
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
1,284,408	1,259,092	1,288,791	1,671,307	النقدية وشبه النقدية

17,212,786	27,934,941	20,625,613	21,682,564	الودائع
7.46 %	4.50 %	6.24 %	7.70 %	النسبة

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

من الجدول السابق نلاحظ ما يلي :

- ١- تعتبر سيولة المصرف منخفضة بشكل عام مما يعرضه لمخاطر السحب المفاجئ .
 - ٢- لم تتغير نسبة السيولة قبل الأزمة عن نسبة السيولة بعد الأزمة وبقية دون ١٠% .
 - ٣- تضاعفت نسبة الودائع في المصرف بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠١٠ .
- وبالتحليل الإحصائي لنسبة السيولة في المصرف محل الدراسة وذلك باستخدام اختبار T للعينات المستقلة في برنامج SPSS تم الحصول على النتائج التالية :

الجدول رقم (٢٧-٣) الإحصائيات الوصفية لنسبة السيولة مصرف الإمارات الإسلامي

	Mean	N	Std. Deviation	Std. Error Mean
نسبة السيولة قبل الأزمة	8.6125	4	35.01651	17.50825
نسبة السيولة بعد الأزمة	6.4751	4	16.38389	8.19194

الجدول رقم (٢٨-٣) اختبار معنوية فرق المتوسطات لنسبة السيولة لمصرف الإمارات الإسلامي

	Paired Differences					t	df	Sig. (2-tailed)
	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean	95% Confidence Interval of the Difference				
				Lower	Upper			
نسبة نمو السيولة قبل الأزمة - نسبة نمو السيولة بعد الأزمة	2.1374	48.40233	24.20116	- .96640-	153.07140	3.143	3	.252

من الجداول السابقة نلاحظ ما يلي : من الجدول (٢٧-٣) نجد أن متوسط سيولة المصرف قبل الأزمة هي ٨,٦١% لينخفض بعد الأزمة إلى ٦,٤٧%، فمتوسط السيولة في المصرف تناقص بنسبة تفوق ٢% أي أن الأزمة ساهمت في إنقاص نسبة السيولة في المصرف بشكل محدود . وهذا ما يشير إلى عدم وجود فروق جوهرية بين متوسط نسبة السيولة في المصرف قبل الأزمة وبعدها، وللتأكد من عدم جوهرية هذه الفروق ننتقل إلى الجدول رقم (٢٨-٣) حيث نجد أن (Sig = ٠.٢٥٢) وبالتالي فإننا نقبل النظرية العدم، أي لا توجد فروق جوهرية بين متوسط نسبة سيولة المصرف محل الدراسة قبل الأزمة وبعدها، وبالتالي فإن الأزمة ليس لها أثر معنوي على نسبة السيولة في المصرف .

المطلب الثالث : مقارنة ربحية المصرف قبل الأزمة وبعدها

وذلك ضمن الفرضية التالية : توجد فروق جوهرية بين ربحية المصرف قبل الأزمة وبعدها . قام الباحث بدراسة أثر الأزمة على ربحية المصرف حيث سيعتبر الباحث بداية عام ٢٠٠٨ هو الحد الفاصل بين ما قبل الأزمة وبعدها . لدراسة ربحية المصرف استخدم الباحث نسبة العائد على حقوق الملكية، تفيد هذه النسبة بقياس ما حققته كل وحدة نقدية مستثمرة من أرباح لأصحابها، أي أنها توضح العائد المتحقق للمساهمين من استثماراتهم في المصرف، فكلما ارتفعت هذه النسبة ارتفعت ربحية المصرف وكلما انخفضت هذه النسبة انخفضت ربحية المصرف . ويمكن حساب هذه النسبة من المعادلة التالية :

$$\text{نسبة العائد على حقوق الملكية} = (\text{صافي الربح بعد الضريبة} / \text{حقوق الملكية}) \times ١٠٠$$

صافي الربح بعد الضريبة : هو ربح المصرف الصافي بعد خصم المصاريف والضريبة .

الجدول رقم (٢٩-٣) صافي الربح لمصرف الإمارات الإسلامي

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
238,533	117,460	43,080	19,570	صافي الربح بعد الضريبة
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
(448,037)	66,019	130,794	400,583	صافي الربح بعد الضريبة

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

الجدول رقم (٣٠-٣) حقوق الملكية لمصرف الإمارات الإسلامي

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
1,332,906	965,872	852,365	816,321	حقوق الملكية
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
2,478,086	2,927,176	2,872,861	1,674,086	حقوق الملكية

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

وقد قام الباحث بدراسة ربحية المصرف خلال أربع سنوات قبل الأزمة وأخرى بعد الأزمة وخرج بالنتائج التالية :

الجدول رقم (٣١-٣) نسبة الربحية في مصرف الإمارات الإسلامي (آلاف الدراهم)

قبل الأزمة				
٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	العام
238,533	117,460	43,080	19,570	صافي الربح
1,332,906	965,872	852,365	816,321	حقوق الملكية
17.89 %	12.16 %	5.05 %	2.39 %	النسبة
بعد الأزمة				
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	العام
(448,037)	66,019	130,794	400,583	صافي الربح
2,478,086	2,927,176	2,872,861	1,674,086	حقوق الملكية
-18.07 %	2.25 %	4.55 %	23.92 %	النسبة

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

من الجدول السابق نلاحظ ما يلي :

- ١- نلاحظ تواضع نسبة الربحية في بداية الفترة المدروسة وذلك في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ .
- ٢- نلاحظ تحسن نسبة الربح بشكل ملحوظ وذلك في عامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ .
- ٣- نلاحظ التراجع الكبير في نسبة الربحية في عام ٢٠١١ وهذا دليل على تأثر المصرف بتبعات الأزمة وليس بالأزمة بحد ذاتها .

وبالتحليل الإحصائي لقيم نسبة توظيف الموارد للمصرف محل الدراسة وذلك باستخدام اختبار T

للعينات المستقلة في برنامج SPSS تم الحصول على النتائج التالية :

الجدول رقم (٣٢-٣) الإحصائيات الوصفية لنسبة الربحية مصرف الإمارات الإسلامي

	Mean	N	Std. Deviation	Std. Error Mean
نسبة الربحية قبل الأزمة	9.3725	4	2.80364	1.40182
نسبة الربحية بعد الأزمة	3.1625	4	8.05702	4.02851

الجدول رقم (٣٣-٣) اختبار معنوية فرق المتوسطات لنسبة الربحية لمصرف الإمارات الإسلامي

	Paired Differences					t	df	Sig. (2-tailed)
	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean	95% Confidence Interval of the Difference				
				Lower	Upper			
نسبة الربحية قبل الأزمة - نسبة الربحية بعد الأزمة	6.2100	10.37948	5.18974	-22.69857-	10.33357	1.191	3	.319

من الجداول السابقة نلاحظ ما يلي :

من الجدول (٣٢-٣) نجد أن متوسط ربحية المصرف قبل الأزمة هي ٩,٣٧% لينخفض بعد التحول إلى ٣,١٦% فمتوسط الربحية في المصرف تناقص بنسبة تفوق ٦% أي أن الأزمة ساهمت في تراجع نسبة الربحية في المصرف بشكل محدود .

وهذا ما يشير إلى عدم وجود فروق جوهرية بين متوسط نسبة الربحية في المصرف قبل الأزمة وبعدها، وللتأكد من عدم جوهرية هذه الفروق ننقل إلى الجدول رقم (٣٣-٣) حيث نجد أن (Sig = ٠.٣١٩) وبالتالي فإننا نقبل النظرية العدم أي لا توجد فروق جوهرية بين متوسط نسبة ربحية المصرف محل الدراسة قبل الأزمة وبعدها، وبالتالي فإن الأزمة ليس لها أثر معنوي على نسبة الربحية في المصرف .

المطلب الرابع : مقارنة نمو الأرباح في المصرف قبل الأزمة وبعدها

وذلك ضمن الفرضية التالية : توجد فروق جوهرية بين معدل النمو في أرباح المصرف قبل الأزمة وبعدها .

حيث قام الباحث بدراسة أثر الأزمة على معدل النمو في أرباح المصرف حيث سيعتبر الباحث بداية عام ٢٠٠٨ هو بداية الأزمة .

لدراسة معدل النمو في أرباح المصرف استخدم الباحث نسبة معدل النمو في الأرباح، تفيد هذه النسبة بقياس نسبة الارتفاع المتوقع في أرباح العام الحالي مقارنة بالعام السابق . ويمكن حساب هذه النسبة من المعادلة التالية :

$$\text{معدل النمو في أرباح} = (\text{صافي أرباح العام الحالي} - \text{صافي أرباح العام السابق}) / \text{صافي أرباح العام السابق} \times 100$$

وقد قام الباحث بدراسة معدل النمو في أرباح المصرف خلال أربع سنوات قبل الأزمة وأخرى بعدها وخرج بالنتائج التالية :

الجدول رقم (٣-٣٤) نسبة معدل النمو في أرباح في مصرف الإمارات الإسلامي (آلاف الدراهم)

معدل النمو في الأرباح	(صافي أرباح العام الحالي - صافي أرباح العام السابق) / صافي أرباح العام السابق × ١٠٠	العام
قبل الأزمة		
86.57 %	10,489 / 10,489 - 19,570	٢٠٠٤
120.13 %	19,570 / 19,570 - 43,080	٢٠٠٥
172.65 %	43,080 / 43,080 - 117,460	٢٠٠٦
103.07 %	117,460 / 117,460 - 238,533	٢٠٠٧
بعد الأزمة		
67.93 %	238,533 / 238,533 - 400,583	٢٠٠٨
-67.34 %	400,583 / 400,583 - 130,794	٢٠٠٩
-49.52 %	130,794 / 130,794 - 66,019	٢٠١٠
-778.64 %	66,019 / 66,019 - (448,037)	٢٠١١

الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف محل الدراسة خلال الفترة المدروسة

من الجدول السابق نلاحظ ما يلي :

- ١- نلاحظ تحسن مطرد في معدل نمو الأرباح في المصرف قبل الأزمة .
 - ٢- تراجع معدل نمو الأرباح بعد الأزمة بشكل واضح خاصة في عام ٢٠١١ .
 - ٣- فشل المصرف في تحقيق أية أرباح في عام ٢٠١١ .
- وبالتحليل الإحصائي لقيم نسبة توظيف الموارد للمصرف محل الدراسة وذلك باستخدام اختبار T

للعينات المستقلة في برنامج SPSS تم الحصول على النتائج التالية :

الجدول رقم (٣-٣٥) الإحصائيات الوصفية لنسبة النمو في الأرباح لمصرف الإمارات الإسلامي

	Mean	N	Std. Deviation	Std. Error Mean
نسبة معدل النمو في الأرباح قبل الأزمة	120.6054	4	46.85571	29.98436
نسبة معدل النمو في الأرباح بعد الأزمة	-206.8925-	4	73.96866	26.95733

الجدول رقم (٣-٣٦) اختبار معنوية فرق المتوسطات لنسبة النمو في الأرباح لمصرف الإمارات الإسلامي

	Paired Differences					t	df	Sig. (2-tailed)
	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean	95% Confidence Interval of the Difference				
				Lower	Upper			
نسبة معدل النمو في الأرباح قبل الأزمة - نسبة معدل النمو في الأرباح بعد الأزمة	-327.4979-	64.76927	32.38463	-179.41461-	26.71011	-2.358-	3	.081

من الجداول السابقة نلاحظ ما يلي :

من الجدول (٣-٣٥) نجد أن متوسط نمو الربحية قبل الأزمة هي ١٢٠% لينخفض بعد الأزمة إلى -٢٠٦% فمتوسط نمو الأرباح في المصرف تناقص بنسبة تفوق ٣٠٠% أي أن الأزمة ساهمت في انهيار معدل نمو الأرباح في المصرف بشكل واضح . وهذا ما يشير إلى وجود فروق جوهرية بين متوسط نسبة نمو الأرباح في المصرف قبل الأزمة وبعدها، وللتأكد من جوهرية هذه الفروق ننتقل إلى الجدول رقم (٣-٣٦) حيث نجد أن (Sig = .٠٨١) وبالتالي فإننا نقبل النظرية البديلة، أي توجد فروق جوهرية بين متوسط نسبة النمو في أرباح المصرف محل الدراسة قبل الأزمة وبعدها، وبالتالي فإن الأزمة لها أثر معنوي على نسبة نمو الأرباح في المصرف .

نتائج الدراسة

لقد أكد العديد من الباحثين أن الفرصة الآن سانحة، لكي يقدم الاقتصاد الإسلامي نفسه للعالم كله، ويقدم صورة مثالية يراها الناس واضحة، خالية من كل هذه المشكلات التي خلّفتها الأنظمة الاقتصادية المختلفة، حيث يكمن جوهر الأزمة في مخالفة تعاليم الإسلام، وإن طرق علاجها في العودة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية، مؤكداً أن انهيار الرأسمالية قادم لا محالة، وكذلك انهيار كافة الاقتصاديات القائمة على الربا، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ البقرة: الآية ٢٧٦ .

وبعد هذا الطواف في ضوابط الاقتصاد الإسلامي، وبرامجه الاستثمارية والمصرفية التي تضمن عدم الوقوع في ويلات الأزمات الاقتصادية توصل الباحث إلى النتائج التالية :

- ١- يعتبر الإسلام ملكية المال وتنميته واستثماره مرتبطاً بالعقيدة ومفاهيمها، ولذلك ينبغي أن يكون القائم بذلك متحققاً فيه وصف المسلم، اعتقاداً وسلوكاً .
- ٢- وضع الإسلام جملة من الضوابط الاجتماعية، ومن تلك الضوابط تربية المسلم على أن المعطي الحقيقي للثروة هو الله تعالى .
- ٣- تتمثل أبرز ضوابط العمل المصرفي الإسلامي، في عدم تعاملها بالفائدة الربوية أخذاً وعطاء، مما يشكل نظاماً إسلامياً مستقلاً ومتكاملاً .
- ٤- إن مراعاة الأسس والقواعد خلال التعامل في السوق الإسلامية، يعمل على عدم تأثر تلك الأسواق بعوامل الانحراف التي تشكوا منها الأسواق اليوم .
- ٥- تتضح الآثار الاقتصادية لجهاز الحسبة الذي يمثل جهاز الرقابة الإداري والفني في الاقتصاد الإسلامي في إتقان الإنتاج وتحسينه، وفي ضبط وترشيد النفقات العامة .
- ٦- إن المعالجة التي يقدمها الاقتصاد الإسلامي للأزمة العالمية الراهنة تتضمن المعالجة الأخلاقية التي تضمن السلوك المتزن في عمليات الاستثمار .
- ٧- يجب دعوة الحكومات للمصارف بالتوقف عن المعاملات غير الشرعية مثل التوريق و التعامل بالمشتقات المالية .
- ٨- العمل على خلق بيئة تشريعية للمعاملات المصرفية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية .
- ٩- العمل على إنشاء صناديق الزكاة و تطوير استغلالها خاصة في الأزمات .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، البحرين .
- قرارات مجمع الفقه الإسلامي .
- أ- الكتب :
- ١- ابن أنس، الإمام مالك، "المدونة الكبرى"، رواية سحنون، ط ٢، دار الفكر، بيروت ١٤٠٠ هـ
- ٢- ابن حنبل، احمد بن محمد، مسند الإمام احمد بن حنبل، الناشر مؤسسة الرسالة، دمشق، سوريا، ٢٠٠١ م .
- ٣- ابن عابدين، محمد الأمين، "رد المحتار على الدر المختار"، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، بيروت، ١٩٨٧ .
- ٤- ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن احمد، "المغني شرح مختصر الخرقى"، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥ هـ .
- ٥- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن اسحق، سنن أبو داود، الناشر : المكتبة العصرية، صيدا، لبنان، ٢٠١٠ م .
- ٦- أبو غدة، عبد الستار، "بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية"، منشورات مجموعة دلة البركة .
- ٧- ارشيد ، محمود عبد الكريم، "الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية"، الطبعة الثانية، عمان، دار النفائس للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧ م .
- ٨- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، "صحيح البخاري"، دار طوق النجاة، مسقط، عمان، ١٤٢٢ هـ .
- ٩- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، المستدرک على الصحيحين، دار الكتب الأولى، بيروت، لبنان، ط ١، ١٩٩٠ م .
- ١٠- بن نبي، مالك، المسلم في عالم الاقتصاد، المكتبة الوقفية، الجزائر، ٢٠٠٠ م .
- ١١- الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع الكبير - سنن الترمذي، الناشر : دار الغرب الإسلامي، بيروت ، لبنان، ١٩٩٨ م .
- ١٢- التميمي، يونس إبراهيم، "المصارف الإسلامية"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٩ م .

- ١٣- جباري، شوقي وفريد، خميلي، دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج الأزمات المالية، ورقة بحثية لمؤتمر الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، عمان، الأردن، ٢٠١٠م.
- ١٤- حبيب، عبد المنعم، "معايير اختيار المشروعات"، (برنامج صيغ الاستثمار الإسلامية)، مركز الاقتصاد الإسلامي، المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية، القاهرة، مصر، ٢٠٠٧م .
- ١٥- حسن، محمود، "العقود الشرعية في المعاملات المالية المصرفية"، دراسة مقارنة، ط١، مطبوعات جامعة الكويت، ١٩٩٧م.
- ١٦- الحسيني، عريقات تقي، التمويل الدولي، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، ١٩٩٩م .
- ١٧- حمد، يوسف "القيم الإسلامية في السلوك الاقتصادي"، دار الثقافة، القاهرة، مصر طبعة أولى، ١٩٩٠م .
- ١٨- خلف، فليح حسن، النظم الاقتصادية : الرأسمالية، الاشتراكية، الإسلام، جدار للكتاب العالمي، عالم الكتب الحديث، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م .
- ١٩- رمضان، زياد، مبادئ الإستثمار المالي و الحقيقي، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ٢٠٠٢م .
- ٢٠- الزحيلي، وهبة، "المعاملات المالية المعاصرة"، ط ١، دار الفكر، دمشق ٢٠٠٢م .
- ٢١- الساهي، شوقي عبده، "المال وطرق استثماره في الإسلام"، مطبعة الجيش، القاهرة، مصر، طبعة ثانية، ١٩٨٤م .
- ٢٢- سري، حسن، الإقتصاد الإسلامي : مبادئ، و أهداف و خصائص، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، ١٩٩٩م .
- ٢٣- زكي، رمزي، الليبرالية المتوحشة، مكتبة الأسرة، القاهرة، ٢٠٠٧م .
- ٢٤- السرطاوي، فؤاد، "التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط١، عمان، الأردن، ١٩٩٩م .
- ٢٥- الشيرازي، أبي اسحق، "شرح المهذب"، ط ١، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٩م .
- ٢٦- عاشور، يوسف حسين، "إدارة المصارف الإسلامية"، غزة، فلسطين، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م .

- ٢٧- عبد الحميد الغزالي، "الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية"، سلسلة نحو وعى اقتصادي إسلامي رقم ٧، إصدارات مركز الاقتصاد الإسلامي، المصرف الإسلامي الدولي، القاهرة، ١٩٨٨ م .
- ٢٨- عبد الغفار حنفي، "إدارة المصارف : السياسات المصرفية، تحليل القوائم المالية، الجوانب التنظيمية، البنوك الإسلامية والتجارية"، الإسكندرية، مصر دار الجامعة الجديدة للنشر، ٢٠٠٢ م .
- ٢٩- العجلوني، محمد محمود، "المصارف الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية"، الطبعة الأولى، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع. ٢٠٠٨ م .
- ٣٠- العلي، صالح حميد، "المصارف الإسلامية"، منشورات جامعة دمشق، سوريا، ٢٠١٣ م.
- ٣١- الغريب ناصر، "أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل"، أصول المصرفية الإسلامية ط٢، القاهرة، الناشر أبلو، ٢٠٠٠ م .
- ٣٢- الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ٢٠١٠ م .
- ٣٣- فليح حسن خلف، "البنوك الإسلامية"، أربد، الأردن، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، ٢٠٠٦ م .
- ٣٤- قحف، منذر، "مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، تحليل فقهي واقتصادي"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، ١٩٩١ م .
- ٣٥- القرضاوي، يوسف، "دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي"، مكتبة وهبة، القاهرة، طبعة أولى، ١٩٩٣ م .
- ٣٦- القرني، محمد العلي وآخرين، "مشروع المعايير الشرعية لصيغ التمويل الإسلامي"، المركز الوطني للاستشارات الإدارية والشرعية، جدة، ١٩٩٦ م .
- ٣٧- محسن، أحمد الخضيرى، "البنوك الإسلامية"، الطبعة الثالثة، مصر الجديدة، أيتراك للنشر والتوزيع، ١٩٩٩ م .
- ٣٨- المغربي، عبد الحميد عبد الفتاح، "الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية"، البنك الإسلامي للتنمية، معهد البحوث والتدريب، جدة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤ م .
- ٣٩- المكاوي، محمد محمود، "أسس التمويل الإسلامي بين المخاطرة والسيطرة"، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ٢٠٠٩ م .
- ٤٠- ناصر، سليمان، "تطور صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ١٩٩٨ م .
- ٤١- الهيتي، عبد الرزاق، "المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق"، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٨ م .

٤٢- الوادي، محمود و سمحان، حسين، "المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية"، ط٢، دار المسيرة، عمان، الأردن، ٢٠٠٨ م .

٤٣- يسرى، عبد الرحمن، "قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل"، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٤ .

ب- الرسائل الجامعية :

١- أبو محيّد، موسى عمر مبارك، "مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيّار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل ٢"، أطروحة دكتوراة، الأكاديمية العربية للعلوم المصرفية، عمّان، الأردن، ٢٠٠٨ م .

٢- بوجعدار، إلهام، البنوك الإسلامية كبديل عن البنوك التقليدية في ظل انعكاسات الأزمة المالية العالمية، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة قسنطينة، الجزائر ٢٠٠٩ .

٣- جميل، احمد، "الدور التنموي للبنوك الإسلامية دراسة نظرية تطبيقية كلية الإقتصاد، أطروحة دكتوراه دولة غير منشورة، جامعة دمشق، سوريا، ٢٠٠٠ .

٤- خالد، سلامة، أثر العولمة المالية على اقتصاديات البلدان الناشئة في ظل الأزمة المالية العالمية، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، ٢٠١٥

٥- رستم ، مريم ، "تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية " أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية التجارة ، جامعة حلب، سوريا ٢٠١٤ .

٦- شحادة، موسى محمد، "مدى نجاعة البنوك الإسلامية وتغلغلها في الإقتصاد الفلسطيني"، رسالة دكتوراة، الجامعة الحرة في هولندا، ٢٠٠١ .

٧- الشيخ، سمير رمضان "التطوير التنظيمي في البنوك الإسلامية"، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التجارة بسوهاج، جامعة أسيوط ، مصر، ١٩٩٤ م .

٨- عجمي جميل، هيل، الأزمات المالية : مفهوما ومؤشراتها وإمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية جامعة آل البيت- الأردن، ٢٠١٠

٩- العطيات، يزن ، "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية " رسالة دكتوراة غير منشورة الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن، ٢٠٠٧ .

١٠- فرحان، محمد عبد الحميد محمد، "التمويل الإسلامي للمشروعات -دراسة لأهم مصادر التمويل"، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية لعلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم المالية والمصرفية، قسم المصارف، عمان، الأردن، ٢٠١٠ .

١١- مبارك خالد، موسى، صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ٢٠ أوت - سكيكدة - الجزائر .

ج - المنشورات والأبحاث :

- ١- أبو سعد، المعتز عثمان إبراهيم ، التوريق المصرفي، بحث في مجلة المصارف، العدد ١٠، السنة ٣، جانفي ٢٠٠٥ .
- ٢- أبو زيد، محمد عبد المنعم، "المضاربة وتطبيقاته العملية في المصارف الإسلامية" ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، القاهرة، سنة ١٩٩٦.
- ٣- الببلاوي، حازم، الأزمة المالية العالمية : محاولة للفهم، من الموقع التالي : www.iid-aliriad.com.
- ٤- بزاز، حليلة وبن، محمد، المشتقات المالية ومخاطرها، كلية الإقتصاد، مطبوعات جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة ٢٠٠٦ .
- ٥- البعلي، عبد الحميد محمود، " تقييم تجربة المؤسسات المالية الإسلامية"، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الأول للمؤسسات المالية الإسلامية، بعنوان "المصارف الإسلامية النموذج الأمثل"، دار الراوي، الدمام، ٢٠٠٠ .
- ٦- بلطاس، عبد القادر ، تداعيات الأزمات المالية العالمية، دار النشر ليجند، الجزائر، ٢٠٠٩ .
- ٧- بلعباس، عبد الرزاق سعيد ترجمة ل : قراءة في تقرير مجلس التحليل الاقتصادي الفرنسي (الموجه للوزير الأول الفرنسي) " حول أزمة" السبرايم، دار النشر La Documentation Française، باريس، فرنسا ٢٠٠٨، التقرير من ٢٨٤ صفحة من الموقع : www.investopedia.com/terms/s/spv.asp
- ٨- بلقاسم، زايري، الأزمة المالية الدولية رؤية على ضوء النظام المالي الإسلامي و النظام الوضعي، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي، المركز الجامعي بغرداية، معهد العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع و رهانات المستقبل، غرداية، الجزائر، ٢٠٠٩ .
- ٩- بن نعمون، حمادو، "دور تقنية التوريق وصناديق التحوط في أزمة المالية ٢٠٠٨"، ملتقى دولي حول الأزمة المالية، قسنطينة، جامعة منتوري، أيام ١٤ و ١٥ نوفمبر ٢٠٠٩ .
- ١٠- بول هيلبرز، راسل كروجر، ماريتا موريتي، مؤشرات الحيطة الكلية و أدوات جديدة لتقييم سلامة النظام المالي، مجلة التمويل و التنمية، صندوق النقد الدولي، ٢٠٠٢ .

- ١١- التوني، أتاجي، الأزمات المالية، المعهد العربي للتخطيط ، سلسلة جسر التنمية، العدد التاسع و العشرون -مايو/ أيار ٢٠٠٩ - السنة الثالثة .
- ١٢- جحنيط، مريم، الأزمة المالية و معالم البديل الإسلامي، ورقة مقدمة إلى مؤتمر الأزمة المالية، و كيفية علاجها من منظور النظام الإقتصادي الغربي و الإسلامي، جامعة الجنان، لبنان، ٢٠٠٩ .
- ١٣- الجوزي، جميلة، أسباب الأزمة المالية وجذورها، مقال في فعاليات الملتقى : الأزمة العالمية و كيفية علاجها من منظور النظام الإقتصاد الغربي و الإسلامي، بجامعة جنان، لبنان، ٢٠٠٩ .
- ١٤- الحاج، طارق، الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على الاقتصاد الفلسطيني، المؤتمر العلمي الدولي السابع، بحث تحت عنوان تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة الزرقاء، الأردن، ٢٠٠٩ .
- ١٥- الحسن، علاوي محمد، التحليل الاقتصادي الإسلامي للأزمة المالية العالمية، جامعة ورقلة، الجزائر، ٢٠٠٩ .
- ١٦- حريز، سفيان عيسى، الإجراءات الوقائية والعلاجية للأزمات المالية: رؤية إسلامية، مداخلة مقدمة في مؤتمر "تداعيات الأزمة المالية العالمية وأثرها على اقتصاديات الدول العربية"، جامعة آل البيت، الأردن، متاح على: www.isegs.com .
- ١٧- حماد، طارق عبد العال، المشتقات المالية (المفاهيم - إدارة المخاطر، المحاسبة)، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٣ .
- ١٨- خربوش، حسني علي، دور المصارف الإسلامية في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي الرابع، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الكويت، ٢٠١٠ .
- ١٩- خضيرات، عمر ياسين، دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة الاقتصادية والمالية المعاصرة، جامعة أربيد، الأردن، ٢٠٠٩ .
- ٢٠- رضوان، سمير، أسواق الأوراق المالية، الدار الجامعية في الإسكندرية، ٢٠٠٣ .
- ٢١- الروبي، رمضان محمد أحمد، الأزمة المالية العالمية : حقائقها و سبل الخروج منها، مع رؤية الإقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية و الإقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، ٢٠٠٩ .
- ٢٢- زغدار، احمد، الاقتصاد الإسلامي والأزمة المالية العالمية واستشراف الحلول من منظور إسلامي، بحث مقدم إلى جامعة الجزائر، الجزائر العاصمة، ٢٠٠٩ .

- ٢٣- الزرقاء، محمد أنس بن مصطفى، الأزمة المالية العالمية، المديونية المفرطة سبباً والتمويل الإسلامي بديلاً، ورقة بحثية، المؤتمر العلمي الدولي حول الأزمة المالية العالمية المعاصرة، عمان، الأردن، ٢٠١٠ .
- ٢٤- سلامنة، خالد، أثر العولمة المالية على اقتصاديات البلدان الناشئة في ظل الأزمات المالية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، ٢٠٠٨ .
- ٢٥- السويلم، سامي، المشتقات المالية، أدوات تحوط أم مجازفة، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة ٢٠٠٧ .
- ٢٦- شحاتة حسين، لماذا الاقتصاد الإسلامي هو المخرج من الانهيارات المالية والاقتصادية؟ مجلة الأمان الدعوي، تشرين الثاني ٢٠٠٨، العدد ٨٣١، متاح على : www.isegs.com
- ٢٧- شوقي جباري دور الهندسة المالية في تأجيج شرارة الأزمة الراهنة، جامعة العربي بن مهدي / أم البواقي - الجزائر، ٢٠١٥ .
- ٢٨- صافي، وليد أحمد، الأزمة المالية العالمية ٢٠٠٨- طبيعتها، أسبابها، و تأثيراتها المستقبلية على الاقتصاد العالمي والعربي، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية و المصرفية، المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر، ٢٠٠٩ .
- ٢٩- الطاهر، هارون و العقون، نادية، الأزمة المالية الراهنة: أسبابها، آليات انتشارها، والآثار المترتبة عنها، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، قسنطينة، جامعة الأمير عبد القادر، ٥ و ٦ ماي ٢٠٠٩ .
- ٣٠- عدد من الباحثين، جامعة الكويت - كلية العلوم الإدارية، المؤتمر الدولي الرابع، اتجاهات اقتصادية عالمية بعنوان : الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي، ٢٠١٠
- ٣١- عفيفي، أحمد مصطفى، "معايير استثمار المال في الإسلام"، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد ١٧، السنة الخامسة عشر، ١٩٩٥ .
- ٣٢- عقون، عبد السلام، الأزمة المالية الراهنة، جذورها رأسمالية وحلولها رأسمالية، بحث مقدم إلى جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ٢٠٠٩ .
- ٣٣- علي، عبد القادر و علي، الكواز أحمد، آثار الأزمة المالية الدولية على الدول العربية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ٢٠٠٩ .
- ٣٤- العلي، صالح، اثر الأزمة المالية و البطالة و سبل معالجتها في الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الذي تقيمه وزارة الأوقاف في الجمهورية العربية السورية، بالتعاون مع السفارة البريطانية ٩ جمادى الثاني - بعنوان "رسالة السلام في الإسلام"، وذلك في قصر المؤتمرات بدمشق، ٢٠٠٩ م .

- ٣٥- عمر، محمد عبد الحليم، قراءة إسلامية في الأزمة المالية العالمية، مداخلة مقدمة للندوة المنظمة من طرف: مركز صالح كامل بجامعة الأزهر بعنوان " الأزمة المالية العالمية من منطلق إسلامي وتأثيرها على الاقتصاديات العربية، القاهرة ، ٢٠٠٨ .
- ٣٦- فريد، كورتيل، مفهوم الأزمة المالية الحالية و تداعياتها على الاقتصاديات العربية، مقال في فعاليات الملتقى : الأزمة العالمية و كيفية علاجها من منظور النظام الإقتصاد الغربي و الإسلامي، بجامعة جنان، لبنان، ٢٠٠٩ .
- ٣٧- قدي، عبد المجيد، الأزمة الاقتصادية الأمريكية و تداعياتها العالمية، بحوث اقتصادية عربية، العدد ٤٦، ٢٠٠٩ .
- ٣٨- القرعاني، ابراهيم يوسف، دور القيم الإسلامية في معالجة الأزمة المالية العالمية، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية، من الموقع التالي :
www.aqs=chrome..69i57j0.1223j0j8&sourceid=chrome&ie=UTF-
- ٣٩- قنطججي، سامر مظهر، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية، ط١، دار النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، ٢٠٠٨ .
- ٤٠- كوزي، طه بن إبراهيم، الأزمة المالية العالمية.. قراءة مختلفة، بحث غير منشور، جامعة دمشق، سوريا، ٢٠١٠ .
- ٤١- لحول، عبد القادر، دور الصيرفة الإسلامية والسوق المالية الإسلامية في الحد من أثر تدويل الخطر المالي على الأنظمة المالية العربية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة معسكر، الجزائر، ٢٠٠٩ .
- ٤٢- مصطفى، نورة سيد أحمد، الحلول الإسلامية لمعالجة الأزمات العالمية الراهنة، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول .الجوانب القانونية و الإقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، ٢٠٠٩ .
- ٤٣- هاني، إبراهيم، الأزمة المالية العالمية .. أسبابها وسبل معالجتها، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الرابع لكلية العلوم الإدارية لجامعة الكويت- الكويت، ٢٠١٠ .
- ٤٤- هاني، إبراهيم رسول وحسين، كريم سالم، الأزمة المالية العالمية أسبابها وسبل معالجتها من منظور إسلامي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الرابع لكلية العلوم الإدارية، جامعة الكويت، للمدة ١٥-١٦ كانون الأول، ٢٠١٠ .
- ٤٥- الوادي، محمود وخريس، ابراهيم وسمحان، حسين، دور الاقتصاد الإسلامي في الحد من تداعيات الأزمة الاقتصادية، ورقة بحثية، جامعة الزرقاء الخاصة، الزرقاء، الأردن، ٢٠٠٩ .
- ٤٦- يسري، عبد الرحمن، " دور المصارف الإسلامية في التنمية "، بحث منشور في مجلة الاقتصاد الإسلامي، دبي، العدد رقم ١٦٨ .

د- المراجع باللغة الإنكليزية :

1- A.zubair &A.A.Alaro, **Legal and operational Frameworks Of Islamic windows In conventional Financial Institutions : Nigeria as case study**, Nigeria ,2009.

2- Badreldin, A. M., **Measuring the Performance of Islamic Banks by Adapting Conventional Ratios**, Faculty of Management Technology German University in Cairo, 2009

3- Memon, N. A., 2007,**Islamic Banking: Present and Future Challenge**, Journal of Management and Social Sciences, Vol. 3, No. 1

هـ - المواقع الالكترونية :

1- www.darululoom-deoband.com

2- www.aljazeera.net/news/ebusiness/2008/12/1/

3- www.nbk.com/ar/nbk-group/financial-

4- www.challenges.fr/magazine/01...c=coran&xtcr

5- www.almerja.com

6- www.sharea.gov.kw

7- www.nahdha.inf/arabe/mdrsa/Islamic

8- www.islamonline.net/arabic/doc/2004/

9- www.iifaaifi.org/2098.htm

10- www.sib.ae/ar/home

11- www.albaraka.com/ar/default.asp

12- www.dib.ae/ar

13- www.kantakji.com

14- <http://www.al-watan.com>

15- <http://www.alghad.com>

16- <http://www.iedcdubai.ae>

17- <http://www.uabonline.org>

18- <http://www.uabonline.org>

19- <http://www.ifsb.org>

- 20- <http://www.islamicbankingmagazine.org>
- 21- <http://www.uabonline.org>
- 22- <http://www.medi1tv.com>
- 23- www.thegulfbiz.com
- 24- <http://iefpedia.com>
- 25- www.mawdoo3.com
- 26- www.aljazeera.net/specialfiles
- 27- www.iid-alriad.com
- 28- www.zcommunications.org/znet
- 29- www.alarabiya.net
- 30- www.investopedia.com/terms/s/spv.asp
- 31- www.books.google.iq
- 32- www.arabic.larouchepub.com
- 33- www.darululoom-deoband.com
- 34- www.nbk.com/ar/nbk-group/financial-
- 35- www.challenges.fr/magazine/01...c=coran&xtr
- 36- www.isegs.com
- 37- www.bayt.com